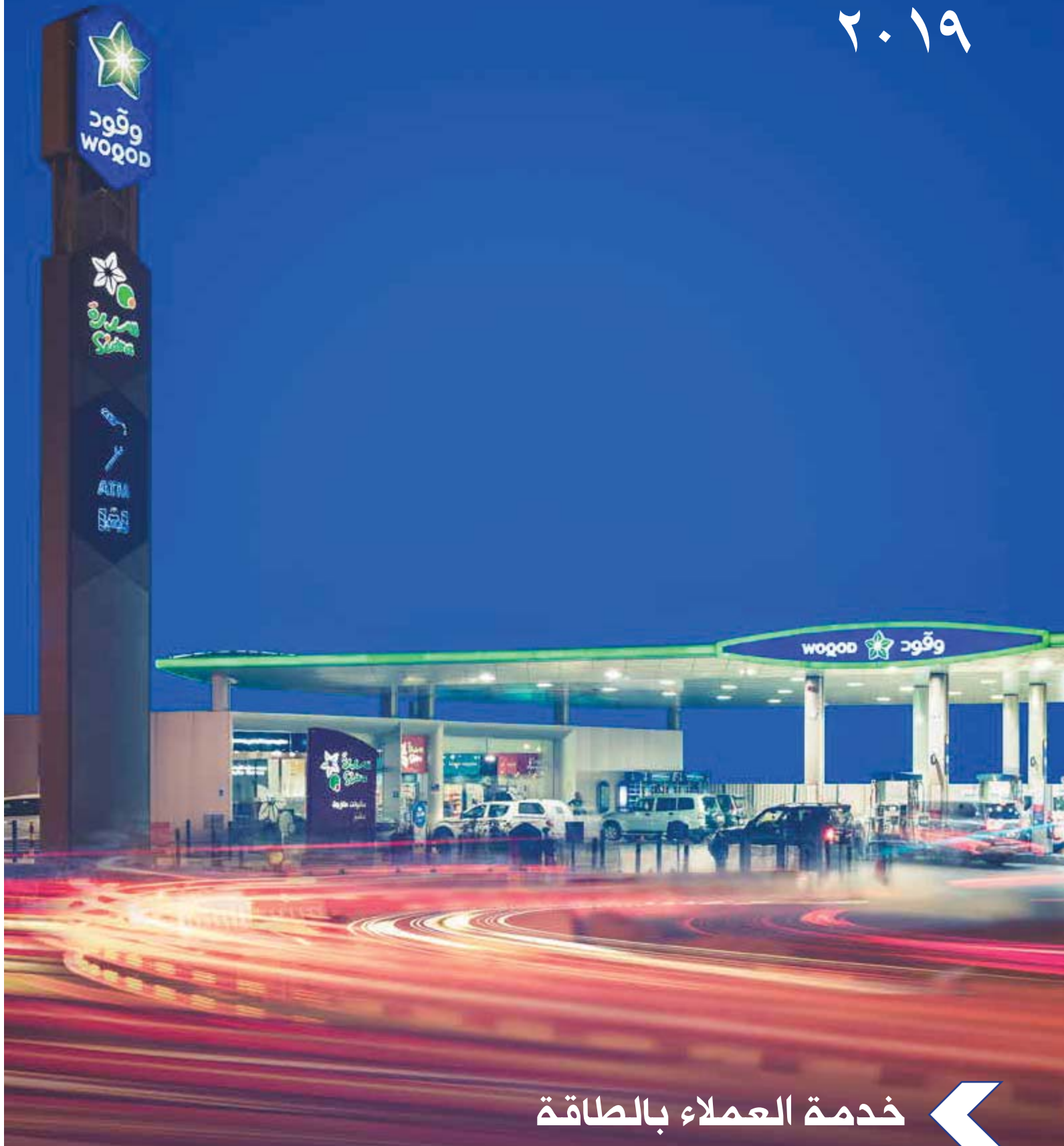




قطر للوقود «وقود»

تقرير حوكمة الشركات

٢٠١٩



خدمة العملاء بالطاقة



نواصل مسيرة التميز
PROGRESSING WITH EXCELLENCE

تقرير الحوكمة لقطر للوقود "وقود" عن العام ٢٠١٩



المفرد

المفرد	رقم الصفحة
مقدمة	٤
الفصل الأول: معلومات عامة عن قطر للوقود ونظامها الاساسي	٥
١. تمهيد	٥
٢. تاريخ التأسيس	٥
٣. الموقع الالكتروني	٥
٤. الأنشطة الرئيسية للشركة	٥
٥. الشركات المملوكة والتابعة لقطر للوقود	٦
٦. بيانات رأس المال	٧
٧. مراقبي الحسابات للعام ٢٠١٧	٧
٨. السهم الممتاز	٨
٩. السادة أعضاء مجلس الإدارة (الدورة ٢٠١٧ - ٢٠١٩)	٩
١٠. تشكيل مجلس الإدارة	١٢
١١. أمين سر المجلس	١٤
١٢. الرئيس التنفيذي	١٤
١٣. اللجان المبنقة عن مجلس الادارة	١٥
١٤. لجنة الترشيحات والمكافآت	١٥
١٥. لجنة التدقيق	١٧
١٦. توفيق وقود لأوضاعها وفقا لنظام الحوكمة وقانون الشركات التجارية رقم ١١ لسنة ٢٠١٥	١٩
١٧. المسؤولية الاجتماعية	٢٠
١٨. نظام الرقابة الداخلية	٢٠

الموضوع	رقم الصفحة
الفصل الثاني: التزام الشركة بمتطلبات الحوكمة وفقا لنظام حوكمة الشركات والكيانات القانونية المدرجة بالسوق	٢١
٣. التزام بمبادئ الحوكمة	٢١
١. تقرير الحوكمة	٢٤
٢. الشروط الواجب توافرها في عضو المجلس	٢٨
٣. تشكيل المجلس	٢٩
٤. حظر الجمع بين المناصب	٣٠
٥. الوظائف والمهام الرئيسية للمجلس	٣٨
٦. مسؤوليات المجلس	٣٨
٧. تفويض المهام	٣٩
٨. واجبات الرئيس	٤٠
٩. التزامات أعضاء المجلس	٤٣
١٠. الدعوة للاجتماع	٤٣
١١. اجتماعات المجلس	٤٣
١٢. قرارات المجلس	٤٣
١٣. أمين السر	٤٣
١٤. مهام وواجبات أمين السر	٥٣
١٥. لجان المجلس	٤٣
١٦. عمل اللجان	٤٥
١٧. الرقابة الداخلية	٤٥
١٨. وحدة الرقابة الداخلية	٣٥
١٩. تقارير الرقابة الداخلية	٣٥
٢٠. الرقابة الخارجية	٥٥

الموضوع	رقم الصفحة
٢١. مهام ومسؤوليات مراقب الحسابات	٥٦
٢٢. الإفصاح والشفافية	٥٨
٢٣. تضارب المصالح	٥٨
٢٤. الشفافية وإعلاء مصلحة الشركة	٥٩
٢٥. الإفصاح عن عمليات التداول	٦٠
٢٦. المساواة بين المساهمين في الحقوق	٦٠
٢٧. مراجعة سجل المساهمين	٦١
٢٨. حق المساهم في الحصول على المعلومات	٦١
٢٩. حقوق المساهمين المتعلقة بالجمعية العامة	٦١
٣٠. تسيير سبل المشاركة الفعالة في الجمعية العامة	٦٣
٣١. حقوق المساهمين المتعلقة بالتصويت	٦٤
٣٢. حقوق المساهمين المتعلقة بانتخاب أعضاء المجلس	٦٤
٣٣. حقوق المساهمين المتعلقة بتوزيع الأرباح	٦٥
٣٤. حقوق المساهمين المتعلقة بالصفقات الكبرى	٦٥
٣٥. حقوق أصحاب المصالح من غير المساهمين	٦٦
٣٦. حق المجتمع	٦٧
٣٧. اعتماد رئيس مجلس الإدارة	٦٧

مقدمة

السادة المساهمون الكرام
السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

استهزاء بقواعد ومبادئ الحوكمة الرشيدة، وبنظام حوكمة الشركات المدرجة في الأسواق التي تخضع لرقابة هيئة قطر للأسواق المالية، والصادر بقرار مجلس إدارة هيئة قطر للأسواق المالية رقم (٥) لسنة ٢٠١٦، يسرنا أن نرفع لحضراتكم تقرير الحوكمة لعام ٢٠١٩، وهو التقرير التاسع الذي تقوم وقود بإعداده ونشره، وذلك لإفصاح المجال أمام مساهمي الشركة والمستثمرين وأصحاب المصلحة، ومختلف الجهات الرقابية للاطلاع على جهودنا المستمرة في هذا المجال، ولإيضاح حدود المسؤوليات والالتزامات التي تقع على عاتقنا تجاه مساهميننا الكرام والأطراف الأخرى ذات العلاقة.

ويوضح هذا التقرير الخطوات التي اتخذتها وقود تجاه التقيد بقانون الشركات التجارية رقم ١١ لسنة ٢٠١٥، وأنظمة الحوكمة الصادرة من هيئة قطر للأسواق المالية، حيث قمنا بإعداد هذا التقرير في فصلين تناول الفصل الأول البيانات والمعلومات الأساسية عن قطر للوقود من حيث رأس المال، والشركات التابعة، المالية، حيث قمنا بإعداد هذا التقرير في فصلين تناول الفصل الأول البيانات والمعلومات الأساسية عن قطر للوقود من حيث رأس المال، والشركات التابعة، ونظامها الأساسي، ومجلس إدارتها ولجانته، وإدارتها التنفيذية ونظام الرقابة الداخلية الخ...، بينما تناول الفصل الثاني مدى التزام وقود بمتطلبات الحوكمة وفقاً لنظام حوكمة الشركات التجارية الصادر من هيئة قطر للأسواق المالية والمنشورة بالجريدة الرسمية بتاريخ ١٥ مايو ٢٠١٧، حيث استعرضنا التطبيق الفعلي لأحكام النظام ولم نكتفي فقط بإيراد النصوص الموجودة في الأنظمة واللوائح والإجراءات المنظمة لعمل الشركة.

وتؤكد وقود دوماً على حرصها التام بالالتزام بالقوانين والأنظمة السائدة في مجالات الحوكمة، وبما يتفق مع طبيعة وخصوصية وضعها كموزع حصري مُعين من قبل الدولة لتوزيع المنتجات البترولية والغاز في إطار بوتقة من القوانين والنظم والمقررات الآمرة والملزمة لها كمقدم خدمات أساسية وضرورية لخدمة الاقتصاد الوطني والأمن القومي للبلاد.

نشكركم على ثقتكم بنا ونتمنى أن ينال هذا التقرير اهتمامكم.
وتفضلوا بقبول فائق الاحترام والتقدير.

رئيس مجلس الإدارة،

الفصل الاول

معلومات عامة عن قطر للوقود ونظامها الاساسي

١. تمهيد:

تأسست قطر للوقود "وقود" ش.م.ق. كشركة مساهمة قطرية بموجب المرسوم الأميري رقم ٥ لسنة ٢٠٠٢ وتم تسجيلها في السجل التجاري تحت رقم ٢٤٨٧٢ كما تم إدراجها في بورصة قطر (سوق الدوحة للأسواق المالية آنذاك) كشركة مساهمة عامة.

٢. تاريخ التأسيس: ٢٠٠٢/٢/١٠

٣. الموقع الالكتروني: www.wogod.com.qa

٤. الأنشطة الرئيسية للشركة:

تتمثل الأنشطة الرئيسية للشركة والشركات التابعة لها في نقل وتسويق وتخزين المنتجات البترولية بأنواعها المختلفة والخدمات الأخرى المرتبطة بذلك بما فيها أعمال التجزئة، إضافة إلى مهام الفحص الفني للسيارات والمركبات والنقل البحري.

كما يدخل ضمن أغراض الشركة تملك وإدارة وصيانة المحطات والشبكات والتسهيلات اللازمة لتوزيع المنتجات البترولية والغاز ووقود الطائرات والبيتومين، وإنشاء وإدارة وتشغيل مراكز سيطرة للمستلزمات المنزلية.

٥. الشركات المملوكة والتابعة لقطر للوقود:

نسبة التملك %	اسم الشركة
٦٠ قطر للوقود (وقود)	١. قطر لوقود الطائرات (كيوجت)
٤٠ (الشركة القطرية للصناعات التحويلية)	
١٠٠	٢. وقود لفحص المركبات (فاحص)
١٠٠	٣. وقود للخدمات البحرية
١٠٠	٤. وقود الدولية
١٠٠	٥. وقود المملكة (تحت التصفية)
١٠٠	٦. ارض الخليج العقارية

٦. بيانات رأس المال:

■ رأس المال المصرح به	:	١ مليار ريال قطري.
■ رأس المال المدفوع (بعد الزيادة المقررة) (بتاريخ ٢٠١٧/٠٣/٠٥)	:	٩٩٤,٢٥٥,٧٦٠ ريال قطري.
■ القيمة الاسمية للسهم	:	١ ريال قطري.

نسب التملك:

- ملكية خاصة للمساهمين بما فيهم مركز الشفلح (كل حسب عدد الأسهم المملوكة له): أسهم بواقع ٦٠% من إجمالي رأس المال
- قطر للبترول (مؤسسة عامة قطرية): أسهم بواقع ٢٠% من إجمالي رأس المال من ضمنها سهم واحد ممتاز
- الهيئة العامة للتقاعد والتأمينات الاجتماعية، (مؤسسة عامة قطرية) عبر صندوق المعاشات المدني والعسكري: أسهم بواقع ٢٠% من إجمالي رأس المال

٧. مراقبو الحسابات للعام ٢٠١٩، السادة /KPMG:

والذي تم تعيينه بواسطة الجمعية العمومية لوقود المنعقدة بتاريخ ٢٠١٩/٠٣/٢٥ بتوصية من مجلس الإدارة إثر إجراءات مناقصة محدودة بإشراف لجنة التدقيق.

٨. السهم الممتاز:

يحتوي رأس المال على سهم ممتاز مملوكا لقطر للبترول بصفة دائمة، يخول السهم الممتاز مالكة جميع الحقوق المنوحة لحاملي الأسهم العادية بالإضافة إلى كافة الحقوق المنصوص عليها في المادة ٤٢ من النظام الأساسي لقطر للوقود.

٩. أعضاء مجلس الإدارة (الدورة ٢٠١٧ - ٢٠١٩):

عدد الأسهم المملوكة بتاريخ ٢٠١٩/١٢/٣١	مختصر عن السيرة الذاتية	المناصب التي يشغلها العضو في شركات المساهمة العامة المدرجة	تاريخ الالتحاق بالمجلس	الاسم
لا يوجد	- يشغل حالياً منصب نائب الرئيس لشؤون العمليات في قطر للبترول. - يمتلك خبرة واسعة تزيد عن ٣٣ سنة في مجال العمليات بحقل الغاز والبترول والكيمياء، بالإضافة الى خبرته الواسعة في إدارة القوى العاملة وإعادة الهياكل التنظيمية وفي التقييم الاقتصادي للمشاريع.	- رئيس مجلس إدارة قطر للوقود (غير تنفيذي / ممثلاً لقطر للبترول) ابتداء من ٢٠١٧/٠٣/١٦. - نائب رئيس مجلس الإدارة لوقود ابتداء من ٢٠١٥/٠٣/١٦. - رئيس مجلس إدارة شركة مسعيد للبترول وكيمياءات القابضة MPHC. - نائب رئيس مجلس إدارة ناقلات.	٢٠١٥/٠٣/١٦	السيد / احمد سيف احمد السليط
٢٦,٦٩٠	- يشغل حالياً منصب نائب الرئيس لشؤون المدن الصناعية بقطر للبترول. - ورئيس مجلس إدارة شركة قطر للبترول وكيمياءات (قابكو). - تقلد سابقاً عدة مناصب مختلفة في مجال إدارة كل من أوريس لتحويل الغازات إلى سوائل، وشركة الإضافات البترولية، وشركة أمواج، وشركة استاد. - تخرج من جامعة ميامي في الولايات المتحدة الأمريكية، بشهادة بكالوريوس العلوم في الهندسة الكهربائية. - يتمتع بخبرة تزيد على ٣٣ عاما في قطاعي إنتاج النفط والغاز والصناعات البترولية والكيمائية.	- نائب رئيس مجلس إدارة قطر للوقود (غير تنفيذي / ممثلاً لقطر للبترول) ابتداء من يوليو ٢٠١٩. - عضو مجلس إدارة شركة مسعيد للبترول وكيمياءات القابضة MPHC.	٢٠١٩/٠٧/٠١	السيد / عبد العزيز جاسم المفتاح

لا يوجد	● حصل على شهادة بكالوريوس في الهندسة الصناعية والأنظمة من جامعة جنوب كاليفورنيا (USC) في لوس أنجلوس في الولايات المتحدة الأمريكية في عام ١٩٩٠. ● انضم إلى المؤسسة العامة القطرية للبترول – إدارة الهندسة بصفة متدرب في عام ١٩٩٠. ● تولى العديد من المناصب في إدارة أعمال الهندسة قبل تعيينه مدير إدارة الأعمال الهندسية في عام ٢٠٠١. ● أصبح أول مدير للعقود في قطر للبترول في عام ٢٠٠٣ وقد أسس إدارة العقود. وتضمنت المهام تطوير الأنظمة ومجموعة كاملة من الإجراءات ذات الصلة. ● في يونيو ٢٠٠٦، عُيّن مدير للشؤون الفنية لقطر للبترول. حيث تولى العديد من المسؤوليات التنفيذية في التخطيط والإشراف وتنفيذ مجموعة متنوعة من المشاريع المتعلقة بالنفط والغاز. ● عُيّن رئيساً تنفيذياً لشركة قطر المحدودة للكيماويات (كيو كيم) في سبتمبر ٢٠١٥. ● عُيّن رئيساً تنفيذياً لقطر للوقود (وقود) في أبريل ٢٠١٧.	● عضو مجلس الإدارة المنتخب والرئيس التنفيذي (تنفيذي/ممثلاً لقطر للبترول) لقطر للوقود ابتداء من ٢٠١٩/٠٧/٠١. ● عضو مجلس إدارة شركة الخليج الدولية للخدمات.	٢٠١٩/٠٧/٠١	السيد / سعد راشد المهدي
٥٤,٥٠٠	● يشغل حالياً منصب رئيس مجلس إدارة شركة Q-LIFE. ● شغل سابقاً رئيس اللجنة الأولمبية القطرية. ● شارك في عضوية عدة لجان عليا. ● يمتلك ويدير عدة نشاطات اقتصادية متميزة. ● رئيس مجلس إدارة شركة Q-LIFE.	● عضو مجلس إدارة قطر للوقود (غير تنفيذي/مستقل). ● عضو مجلس إدارة شركة قطر للتأمين. ● عضو مجلس إدارة الكهرباء والماء القطرية. ●	٢٠٠٨/٠٤/٠١	السيد / سعود بن خالد بن حمد آل ثاني

١,٥٠,٠٠٠	- عضو بمجلس الشورى. - رجل أعمال يقوم حالياً بممارسة عدة أنشطة تجارية وعمل سابقاً مديراً للشؤون المالية في اللجنة الأولمبية القطرية.	- عضو مجلس إدارة قطر للوقود (غير تنفيذي/مستقل). - عضو مجلس إدارة شركة بروة العقارية. - عضو مجلس إدارة شركة قطر للأسمت.	٢٠٠٨/٠٤/٠١	السيد / ناصر سلطان ناصر الحميدي	٥.
١٧٦,٦٨٠	- يشغل حالياً منصب عضو مجلس إدارة شركة المتحدة للتنمية UDC. - ورئيس مجلس إدارة شركة ايزي بلديج. - ورئيس مجلس إدارة بلاك ارو للخدمات الأمنية. - ورئيس مجلس إدارة لاهيلا للإستشارات. - ورئيس مجلس إدارة ايزي كارينتري. - رجل أعمال يقوم حالياً بممارسة عدة أنشطة تجارية متنوعة.	عضو مجلس إدارة قطر للوقود (غير تنفيذي/مستقل).	٢٠٠٨/٠٤/٠١	السيد / عبد الرحمن سعد زيد الشثري	٦.
٣١٥,٦٢٠	- يشغل حالياً منصب رئيس مجلس إدارة كيوكون. - ورئيس مجلس إدارة شركة تريل تو. - ورئيس مجلس إدارة شركة ماس القابضة. - شغل سابقاً عدة مناصب أهمها الرئيس التنفيذي للمستثمر الأول ونائب رئيس مجلس الإدارة والعضو المنتدب في بنك بروة.	- عضو مجلس إدارة قطر للوقود (غير تنفيذي/مستقل). - عضو مجلس إدارة شركة بروة العقارية.	٢٠٠٨/٠٤/٠١	السيد / محمد عبد العزيز سعد آل سعد	٧.

لا يوجد	- يشغل حالياً منصب مدير إدارة المحفظة المحلية في جهاز قطر للاستثمار بالإضافة إلى منصبه كرئيس تنفيذي للاستثمار لصندوق الهيئة العامة للتقاعد والتأمينات الاجتماعية، كما إنه عضو مجلس إدارة شركة حصاد للأغذية. - عمل مستشاراً للمجلس الأعلى للشؤون الاقتصادية والاستثمار الذي يحدد السياسة الاقتصادية واستراتيجية تخصيص رأس المال لدولة قطر. - كما شغل منصب رئيس مجموعة إدارة الأصول في هيئة قطر للاستثمار حيث قام بإدارة أموال صندوق الثروة السيادية في قطر، وإدارة محافظ استثمارية في جميع فئات الأصول. - كما كان محاضراً في كلية الاقتصاد وإدارة الأعمال في جامعة قطر. - وقبل ذلك، بدأ حياته المهنية في شركة قطر ستيل في مجال تمويل الشركات. - محلل مالي معتمد منذ عام 2006 (CFA®) حاصل على بكالوريوس في إدارة الأعمال، كلية الاقتصاد وإدارة الأعمال، من جامعة قطر عام ١٩٩٨. - حاصل على ماجستير في علوم التمويل من كلية كوغود للأعمال في الجامعة الأمريكية- واشنطن، الولايات المتحدة الأمريكية عام ٢٠٠٢. - بالإضافة إلى برنامج تطوير القيادة من كلية هارفارد للأعمال، جامعة هارفارد ٢٠٠٧ - ٢٠٠٨. - عضو مجلس إدارة شركة حصاد للأغذية.	عضو مجلس إدارة قطر للوقود (غير تنفيذي / ممثلاً للهيئة العامة للتقاعد والتأمينات الاجتماعية).	٢٠١٧/٠٦/٠٨	السيد / فيصل عبد الواحد الحمادي	٨.
لا يوجد	- يشغل حالياً منصب مدير إدارة نظم المعلومات بالهيئة العامة للتقاعد والتأمينات الاجتماعية، وعضو مجلس إدارة GBI للكيابل العالمية لنقل البيانات والمكالمات، وعضو لجنة المقاصات والمزايدات بوزارة المالية. - كما حقق سجلاً حافلاً من الإنجازات الإبداعية خلال مسيرته المهنية لدى كل من مؤسسة البترول، شركة قافكو للأسمدة الكيماوية، وعضويه مجلس إدارة المتحدة للتنمية UDC. - شغل عدداً من المناصب الهامة بما فيها منصب رئيس قسم دعم البرامج، ورئيساً لقسم الدمج ودعم الفواتير في شركة أوريدو (كيوتل). - قام بالمشاركة والإدارة لعدة مشاريع حيوية، منها تنفيذ مشروع لنظام الموارد المالية والإدارية (ERP)، تنفيذ مشروع لنظام المراسلات الإلكترونية، تنفيذ مشروع الأمن الشامل (أمن البيانات)، الحصول على شهادة الأيزو العالمية ٢٧٠١:٢٠١٣، استخدم تقنية الـ Virtualization Environment لتخزين البيانات، وتنفيذ مشروع الـ B2B لتحديث وإرسال بيانات موظفي الدولة للهيئة آلياً وبشكل تلقائي. - يحمل درجة الماجستير في الآلات الدقيقة والتحكم من جامعة برادفورد إلكي في المملكة المتحدة، وجامعة هدرسفيلد بالمملكة المتحدة. - وحاصل أيضاً على بكالوريوس علوم في هندسة البرمجيات من جامعة إسكس بالمملكة المتحدة.	عضو مجلس إدارة قطر للوقود (غير تنفيذي / ممثلاً للهيئة العامة للتقاعد والتأمينات الاجتماعية).	٢٠١٧/٠٦/٠٨	السيد / علي حسن الخلف	٩.

١٠. مجلس الإدارة:

- بحسب المادة (٢٠) من النظام الأساسي يتولى إدارة الشركة مجلس إدارة مؤلف من تسعة أعضاء يعين مالك السهم الممتاز ثلاثة أعضاء، يكون من بينهم رئيس المجلس ونائب الرئيس. وتعين الهيئة العامة للتقاعد والتأمينات الاجتماعية، عضوين آخرين ممثلين لصندوق المعاشات المدني وصندوق المعاشات العسكري، على أن تنتخب الجمعية العامة الأعضاء الأربعة الباقين بالاقتراع السري.
- كما يحدد النظام الأساسي لقطر للوقود وميثاق مجلس الإدارة، وقانون الشركات التجارية ونظام حوكمة الشركات التجارية والقوانين المدونة في السوق الرئيسية الصادر من هيئة قطر للأسواق المالية ونظام الحوكمة الخاص بوقود آليات تشكيل مجلس الإدارة واجتماعاته، ومدة عضوية المجلس، وتحديد واجبات والتزامات رئيس وأعضاء مجلس الإدارة، وكافة الصلاحيات والمسؤوليات والمهام الموكلة إليهم.

اجتماعات مجلس الإدارة خلال العام ٢٠١٩:

١. الاجتماعات العادية:

عقد مجلس الإدارة خلال العام ٢٠١٩ عدد ست (٦) اجتماعات عادية، حيث عقد اجتماعه الأول بتاريخ ٢٥ فبراير لعام ٢٠١٩. قام من خلاله - ضمن أمور أخرى - باعتماد القرار بالتمير الصادر بتاريخ ٢٠١٩/٠١/٢١ بدعوة الجمعية العمومية الغير عادية للانعقاد لإجراء بعض التعديلات بالنظام الأساسي، وعقد المجلس اجتماعه الثاني بتاريخ ٢٥ فبراير لعام ٢٠١٩ وتم فيه - ضمن أمور أخرى - مناقشة واعتماد تقرير أداء أعمال وأنشطة الشركة وأدائها المالي للعام ٢٠١٨، ومناقشة الحسابات الختامية المدققة وتقريدي المراجع الخارجي ولجنة التدقيق عن العام ٢٠١٨، وتم انعقاد الاجتماع الثالث بتاريخ ٢٨ إبريل لعام ٢٠١٩، وتمت مناقشة - ضمن أمور أخرى - تقرير بأنشطة ومشروعات الشركة خلال الربع الأول لعام ٢٠١٩ ومؤشرات الأداء المالي للشركة وتقرير لجنة التدقيق، كما انعقد الاجتماع الرابع بتاريخ ١٦ أكتوبر لعام ٢٠١٩ لمناقشة - ضمن أمور أخرى - اعتماد قرار التمير بشأن النتائج المالية للنصف الأول لعام ٢٠١٩، بينما تم عقد الاجتماع الخامس بتاريخ ١٦ أكتوبر لعام ٢٠١٩ والذي ناقش فيه مجلس الإدارة - ضمن أمور أخرى - تقرير نتائج أعمال وعمليات وأداء الشركة خلال الربع الثالث ٢٠١٩، وخطة العمل والموازنة التشغيلية والرأسمالية ٢٠٢٠ - ٢٠٢٤، وأخيرا عقد المجلس الاجتماع السادس بتاريخ ١١ ديسمبر لعام ٢٠١٩ اعتمد فيه المجلس - ضمن أمور أخرى - مجموعة من الأنظمة والسياسات (انظر صفحة ١٦ من هذا التقرير).

٢. القرارات بطريقة التمير:

- أصدر المجلس خلال العام ٢٠١٩ بعض القرارات عن طريق التمير وعددها خمسة (٥) قرارات على النحو التالي:
- قرار بالتمير بتاريخ ٢٠١٩/٠١/٢١ بشأن تعديل النظام الأساسي للشركة، وقرار بالتمير بتاريخ ٢٠١٩/٠٧/٠١ بشأن إعادة تشكيل لجنة الترشيحات والمكافآت، وقرار بالتمير بتاريخ ٢٠١٩/٠٧/٠١ بشأن إعادة تشكيل لجنة التدقيق، وقرار بالتمير بتاريخ ٢٠١٩/٠٧/٢١ بشأن اعتماد المؤشرات الأساسية للأداء المالي ومؤشرات العمليات في وقود للنصف الأول من العام ٢٠١٩، وقرار بالتمير بتاريخ ٢٠١٩/٠٧/٢١ بشأن منح امتياز لشركة الميرة لإدارة مراكز سدرة.
 - كذلك فلقد حضر السادة أعضاء المجلس في العام ٢٠١٩ عدد ثلاثة اجتماعات جمعيات عمومية للمساهمين أحدهما عادية وأنتين غير عاديتين.
 - وبخصوص تقييم المجلس ولجانه وتحديد مكافآته للعام ٢٠١٩ أنظر أعمال لجنة الترشيحات والمكافآت بالبند (١٤) من هذا التقرير.

١١. أمين سر المجلس

يقوم بأعمال الأمانة العامة للمجلس أمين سر يختاره المجلس ويحدد اختصاصاته ومكافآته. وتدوّن محاضر اجتماعات مجلس الإدارة في سجل خاص بوقع عليه رئيس وأمين سر المجلس.

١٢. الرئيس التنفيذي والعضو المنتدب

الاسم	تاريخ الالتحاق	المناصب الحالية	نبذة عن السيرة الذاتية
السيد / سعد راشد المهدي	٢٠١٧ كئيس تنفيذي	اصبح عضوا منتدبا ابتداء من ٢٠١٩/٠٧/٠١ إضافة الى منصبه السابق كئيس تنفيذي.	تمت الإشارة إليها بالبند رقم (٩).

١٣. اللجان المبنقة عن مجلس الإدارة:

تنبثق عن مجلس الإدارة ثلاثة لجان هي لجنة التدقيق ولجنة الترشيحات، ولجنة المكافآت (لاحقا تم دمج لجنتي الترشيحات والمكافآت في لجنة واحدة تسمى "لجنة الترشيحات والمكافآت"). وفيما يلي نبذة عن هذه اللجان وعرض للملخص أعمالها خلال العام ٢٠١٩.

١٤. لجنة الترشيحات والمكافآت:

نظراً لإعادة تشكيل مجلس الإدارة كما ورد بالبند (٩)، فقد أعيد تشكيل اللجنة بتاريخ ٢٠١٩/٠٧/٢١ حيث تمت إعادة صياغة مهامها واختصاصاتها على ضوء نظام حوكمة الشركات والكيانات القانونية المدرجة في السوق الرئيسية رقم ٥ لسنة ٢٠١٦ الصادر من قبل مجلس إدارة هيئة قطر للأسواق المالية. وتضم اللجنة في عضويتها خمسة أعضاء هم:

الرقم	الاسم	المنصب	صفة العضو
١.	السيد / عبد العزيز جاسم المفتاح	رئيساً	غير تنفيذي
٢.	السيد / سعد راشد المهدي	عضواً ونائباً للرئيس	تنفيذي
٣.	السيد / فيصل عبد الواحد الحمادي	عضواً	غير تنفيذي
٤.	الشيخ / مسعود بن خالد بن حمد آل ثاني	عضواً	غير تنفيذي / مستقل
٥.	السيد / ناصر سلطان ناصر الحميدي	عضواً	غير تنفيذي / مستقل

مهام واختصاصات لجنة الترشيحات والمكافآت

- يحدد ميثاق مجلس الإدارة وقرار تشكيل اللجنة الموحدة ونظام حوكمة الشركات التجارية والكيانات القانونية المدرجة في السوق الرئيسية الصادر من هيئة قطر للأسواق المالية كافة مهام واختصاصات لجنة الترشيحات والمكافآت، وشروط التأهل لرئاسة وعضوية اللجنة، وآليات اجتماعاتها.

أعمال اللجنة واجتماعاتها خلال العام ٢٠١٩

- أصدرت اللجنة قراراً بتاريخ ٢٠١٩/٠٢/٢٥ بشأن جوائز التميز والأداء الاستثنائي المستمر وبرامج الحوافز للموظفين بمختلف فئاتهم، كما قامت باعتماد "سياسة وإجراءات برنامج التميز والمكافآت" ورفعها للمجلس الذي قام باعتمادها بتاريخ ٢٠١٩/٠٣/٢٥.
- بتاريخ ٢٠١٩/٠١/٢٠ قامت اللجنة بتقييم أداء مجلس الإدارة والرئيس التنفيذي للعام ٢٠١٩ في شكل توصية تم رفعها للمجلس. كما قامت برفع توصيتها الخاصة بمكافأة المجلس عن السنة المالية ٢٠١٩، بمبلغ وقدره ٩,٧٥٠,٠٠٠ ريال يساوي نسبة حوالي ١% من صافي الأرباح المحققة بعد خصم الاستحقاقات القانونية، وتم رفع التقييم والمكافأة لمجلس الإدارة في اجتماعه المنعقد بتاريخ ٢٠١٩/٠١/٢٩، حيث اعتمد المجلس المكافأة المقترحة وتقرر رفعها للجمعية العامة في جلستها بتاريخ ٢٠١٩/٠٣/٢٠.
- وتطبيقاً لنظام الحوكمة وميثاق مجلس الإدارة فلقد أعدت اللجنة نموذج افصاح خاص بكل عضو من أعضاء المجلس بما في ذلك الرئيس وبحسب العضو وصفته، كما أعدت نموذج تقييم ذاتي واستبيان لكل عضو بمتطلبات الحوكمة.
- كما رفعت اللجنة للمجلس الأنظمة والسياسات والأمرورية التالية حيث قام المجلس باعتمادها وهي:
 - نظام الحوكمة الخاص بوقود.
 - سياسة وإجراءات تقييم أداء مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية والموظفين.
 - السياسات والمعايير والإجراءات الخاصة بانتخاب أعضاء مجلس الإدارة.
 - سياسة لحماية حقوق المصالح.
 - دليل الإجراءات الخاصة بالتدريب والتعريف بأعضاء مجلس الإدارة الجدد في أعمال الشركة.
 - نظام تداول الأشخاص المطلعين في الأوراق المالية للشركة ومسؤوليتهم تجاه حماية البيانات المالية والحفاظ على السرية.
 - فتح باب الترشيح للدورة الثامنة للمجلس ٢٠٢٠-٢٠٢٥ مصحوباً بآلية الترشيح والجداول الزمنية اللازمة لإنجاز العملية الانتخابية.

١٥. لجنة التدقيق

نظراً لإعادة تشكيل مجلس الإدارة كما ورد بالبند (٩)، فقد صدر القرار بالتمرير بتاريخ ٢٠١٩/٠٧/٠١ بأعاده تشكيل اللجنة، حيث تمت إعادة صياغة مهامها واختصاصاتها على ضوء نظام حوكمة الشركات والكيانات القانونية المدرجة في السوق الرئيسية رقم ٥ لسنة ٢٠١٦ الصادر من قبل مجلس إدارة هيئة قطر للأسواق المالية.

تشكل لجنة التدقيق من ثلاثة أعضاء هم:

الرقم	الاسم	المنصب	المصقة
١.	السيد/ محمد عبد العزيز سعد آل سعد	رئيساً	غير تنفيذي / مستقل
٣.	السيد/ عبد الرحمن سعد زيد الشثري	عضواً / نائباً للرئيس	غير تنفيذي / مستقل
٢.	السيد/ فيصل عبد الواحد الحمادي	عضواً	غير تنفيذي
٤.	السيد/ سيد حبيب الرحمن	مقررأ	منسق إدارة التدقيق الداخلي

مهام واختصاصات اللجنة

يحدد ميثاق مجلس الإدارة وقرار إعادة تشكيل اللجنة ونظام حوكمة الشركات التجارية والكيانات القانونية المدرجة في السوق الرئيسية الصادر من هيئة قطر للأسواق المالية كافة مهام واختصاصات لجنة التدقيق، وشروط التأهل لرئاسة وعضوية اللجنة، وآليات اجتماعاتها.

أعمال وتوصيات لجنة التدقيق خلال العام ٢٠١٩

- عقدت لجنة التدقيق خلال العام ٢٠١٩ عدد ستة (٦) اجتماعات، حيث انعقد الاجتماع الأول في ٢٠١٩/٠٢/٢٤ وتمت مناقشة -ضمن أمور أخرى - ميزانية العام ٢٠١٨ وإعادة تعيين المدقق الخارجي للعام ٢٠١٩، كما اعتمدت اللجنة "سياسة التبليغ عن المخالفات"، وتم انعقاد الاجتماع الثاني في ٢٠١٩/٠٣/١٠ وتمت مناقشة -ضمن أمور أخرى - خطة المراجعة الداخلية وتقييم المخاطر التي أعدها PWC، وانعقد الاجتماع الثالث في ٢٠١٩/٠٤/٢٨ وتم فيه - ضمن أمور أخرى - اعتماد البيانات المالية للربع الأول من العام ٢٠١٩ ومحاو الرقابة الداخلية للشركة، وانعقد الاجتماع الرابع في ٢٠١٩/٠٩/٠٣ وتم فيه -ضمن أمور أخرى - اعتماد البيانات المالية للربع الثاني من العام ٢٠١٩ واعتماد إطار إدارة مخاطر الاحتيال، وتم انعقاد الاجتماع الخامس في ٢٠١٩/١٠/١٤ وتم اعتماد البيانات المالية للربع الثالث من العام ٢٠١٩ كما قامت بمراجعة واعتماد "ميثاق التدقيق الداخلي" و "إجراءات التعاقد وتعيين المدقق الخارجي"، والتي تم إرسالها جميعاً للاعتماد النهائي من قبل مجلس الإدارة بتاريخ ٢٠١٩/١٠/١٥، وانعقد الاجتماع السادس والأخير في ٢٠١٩/١٢/١٠ حيث تم - ضمن أمور أخرى - اعتماد إطار إدارة المخاطر للشركة وتقديم مقترح بـ "الاطار المتكامل للرقابة الداخلية" لمجلس الإدارة لاعتماده في اجتماعه المقرر عقده بتاريخ ٢٠١٩/١٢/١١، حيث تم ذلك في الاجتماع المذكور.

١٦. تحقيق وقود لأوضاعها وفقاً لنظام الحوكمة وقانون الشركات رقم ١١ لسنة ٢٠١٥

واصلت وقود مسيرتها على خطى الحوكمة حيث قامت بإجراء ما يلزم من الترتيبات والتعديلات اللازمة على النظام الأساسي ليتوافق مع متطلبات هيئة قطر للأسواق المالية، ومع طبيعة عملها كموزع حصري معتمد من قبل الدولة للمنتجات البترولية والغاز كالتالي:

١. بتاريخ ٢٠١٩/٠٣/٢٥ أصدرت الجمعية العمومية غير العادية قرارات بتعديل النظام الأساسي للشركة بتجزئة الاسهم، حيث تم تعديل المواد التالية:
 - تعديل المادة ٦-١ بتخفيض القيمة الاسمية للسهم إلى ريال واحد بدلاً من عشرة ريالات حيث تم تقسيم رأس المال المصرح به وقدره (١,٠٠٠,٠٠٠,٠٠٠) (واحد مليار) ريال على (١,٠٠٠,٠٠٠,٠٠٠) (واحد مليار) سهم قيمة السهم الاسمية ريال واحد عوضاً عن (١٠٠,٠٠٠,٠٠٠) (مائة مليون سهم) قيمة السهم الاسمية (١٠) ريالات.

- تعديل المادة ٢-٦ من النظام الأساسي بزيادة عدد أسهم رأس المال المصدر ليتوافق مع القيمة الاسمية الجديدة للسهم، ليصبح رأس مال الشركة المصدر مقسماً على ٩٩٤,٢٥٥,٧٦٠ (تسعمائة وأربعة وتسعون مليون ومئتان وخمسة وخمسون ألف وسبعمائة وستون) سهم قيمة السهم الإسمية ريال واحد.
- تعديل المادة ٣-٢٠ من النظام الأساسي بزيادة عدد أسهم الضمان المملوكة لعضو مجلس الإدارة المنتخب بحيث لا تقل عن ٥٠,٠٠٠ (خمسون ألف) سهم عوضاً عن ٥,٠٠٠ (خمسة آلاف) سهماً.
- ٢. تم تنقيح وتوثيق ونشر النظام الأساسي المعدل.
- ٣. وفقاً لمتطلبات نظام الحوكمة الصادر بقرار مجلس إدارة هيئة قطر للأسواق المالية رقم (٥) لسنة ٢٠١٦، فلقد أصدر مجلس إدارة قطر للوقود بتاريخ ٢٠١٦/١٠/١٩ النظم والسياسات التالية:
 - i. نظام الحوكمة الخاص بوقود.
 - ii. سياسة حماية حقوق أصحاب المصالح.
 - iii. سياسات ومعايير وإجراءات انتخاب العضوية في مجلس الإدارة.
 - iv. دليل إجراءات تعريف أعضاء المجلس الجدد بعمل الشركة.
 - v. دليل تنظيم عملية التداول في الأوراق المالية للأشخاص المطلعين وبيان مسؤولياتهم تجاه حماية البيانات المالية والحفاظ على سرية المعلومات.
 - vi. سياسة وإجراءات تقييم الأداء لمجلس الإدارة وأعضائه والإدارة التنفيذية والموظفين بالشركة.
 - vii. أنظمة وموائيق التدقيق والرقابة الداخلية وإدارة المخاطر الواردة في البند رقم ١٥ بعاليه.
- ١٧. المسؤولية الاجتماعية:

خلال العام ٢٠١٩ التزمت شركة قطر للوقود "بمسؤوليتها الاجتماعية وفقاً لرؤية قطر الوطنية ٢٠٣٠، حيث تم تخصيص ما قيمته (٢٩,٠٠٢,٨١٥) مليون ريال لصالح الصندوق الاجتماعي والرياضي، كما قامت بالتبرع بمبلغ إجمالي قدره (١,٤٠٠,٠٠٠) ريال، خصص منها مبلغ (١,٠٠٠,٠٠٠) ريال للجنة تنسيق احتفالات اليوم الوطني لعام ٢٠١٩، وبمبلغ وقدره (٣٠٠,٠٠٠) ريال لصالح معرض قطر الدولي الزراعي، وبمبلغ وقدره (١٠٠,٠٠٠) ريال لصالح الجمعية القطرية لتأهيل ذوي الاحتياجات الخاصة. وبالتالي يكون إجمالي المبلغ المدفوع من وقود لاستيفاء المسؤولية الاجتماعية مبلغ وقدره (٣,٤٠٢,٨١٥) ريال.

١٨. نظام الرقابة الداخلية

- تعد الرقابة الداخلية واحدة من أهم أدوات التصدي للمشكلات التي تعاني منها المؤسسات والشركات، ذلك لأنها تساعد على ضمان تحقيق الأهداف المرسومة للشركة، كما تقوم بمعاونة الإدارة في اتخاذ قراراتها بالطريقة السليمة، وبالتالي فإن وضع وتطبيق نظام رقابة داخلية يمتاز بالكفاءة والفاعلية من شأنه أن يشكل حماية من المخاطر التي تواجهها المؤسسة أو الشركة. وتقوم الرقابة الداخلية بدور المتابع والمشرّف على حسن سير وسلالة العمل الداخلي في هذه المؤسسات والشركات، وذلك بهدف التقليل إلى أكبر حد ممكن من الممارسات الخاطئة و/أو غير السليمة على الصعيدين القانوني والأخلاقي، ولصياغة مدونات السلوك التي تعمل بمثابة بوصلة لتفادي عمليات الاحتيال التي تؤدي إلى ضياع حقوق أطراف المصالح مما يؤثر سلباً في طبيعة العمل.

- ولقد قامت الشركة بوضع عدة أنظمة للرقابة الداخلية تتمثل في:
- نظام الرقابة الإدارية: حيث يتمثل نظام الرقابة الإدارية في وضع الخطط التنظيمية ووسائل التنسيق والإجراءات الهادفة التي تستعملها الإدارة في الشركة لتحقيق أكبر قدر ممكن من الكفاءة والفاعلية عن طريق ضمان الالتزام بالسياسات الإدارية والتوزيع المناسب للمسؤوليات والصلاحيات وإعداد الكشوف الإحصائية وتقارير الأداء، وإنشاء إدارة خاصة برقابة الجودة، ووضع الموازنات التقديرية، ووضع برامج التدريب المتنوعة للمستخدمين، كما قامت بعمل هيكل تنظيمي تفصيلي ينظم الوظائف والمسؤوليات داخل إدارات الشركة.
 - نظام الرقابة المحاسبية: وقامت الشركة بوضع نظام للرقابة المحاسبية يتضمن نظاماً لتفويض السلطات ومنح الصلاحيات داخل الشركة، وكذلك الفصل بين المسؤوليات الوظيفية التي تتعلق بإمسك السجلات والتقارير المحاسبية وتلك التي تتعلق بالعمليات أو الاحتفاظ بالأصول.
 - نظام الضبط الداخلي: قامت الشركة بوضع نظام للضبط الداخلي داخل الشركة يشمل أعداد الخطط التنظيمية اللازمة وجميع وسائل التنسيق والإجراءات الهادفة إلى حماية أصول المؤسسة من الاختلاس والضياع أو سوء الاستعمال. ويعتمد النظام على تقسيم العمل مع الرقابة الذاتية حيث يخضع عمل كل موظف لمراجعة موظف آخر يشاركه تنفيذ العملية، كما يعتمد على تحديد الاختصاصات والسلطات والمسؤوليات.
 - إدارة المخاطر: تم إنشاء قسم إدارة المخاطر تحت الإدارة المالية، في حين قامت إدارة المخاطر بتبني أفضل المبادئ والنظم العالمية (ISO31000) في تحديد الاطر اللازمة لإدارة المخاطر بغرض تقييم أهم المخاطر التي قد تواجه وقود سواء الداخلية أو الخارجية، والعمل على الحد منها أو تفادها مع خلق أفضل الفرص لتحقيق غايات وقود وهو الأمر الذي يعد مسؤولية كافة موظفي وقود، وذلك بهدف تقديم أفضل الخدمات لعملائها. ووفقاً لما ورد بإطار إدارة المخاطر المعتمد لدى وقود، فقد قام مجلس الإدارة بتفويض (لجنة التدقيق) بمسؤوليات وصلاحيات إنشاء وتطبيق النظام المناسب لإدارة مثل هذه المخاطر، في حين منح المجلس كلاً من (الرئيس التنفيذي ولجنة التدقيق) السلطات اللازمة لوضع حزمة من السياسات والإجراءات المحددة لإدارة المخاطر بوقود، والتي تم بالفعل إصدار العديد منها في العام ٢٠١٩.
 - إدارة التدقيق الداخلي: حيث قامت الشركة بالتعاقد مع إحدى كبرى شركات التدقيق العالمية (PricewaterhouseCoopers) لتتولى كافة أعمال التدقيق الداخلي، والعمل على تفعيل السياسات والإجراءات التي يتم وضعها حسب الأصول، بالإضافة إلى وضع الملاحظات والتوصيات التي تراها مناسبة لتلافي كافة الأخطاء مهما كان نوعها وكيفية اكتشاف وإصلاح أية تجاوزات أو أخطاء أخرى. كما تعنى إدارة التدقيق الداخلي بوضع خطة مراجعة لوقود والشركات التابعة قائمة على أسس تقييم المخاطر، وتقوم إدارة التدقيق الداخلي برفع تقرير كل ثلاثة أشهر عن أعمال الرقابة الداخلية بالشركة إلى لجنة التدقيق ومن ثم مجلس الإدارة.

- **مراقب الحسابات الخارجي:** حيث يلتزم بإبلاغ المجلس بأي خطر تتعرض له أو يتوقع أن تتعرض له الشركة، وبكل ما يكتشفه من مخالفات فور علمه بها، ويرسل نسخة من ذلك البلاغ إلى الهيئة، ويقوم بتقديم تقرير موحد للجمعية العامة السنوية وتلوه عليها، ويرسل نسخة منه إلى الهيئة على أن يتضمن التقرير على كل ما يرتبط بأعمال الرقابة وتقييم الأداء بالشركة، منها على سبيل المثال لا الحصر (مدى ملائمة وفاعلية أنظمة الرقابة الداخلية المعمول بها بالشركة، مدى التزام الشركة بوضع الأنظمة واللوائح الداخلية، ومدى ملائمة هذه الأنظمة وتلك اللوائح لوضع الشركة، ومدى التزامها بتطبيقها، مدى التزامه والشركة بتطبيق أفضل النظم العالمية في التدقيق وإعداد التقارير المالية والتزامهما بمعايير المحاسبة والتدقيق الدولية (IFRS/IAS) و (ISA) ومتطلباتها).
- **قسم التقارير والالتزام:** قامت الشركة بغرض إثراء بيئة الرقابة الداخلية بإنشاء قسم مستقل آخر للتأكد من الالتزام بالسياسيات والإجراءات بالشركة، وإعداد التقارير المعنية لأغراض الرقابة اللازمة، ومن ثم عرض هذه الإجراءات والسياسات على مجلس الإدارة والحصول على موافقته عليها، ومتابعة الأعمال والإجراءات الخاصة بالملاحظات الواردة بهذه التقارير وفقاً لما هو منصوص عليه بنظام الحوكمة الصادر بقرار مجلس إدارة هيئة قطر للأسواق المالية رقم (٥) لسنة ٢٠١٦.

انتهى الفصل الأول

الفصل الثاني

الالتزام الشركة بمتطلبات الحوكمة وفقاً لنظام حوكمة الشركات والكيانات القانونية المدرجة في السوق الرئيسية الصادر من هيئة قطر للأسواق المالية والمنشور في الجريدة الرسمية بتاريخ ١٥ مايو ٢٠١٧

رقم المادة	رقم البند	تطبيقات الحوكمة		
		من حيث التطبيق الفعلي	من حيث القاعدية وجوداً وعمداً	الالتزام
٣.	الالتزام بمبادئ الحوكمة*	٣. الالتزام بمبادئ الحوكمة وفقاً لنظام حوكمة الشركات والكيانات القانونية المدرجة في السوق الرئيسية الصادر من هيئة قطر للأسواق المالية والمنشور في الجريدة الرسمية بتاريخ ١٥ مايو ٢٠١٧.		
١٠٣	يلتزم المجلس بتطبيق مبادئ الحوكمة الواردة في هذا النظام التي تتمثل في: العدالة والمساواة بين أصحاب المصالح وعدم التمييز بينهم على أساس العرق أو الجنس أو الدين،	- يلتزم المجلس بتطبيق مبادئ الحوكمة الواردة في هذا النظام التي تتمثل في: العدالة والمساواة بين أصحاب المصالح وعدم التمييز بينهم على أساس العرق أو الجنس أو الدين،	- يلتزم المجلس بتطبيق مبادئ الحوكمة الواردة في هذا النظام التي تتمثل في: العدالة والمساواة بين أصحاب المصالح وعدم التمييز بينهم على أساس العرق أو الجنس أو الدين،	١٠٣
٢٠٣	والشفافية والإفصاح وإتاحة المعلومات للهيئة ولأصحاب المصالح في الوقت المناسب وبالكيفية التي تمكنهم من اتخاذ قراراتهم والقيام بأعمالهم بشكل صحيح،	- يلتزم المجلس بتطبيق مبادئ الحوكمة الواردة في هذا النظام التي تتمثل في: العدالة والمساواة بين أصحاب المصالح وعدم التمييز بينهم على أساس العرق أو الجنس أو الدين،	- يلتزم المجلس بتطبيق مبادئ الحوكمة الواردة في هذا النظام التي تتمثل في: العدالة والمساواة بين أصحاب المصالح وعدم التمييز بينهم على أساس العرق أو الجنس أو الدين،	٢٠٣

رقم المادة	رقم البند	تطبيقات الحوكمة			ميرور عدم الالتزام إن وجد
		من حيث التطبيق الفعلي	من حيث القاعدة وجوداً وعدمياً	الالتزام	
٣-٣	وأعلاء قيم المسؤولية الاجتماعية للشركة،	- تقوم وقود بتفعيل مسؤوليتها في خدمة المجتمع بمختلف الوسائل بما في ذلك تقديم الدعم المالي ورعاية الفعاليات المختلفة للمؤسسات والهيئات الوطنية والخارجية، حيث تم في العام ٢٠١٩ وحده صرف مبلغ وقدره (٣٠,٤٠٢,٨١٥) ريال كدعم مالي للجهات المذكورة تحت بند المسؤولية الاجتماعية (أنظر بند ١٧ من الفصل الأول من هذا التقرير).	- لائحة سياسة الإفصاح وحظر الجمع بين المناصب وتضارب المصالح وسرية المعلومات. - ميثاق مجلس الإدارة م (٥-٥)٣ - نظام الحوكمة م ١٤	- ملتزم	
٤-٣	وتقديم المصلحة العامة للشركة وأصحاب المصالح على المصلحة الخاصة،	- تقوم وقود بهذا الدور على أكمل وجه إذ تقوم بكل ما يلزم من ترتيبات لتقديم مصلحة مساهمها وأصحاب المصالح فيها على مصلحتها الخاصة، حيث ظلت وقود وما زالت كشركة خدمات عامة تقوم بتوصيل خدماتها للعملاء في جميع أرجاء الدولة حتى في الأحوال التي لا يكون فيها عائد مادي أو يكون فيها خسارة تفصيلاً لدورها الخدمي المناط بها قانوناً. - ليست هنالك مصالح خاصة لأعضاء مجلس الإدارة والمدراء التنفيذيين والعاملين.	- ميثاق مجلس الإدارة مواد ١٧، ٤-٧، ٦ - نظام الحوكمة م ٧ - سياسة حماية حقوق أصحاب المصالح.	- ملتزم	
٥-٣	وأداء الواجبات والمهام والوظائف بحسن نية ونزاهة وشفرة وإخلاص وتحمل المسؤولية الناشئة عنها أمام أصحاب المصالح والمجتمع.	أداء الواجبات بمسؤولية وحسن نية ونزاهة وإخلاص وتحمل المسؤولية الناشئة يمثل أهم الآليات الرئيسية للرؤية الاستراتيجية لوقود، فوق أن الامتثال لهذه المبادئ يفرضه القانون على وقود باعتباره موزعاً حصرياً للمنتجات البترولية والغاز داخل البلاد.	- ميثاق مجلس الإدارة م ٣ - (٤-٥)، م ١٧-٣ - دليل أخلاقيات المهنة م ٣، م ٧ - سياسة حماية حقوق أصحاب المصالح. - نظام الحوكمة م (٥-٦)، م (٦-٦)	- ملتزم	

تطبيقات الحوكمة			رقم البند	رقم المادة
مبهر عدم الالتزام	من حيث التطبيق الفعلي	من حيث القاعدة وجوداً وهدماً	الالتزام	
إن وجد	- تتم مراجعة وتحديث قواعد الحوكمة كلما صدر بذلك تحديث بواسطة الهيئة (انظر البنود ١٣ إلى ١٨ من الفصل الأول من هذا التقرير). - تقوم وقود في جميع الأحوال بتطبيق أفضل مبادئ الحوكمة وفقاً لما يحتمله وضعها الحساس كموزع حصري من جانب الدولة للمنتجات البترولية والغاز، الأمر الذي يخضعها لقواعد صارمة من تطبيقات الحوكمة التي تفرضها جهات رقابية حكومية أخرى مثل قطر للبترول ووزارة الطاقة بموجب قانون المحافظة على الثروة البترولية رقم ٤ لسنة ١٩٧٧.	- ميثاق مجلس الإدارة م ٣-١٦. - نظام الحوكمة.	ملتزم	٦-٣
	تطبيقاً لما ورد في هذا البند قامت وقود بإصدار وتطبيق اللوائح والنظم والإجراءات التالية: - دليل أخلاقيات المهنة وتضارب المصالح الصادر عام ٢٠١٠ المعدل للعام ٢٠١٨. - لائحة سياسة الإفصاح وحظر الجمع بين المناصب وتضارب المصالح وسرية المعلومات الخاصة بمجلس الإدارة والأشخاص ذوي العلاقة والمطلعين للعام ٢٠١٨. - لائحة بتفويض الصلاحيات تحدد الصلاحيات والاختصاصات والمهام المختلفة لإدارات الشركة والإدارة التنفيذية ومجلس الإدارة بالشركة وتحدد العلاقات بين هذه الجهات. - لائحة شئون العاملين تنظم أيضاً قواعد السلوك المهني وتحت العاملين على تصنيف قيم الشركة. - ميثاق مجلس الإدارة المعدل للعام ٢٠١٨. - سياسة حماية حقوق أصحاب المصالح للعام ٢٠١٩. - أنظمة وموائيق التدقيق والرقابة الداخلية وإدارة المخاطر الواردة في البند ١٥ من الفصل الأول لهذا التقرير.	- قانون الشركات التجارية رقم (١١) لسنة ٢٠١٥ م ١٦٠. - النظام الأساسي لوقود م ١١. - ميثاق مجلس الإدارة م ٣، م ١٨. - دليل أخلاقيات المهنة م ٢. - تضارب المصالح م ٢. - تنظيم عملية التداول في الأوراق المالية للأشخاص المطلعين وبيان مسؤوليتهم تجاه حماية البيانات المالية والحفاظ على سرية المعلومات.	ملتزم	٧-٣

تطبيقات الحوكمة			رقم البند	رقم المادة
مبهر عدم الالتزام	من حيث التطبيق الفعلي	من حيث القاعدة وجوداً وعدمياً	الالتزام	
إن وجد	- تنظم أعمال جميع لجان مجلس الإدارة ولجان الشركة بموجب نطاق أعمال واضح بتنظيم المهام والواجبات والاختصاصات وإجراءات العمل بصورة واضحة (راجع البند ١٣ إلى ١٥ من الفصل الأول من هذا التقرير) - سياسة تنظيم عملية التداول في الأوراق المالية للأشخاص المطلعين وبيان مسؤوليتهم تجاه حماية البيانات المالية والحفاظ على سرية المعلومات للعام ٢٠١٩. جدير بالذكر أن سياسة تعاملات وقود مع الأطراف ذات العلاقة وقواعد تداول الأشخاص المطلعين تنظمها كذلك المواد ١٦، ١٧، ١٨ من ميثاق مجلس الإدارة والمادة رقم ٨ من نظام الحوكمة الخاص بوقود والمرفق رقم ٣ الملحق به (راجع تحديداً المادة ٢ من لائحة الإفصاح وحظر الجمع بين المناصب وتضارب المصالح وصرية المعلومات والنماذج الملحقه ١٤). - كما يتم بصورة دورية إطلاع مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية العليا ومديري وقود بقواعد تداول الأشخاص المطلعين كما هي واردة إيلينا من بورصة قطر وهيئة قطر للأوراق المالية.	- نظام الحوكمة م (٦)، م (٨)، م (١١). - سياسة حماية حقوق أصحاب المصالح. - ميثاق أخلاقيات العمل وتضارب المصالح. - ميثاق لجنة التدقيق. - إجراءات التعاقد وتعيين المدقق الخارجي. - القرار بالتمرير الصادر في ٢٠١٧/٠٧/١٠ من مجلس الإدارة بدمج ليجني المكافآت والترشيدات وتشكيل لجنة موحدة وتحديد مهامها.	- ملتزم	٤. تقرير الحوكمة تقرير الحوكمة جزء لا يتجزأ من التقرير السنوي للشركة يرفق به موقعا من الرئيس. مع عدم الإخلال بحكم المادة (٢) من هذا النظام، يجب أن يتضمن تقرير الحوكمة إفصاح الشركة عن الالتزام بتطبيق أحكام هذا النظام، وأن يتضمن جميع المعلومات المتعلقة بتطبيق مبادئه
	- تثبي وقود هذه القاعدة بحكم أنها شركة مساهمة عامه مدرجة ينطبق عليها نظام الحوكمة الصادر من هيئة قطر للأسواق المالية، حيث تقدم تقرير الحوكمة كجزء من التقرير السنوي وتعرضه على المساهمين في الجمعية العمومية بصورة سنوية. - منذ أمد بعيد أصدر مجلس إدارة وقود قرار تثبي نظام الحوكمة الذي تصدره من وقت لآخر هيئة قطر للأسواق المالية.	- ميثاق مجلس الإدارة م (٢) - (٧). - نظام الحوكمة م (٥).		

تطبيقات الحوكمة			رقم المادة	رقم البند
مبور عدم الالتزام	من حيث التطبيق الفعلي	من حيث القاعدة وجوداً وعمداً	الالتزام	رقم المادة
إن وجد	قامت شركة وقود تطبيقاً لهذا البند بإرفاق تقرير الحوكمة هذا مع التقرير السنوي للشركة لعام ٢٠١٩، وتم عرضه على الجمعية العمومية السنوية للمساهمين المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٠/٠٣/١٨	- قامت شركة وقود تطبيقاً لهذا البند بإرفاق تقرير الحوكمة هذا مع التقرير السنوي للشركة لعام ٢٠١٩، وتم عرضه على الجمعية العمومية السنوية للمساهمين المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٠/٠٣/١٨	وأحكامه، والتي منها على سبيل المثال لا الحصر:	١.
	قامت وقود بالعديد من الإجراءات حيال تطبيق هذا النظام (راجع البند من ١٤ إلى ١٨ من الفصل الأول من هذا التقرير). راجع بصفة خاصة ما ورد في البند ١٦ من الفصل الأول.		الإجراءات التي اتبعتها الشركة بشأن تطبيق أحكام هذا النظام.	٢.
	لا يوجد	- نظام الحوكمة م (٥).	ملتم	٣.
	تم الإفصاح عن المعلومات الخاصة بمجلس الإدارة ولجانته والإدارة التنفيذية العليا وصلاحياتهم ومسؤولياتهم في هذا التقرير (راجع البند ٩ من هذا التقرير). مكافأة المجلس للعام ٢٠١٩ أوصت بها لجنة المكافآت والترشيحات للمجلس بواقع ٩,٧٥٠,٠٠٠ مليون ريال تساوي نسبة حوالي ١% من صافي الأرباح المحققة بعد خصم الاحتياطات، ومن ثم قام المجلس برفعها للجمعية العمومية في اجتماعها السنوي العادي المقرر عقدها في ٢٠٢٠/٠٣/١٨. (انظر بند ١٣ من هذا التقرير) عقد مجلس الإدارة خلال العام ٢٠١٩ عدد ستة اجتماعات عادية وخمسة اجتماعات عن طريق الفيديو، كما عقد مجلس الإدارة جمعية عمومية عادية وجمعية غير عادية خلال العام ٢٠١٩، أطلع فيها على تقارير أعمال وأنشطة الشركة خلال العام وأصدر قراراته وتوصياته بشأنها، إضافة إلى إجراء التعديلات المطلوبة على النظام الأساسي وقبل رفعها للجمعية غير العادية للاعتماد. (انظر بند ١٠ من هذا التقرير)	- قانون الشركات التجارية رقم (١١) لسنة ٢٠١٥ م. - النظام الأساسي لوقود م ٥-٤٦. - ميثاق مجلس الإدارة م ٣، ٢-١٤ م. - لائحة سياسة الإفصاح وحظر الجمع بين المناصب وتضارب المصالح وسرية المعلومات. - نظام الحوكمة م (٥).	ملتم	الإفصاح عن المعلومات الخاصة بأعضاء المجلس ولجانته، والإدارة التنفيذية العليا بالشركة وصلاحياتهم ومسؤولياتهم وأعمالهم خلال السنة، ومكافأهم.

رقم المادة	رقم البند	تطبيقات الحوكمة			رقم
		مبرر عدم الالتزام	من حيث التطبيق الفعلي	من حيث القاعدة وجوداً وعمداً	الالتزام
٤.	الإفصاح عن إجراءات إدارة المخاطر، والرقابة الداخلية في الشركة بما فيها الاشراف على الشؤون المالية والاستثمارات، وما يتصل بها من معلومات.	يتم الإفصاح وبشكل دوري من خلال لجنة التدقيق إلى مجلس الإدارة عن كافة المخاطر والرقابة الداخلية بما في ذلك الاشراف على الشؤون المالية والاستثمارات (يرجى مراجعة البند ١٥ والبند ١٨ من هذا التقرير).	كما قامت إدارة المخاطر بالشركة بإصدار وتفعيل حزمة من السياسات والإجراءات التي تعنى بإدارة المخاطر في العديد من المجالات والقطاعات بالشركة.	- ميثاق مجلس الادارة م (١٣) م ٢٠٣، م ١٤ (١٣٣). - نظام الحوكمة م (٢٠١). - ميثاق لجنة التدقيق. - تفويض إدارة المخاطر. - سياسة وإجراءات إدارة مخاطر الانتماء للعميل التجاري. - نظام الحوكمة م (٥).	ملتزم
٥.	أعمال اللجان، متضمنة عددا اجتماعاتها وما انتهت إليه من توصيات.	يرجى مراجعة البندين ١٤ و ١٥ من هذا التقرير.		- ميثاق مجلس الادارة م ١٥. - نظام الحوكمة م ٥، م ٦١ (١٢). - ميثاق لجنة التدقيق. - قرار دمج لجنتي المكافآت والترشيدات وتشكيل لجنة موحدة وتحديد مهامها.	ملتزم
٦.	الإفصاح عن الإجراءات التي تتبعها الشركة لتحديد المخاطر التي قد تواجهها وطرق تقييمها وإدارتها، وتحليل مقارن لعوامل المخاطر التي تواجهها الشركة، ومناقشة الأنظمة المعتمدة لمواجهة التغيرات الجذرية أو غير المتوقعة في السوق.	انظر ما ورد تحت البند ١٥ من الفصل الأول لهذا التقرير.	- تم عمل تقرير المخاطر وتم إرساله إلى لجنة التدقيق ومن ثم رفعه إلى مجلس الإدارة المنعقد بتاريخ ١/٢٩/٢٠٢٠ حيث تداول المجلس الموضوعات المثارة في تقرير المخاطر وأصدر قراراً به بنائها.	- ميثاق مجلس الادارة م (٣) م ١٤، م ١٤ (١٣٣). - نظام الحوكمة م ٥، م ١٠ (٢). - ميثاق لجنة التدقيق. - تفويض إدارة المخاطر. - إطار إدارة مخاطر الاحتيال.	ملتزم

رقم المادة	رقم البند	تطبيقات الحوكمة	من حيث التطبيق الفعلي	من حيث القاعدة وجوداً وعدمياً	الالتزام	رقم المادة
مبهر عدم الالتزام إن وجد				- سياسة وإجراءات إدارة مخاطر الائتمان للعمليات التجارية. - إجراءات إدارة المخاطر في الصحة والسلامة والبيئة		
	٧.	قامت لجنة المكافآت والترشيدات بتقييم أداء المجلس ولجانه والإدارة التنفيذية العليا للعام ٢٠١٩ على النحو المطلوب في هذا البند، وتم رفع التقييم لمجلس الإدارة للاعتماد في اجتماعه بتاريخ ٢٠٢٠/١/٢٩ حيث تم الاعتماد. (راجع البند ١٤ من هذا التقرير).		- ميثاق مجلس الإدارة م٣-٢٥. - دليل أخلاقيات المهنة - وتضارب المصالح م٢. - سياسة وإجراءات تقييم الأداء لمجلس الإدارة - وأعضائه والإدارة التنفيذية والموظفين بالشركة. - نظام الحوكمة م (٥).	ملتزم	الإفصاح عن تقييم أداء المجلس ومدى التزام أعضائه بتحقيق مصالح الشركة، والقيام بأعمال اللجان، وحضور اجتماعات المجلس ولجانه، والإفصاح عن تقييم أداء الإدارة التنفيذية العليا بشأن تطبيق نظام الرقابة الداخلية وإدارة المخاطر بما فيها تحديد عدد التظلمات، والشكاوى، والمقترحات، والبلاغات، والطريقة التي عالج بها المجلس المسائل الرقابية.
	٨.	- تقوم الشركة وبشكل دوري بالإفصاح عن كل أوجه الخلل في نظام الرقابة الداخلية من خلال تقارير الملاحظات والتوصيات التي تصدرها إدارة التدقيق الداخلي إلى لجنة التدقيق والتي تصعد بها بدورها إلى مجلس الإدارة بالإضافة إلى مدقق الحسابات الخارجي من خلال تقريره السنوي عن القوائم المالية. - كما يتولى قسم التقارير والالتزام هذا الدور من خلال التقارير التي يقوم بإعدادها خلال العام المالي، والتي يقوم أيضاً بمتابعة كافة الملاحظات الواردة بهذه التقارير بغرض معالجتها بالتعاون مع كافة الإدارات المعنية بالشركة. - أيضاً تتابع الشركة سياسة التبليغ عن المخالفات لتنفيذ الدور الرقابي اللازم لدى كافة العاملين بالشركة.		- ميثاق مجلس الإدارة م (٣-٢)، (٣-١٤)، (١٧-٣). - نظام الحوكمة م (٥)، م (١٠). - سياسة التبليغ عن المخالفات.	ملتزم	الإفصاح عن أوجه الخلل في تطبيق نظام الرقابة الداخلية كلياً أو جزئياً أو مواطن الضعف في تطبيقه، والإفصاح عن حالات الطوارئ التي أثرت أو قد تؤثر على الأداء المالي للشركة، والإجراءات التي اتبعتها الشركة في معالجة حالات الإخفاق في تطبيق نظام الرقابة الداخلية (لا سيما المشاكل المنصوح عنها في التقارير السنوية للشركة وبياناتها المالية).

رقم المادة	رقم البند	تطبيقات الحوكمة			مبدأ عدم الالتزام إن وجد
		من حيث القواعد وجوداً وعمداً	الالتزام	من حيث التطبيق الفعلي	
٩.	الإفصاح عن مدى التزام الشركة بالقواعد والشروط التي تحكم الإفصاح والإدراج في السوق.	- نظام الحوكمة م (٥)، م (٨). - لائحة سياسة الإفصاح وحظر الجمع بين المناصب وتضارب المصالح وسرية المعلومات م ٣	- ملتزم	- تقوم الشركة دورياً إثر اجتماع المجلس الدوري وكل ما دعا الحال بالإفصاح عن جميع الأمور والمسائل والأنشطة المطلوب منها الإفصاح عنها وفقاً للقانون والنظم الآمرة. - خلال العام ٢٠١٩ تم عقد الاجتماعات الدورية في المواعيد المحددة وتم إخطار بورصة قطر وهيئة قطر للأسواق المالية بمواعيد الاجتماعات، وما عُرض فيها من موضوعات وما صدر فيها من قرارات وتم نشر القرارات في الصحف اليومية والموقع الإلكتروني.	إن وجد
١٠.	الإفصاح عن أي نزاع أو خصومة تكون الشركة طرفاً فيها بما فيها التحكيم، والدعاوى القضائية.	- نظام الحوكمة م (٥). - يتم الإفصاح بصفة دورية وفقاً لمتطلبات مدقق الحسابات الخارجي.	- ملتزم	١- خلال العام ٢٠١٩ توحد هنالك: عدد خمسة دعاوى عمالية ضد وقود وشركائها التابعة ذات قيمة مالية ضئيلة جداً لا تشكل أي مخاطرة مالية على وقود على فرض ثبوت صحة الدعاوى المذكورة، حيث يطلب المدعون الحكم بالتعويض عن الفصل التعسفي ومستحقات مالية بخصوص فواتر ما بعد الخدمة وإصابات عمل وخلافه. ٢- قضية مدعى الحق المدني بدعوى مطعم هلا إسطنبول وهي دعوى لن يترتب عليها أي أثر مالي على وقود بسبب تبرة وقود من مهمة الإهمال بواسطة محكمة التمييز. ٣- قضية مطالبة بتعويض في حدود ٥٠ ألف ريال مقابل التلف الذي لحق بسيارة المدعي أثناء قيادتها بواسطة عامل فاحص أثناء الفحص عليها.	
١١.	الإفصاح عن التعاملات والصفقات التي تبرمها الشركة مع أي "طرف ذي علاقة".	- ميثاق مجلس الإدارة م ١٦. - لائحة سياسة الإفصاح وحظر الجمع بين المناصب وتضارب المصالح وسرية المعلومات م ٢. - ميثاق أخلاقيات العمل وتضارب المصالح. - نظام الحوكمة م (٥).	- ملتزم	- لم تبرم الشركة خلال العام ٢٠١٩ أي عقد أو معاملة أو صفقة مع طرف ذو علاقة. - قام كل من رئيس مجلس الإدارة ونائب الرئيس وأعضاء المجلس بالتوقيع على نموذج الإفصاح النموذجي وعلى الاستبيان المعد لهذا الغرض، وتم إيداعهما لدى أمين سر المجلس، حيث أكدوا جميعاً على عدم إبرام أي معاملة أو صفقة مع أي منهم خلال العام ٢٠١٩.	

تطبيقات الحوكمة			رقم البند	رقم المادة
ميرور عدم الالتزام إن وجد	من حيث التطبيق الفعلي	من حيث القاعدية وجوداً وعمداً		
٥. الشروط الواجب توافرها في عضو المجلس				
-	- كل أعضاء المجلس مؤهلين ويمتلكون ما يلزم من خبرة كما يتضح ذلك من السيرة الذاتية المرفقة (انظر البند ٩ من هذا التقرير). - خصص أعضاء المجلس وقتاً كافياً للاطلاع بمسؤولياتهم تجاه الشركة خلال العام ٢٠١٩ عبر حضور اجتماعات مجالس الإدارة وإجراء عدة قرارات بالتمرير، وقاموا بتأدية واجباتهم بما يلزم من نزاهة وشفافية. - كما قامت الشركة بإصدار سياسة مختصة بتعريف عضو مجلس الإدارة الجديد بكافة أعمال الشركة والشركات التابعة، كما نصت على جواز تدريب عضو مجلس الإدارة في حال لزم الأمر وذلك وفقاً لإجراءات محددة.	- ميثاق مجلس الإدارة م ٦. - دليل تعريف أعضاء مجلس الإدارة الجدد بعمل الشركة. - نظام الحوكمة م (٤-٦)، م (٦-٦). - سياسات ومعايير وإجراءات العضوية في مجلس الإدارة م ٣. - نظام الحوكمة م (٤-٦).	- ملتزم	يجب أن يكون عضو المجلس مؤهلاً، ويتمتع بقدر كافٍ من المعرفة بالأمور الإدارية والخبرة المناسبة لتأدية مهامه بصورة فعالة، ويتمتع عليه تخصيص الوقت الكافي للقيام بعمله بكل نزاهة وشفافية بما يحقق مصلحة الشركة وأهدافها وغاياتها. ويشترط في عضو المجلس ما يلي:
	جميع أعضاء المجلس فوق سن ٢١ ويتمتعون بالأهلية التامة.	- قانون الشركات التجارية م ١-٩٧. - ميثاق مجلس الإدارة م ١-٦. - نظام الحوكمة م (٤-٦). - سياسات ومعايير وإجراءات العضوية في مجلس الإدارة م ٢.	- ملتزم	١. ألا يقل عمره عن واحد وعشرين عاماً، وأن يكون متمتعاً بالأهلية الكاملة.
-	- لم يحكم على أي عضو من أعضاء المجلس بأي عقوبة جنائية في أي جريمة. - ليس بالمجلس عضو ممنوع من مزاوله عمل في الجهات الخاضعة للهيئة. - لم يقضى بإفلاس أي عضو من أعضاء المجلس.	- قانون الشركات التجارية م ٢-٩٧. - ميثاق مجلس الإدارة م ٢-٦. - لائحة سياسة الإفصاح وحظر الجمع بين المناصب	- ملتزم	٢. ألا يكون قد سبق الحكم عليه بعقوبة جنائية، أو في جريمة مخلة بالشرف أو الأمانة، أو في جريمة من الجرائم المشار إليها في المادة (٤٠) من القانون رقم (٨) لسنة ٢٠١٢ بشأن هيئة قطر للأسواق المالية، والمادتين (٣٣٤) و(٣٣٥) من القانون رقم (١١) لسنة ٢٠١٥ بإصدار قانون الشركات

مبهر عدم الالتزام إن وجد	تطبيقات الحوكمة			رقم المادة
	من حيث التطبيق الفعلي	من حيث القاعدة وجوداً وعدماً	الالتزام	
		وتضارب المصالح وسرية المعلومات. - نظام الحوكمة م (٤-٦). - سياسات ومعايير وإجراءات العضوية في مجلس الإدارة م ٢.		التجارية، أو أن يكون متنوعاً من مزاولة أي عمل في الجهات الخاضعة لرقابة الهيئة بموجب المادة (٣٥) فقرة (١٢) من القانون رقم (٨) لسنة ٢٠١٢ المشار إليه، أو أن يكون قد قضي بإفلاسه، ما لم يكن قد رد إليه اعتباره.
	- جميع الأعضاء المنتخبين يحتفظون بأسهم الضمان المحددة بالنظام الأساسي وقدرها ٥٠,٠٠٠ سهم على النحو المذكور في هذا البند.	- قانون الشركات التجارية م ٣٠٩٧. - ميثاق مجلس الإدارة م ٣٠٦. - النظام الأساسي م ٢٠. - سياسات ومعايير وإجراءات العضوية في مجلس الإدارة م ٢. - نظام الحوكمة م (٤-٦).	- ملتزم	٣. أن يكون مساهماً، ومالكاً عند انتخابه أو خلال ثلاثين يوماً من تاريخ انتخابه لعدد من أسهم الشركة يحدده النظام الأساسي؛ ويجب إيداعها خلال ستين يوماً من تاريخ بدء العضوية لدى جهة الإيداع مع عدم قابليتها للتداول أو الرهن أو الحجز إلى أن تنتهي مدة العضوية ويصدق على ميزانية آخر سنة مالية قام فيها العضو بأعماله، وأن تخصص لضمان حقوق الشركة والمساهمين والدائنين وغير عن المسؤولية التي تقع على أعضاء المجلس، وإذا لم يقدم العضو الضمان على الوجه المذكور بطلت عضويته، ويعفى العضو المستقل من ذلك الشرط.
	- في عام ٢٠١٩ لم تقم الشركة بإجراء أية انتخابات، وستقوم وقود بفتح باب الترشح للدورة الجديدة للمجلس ٢٠٢٠-٢٠٢٢. - لا تنتخب عدد أربعة (٤) أعضاء لمجلس الإدارة يمثلون القطاع الخاص، حيث سيتم الانتخاب خلال اجتماع الجمعية العمومية السنوية لوقود والتي ستعقد في ٢٠٢٠/٣/١٨.	- ميثاق مجلس الإدارة م ٣٠٦. - لائحة سياسة الإفصاح وحظر الجمع بين المناصب وتضارب المصالح وسرية المعلومات.	- ملتزم	وعلى المرشح لعضوية المجلس تقديم إقرار مكتوب يقر فيه بعدم توليه أي منصب يحظر عليه قانوناً الجمع بينه وبين عضوية المجلس.

رقم المادة	رقم البند	تطبيقات الحوكمة			
		ميرور عدم الالتزام إن وجد	من حيث التطبيق الفعلي	من حيث القاعدة وجوداً وعدمياً	الالتزام
٦.	تشكيل المجلس		تم اعداد الاقرارات المذكورة وتم تسليمها لمرشي الدورة الجديدة (٢٠٢٠-٢٠٢٢) وتم التوقيع عليها وحفظها لدى امانة سر المجلس.	- سياسات ومعايير واجراءات العضوية في مجلس الإدارة م٢.	- ملتزم
			تلتزم الشركة بما ورد في هذا البند وتُمارس بصورة عملية. وسوف تقوم الشركة في انتخابات المجلس المزمع إجراؤها في اجتماع الجمعية العمومية لوقود المقرر عقدها في ٢٠٢٠/٣/١٨ بإرسال القائمة المذكورة مصحوبة بالسيرة الذاتية للمرشحين إلى هيئة قطر للأسواق المالية في أو قبل التاريخ المحدد.	- ميثاق مجلس الإدارة م٣-٦. - سياسات ومعايير واجراءات العضوية في مجلس الإدارة م٣. - نظام الحوكمة م (٤-٦).	- ملتزم
			هناك أربعة (٤) أعضاء مستقلين بالمجلس من إجمالي عضوية المجلس والمحددة بتسعة (٩) أعضاء وبالتالي فإن الشركة ملتزمة بهذا البند.	- نظام الأساسي م ٢٠. - نظام الحوكمة م (١-٦). - سياسات ومعايير واجراءات العضوية في مجلس الإدارة.	- ملتزم
٧.	حظر الجمع بين المناصب		تمتلك قطر للبترول سهمها ذهبيا يؤولها حق الاعتراض على بعض القرارات الجوهرية كما هو وارد بالبنود ٨ من هذا التقرير، ولا يؤولها سلطة إصدار القرارات.	- قانون الشركات التجارية م٩٨. - ميثاق مجلس الإدارة م٣-٦. - لائحة سياسة الإقصاح وحظر الجمع بين المناصب وتضارب المصالح وسرية المعلومات.	- ملتزم
			السير الذاتية لرئيس وأعضاء مجلس الإدارة الموضحة بالبند ٩ من هذا التقرير توضح الالتزام الكامل بما ورد في هذا البند، علماً بأن ممثلي قطر للبترول والهيئة العامة للتقاعد والمعاشات ممثلين لجهات حكومية.		- ملتزم
			لا يجوز لأحد بشخصه أو بصفته أن يكون رئيساً للمجلس أو نائباً للرئيس في أكثر من شركتين يقع مركزهما الرئيسي في الدولة، ولا أن يكون عضواً في مجلس إدارة أكثر من ثلاث شركات تقع مراكزها الرئيسية في الدولة، ولا أن يكون عضواً منتدباً للإدارة في أكثر من شركة واحدة مركزها الرئيس في		- ملتزم

تطبيقات الحوكمة				رقم البند	رقم المادة
مبّر عدم الالتزام	من حيث التطبيق الفعلي	من حيث القاعدة وجوداً وهدماً	الالتزام		
إن وجد	لا يشغل رئيس مجلس الإدارة أي منصب تنفيذي بالشركة كما لا يحتفظ بعضوية أي لجنة.	- نظام الحوكمة م (١-٦) - سياسات ومعايير وإجراءات العضوية في مجلس الإدارة م. ٢. ٩.٨م	- قانون الشركات التجارية ٩.٨م - ميثاق مجلس الإدارة م. ٣-٦. - لائحة سياسة الإفصاح وحظر الجمع بين المناصب وتضارب المصالح وسرية المعلومات. - سياسات ومعايير وإجراءات العضوية في مجلس الإدارة م. ٢.	٢. ويحظر الجمع بين رئاسة المجلس وأي منصب تنفيذي بالشركة، ٣. ولا يجوز للرئيس أن يكون عضواً في أي من لجان المجلس المنصوص عليها في هذا النظام.	الدولة، ولا أن يجمع بين عضوية مجلس إدارة شركتين تمارسان نشاطاً متجانساً.
	تم تقديم القرارات المطلوبة للعام ٢٠١٩ وتم حفظها لدى أمين سر المجلس.	٩.٨م - ميثاق مجلس الإدارة م. ٣-٦. - لائحة سياسة الإفصاح وحظر الجمع بين المناصب وتضارب المصالح وسرية المعلومات. - نظام الحوكمة م (٤-٦).	- ملتزم	٤. ويجب على رئيس وأعضاء المجلس تقديم إقراراً سنوياً يحفظه أمين السر في الحافظة المعدة لذلك، يقر فيه كل منهم بعدم الجمع بين المناصب التي يحظر الجمع بينها وفقاً للقانون وأحكام هذا النظام.	
الوظائف والمهام الرئيسية للمجلس					
٨.					

تطبيقات الحوكمة				رقم البند	رقم المادة
مبدر عدم الالتزام	من حيث التطبيق الفعلي	من حيث القاعدة وجوداً وعمداً	الالتزام		
إن وجد	يوجد ميثاق لمجلس الإدارة معتمد من قبل المجلس يحدد بوضوح واجبات ومسؤوليات رئيس وأعضاء مجلس الإدارة واللجان المنبثقة. تم تحديث الميثاق وإعادة إصداره ليتوافق مع نظام الحوكمة المعمول به حالياً وذلك بموجب قرار المجلس الصادر في ٢٠١٨/١٢/١٢.	- ميثاق مجلس الإدارة م ٣. - نظام الحوكمة م (٢-٦).	- ملتزم	يُعد المجلس ميثاقاً يسمى "ميثاق المجلس" يحدد فيه مهام المجلس، وحقوق وواجبات الرئيس والأعضاء ومسؤولياتهم، وفقاً لأحكام القانون وهذا النظام، ويجب نشره على الموقع الإلكتروني للشركة. ويجب أن يتضمن "ميثاق المجلس" المهام والوظائف الرئيسية للمجلس على أن تتضمن - على الأقل - ما يأتي:	
	هنالك خطة استراتيجية معتمدة يتم تحديثها من وقت لآخر	- ميثاق مجلس الإدارة م ٣ و ٧. - نظام الحوكمة م (٢-٦).	- ملتزم	١. اعتماد الخطة الاستراتيجية والأهداف الرئيسية للشركة والإشراف على تنفيذها ومن ذلك:	
	- هنالك خطة خمسية معتمدة للفترة ٢٠٢٤-٢٠٢٠ تشمل الاستراتيجية الشاملة لخطة العمل للشركة. - كما يوجد خطة خمسية للموازنة التقديرية للشركة للفترة ٢٠٢٠-٢٠٢٤. - هنالك إدارة مخاطر لديها حزمة من السياسات والإجراءات تعنى بكل ما ورد هنا.	- ميثاق مجلس الإدارة م (١-٣). - نظام الحوكمة م (٢-٦). - نظام الحوكمة م (٢-٦). - نظام الحوكمة م (٢-٦).	- ملتزم	١-١ وضع الاستراتيجية الشاملة للشركة وخطة العمل الرئيسة وسياسة إدارة المخاطر ومراجعتها وتوجيهها.	
	- طبق من ناحية عملية فالتد تم تحديد الهيكل الرأسمالي الأمثل لاستراتيجية الشركة وأهدافها المالية. - يتم إقرار الميزانيات السنوية.	- ميثاق مجلس الإدارة م (١-٣). - نظام الحوكمة م (٢-٦).	- ملتزم	٢-١ تحديد الهيكل الرأسمالي الأمثل للشركة واستراتيجيتها وأهدافها المالية وإقرار الميزانيات السنوية.	
	- لدى الشركة نظام محاسبي تفتي متطور يشتمل على ذلك الأمر. - يشرف المجلس بصورة عملية على النفقات الرأسمالية والأصول والتصرفات التي تمت فيها بصورة دورية وسنوية عبر التقارير المقدمة له في هذا الخصوص.	- ميثاق مجلس الإدارة م (١-٣). - نظام الحوكمة م (٢-٦).	- ملتزم	٣-١ الإشراف على النفقات الرأسمالية الرئيسية للشركة، وتملك الأصول والتصرف بها.	

رقم المادة	رقم البند	تطبيقات الحوكمة			مبزر عدم الالتزام إن وجد
		من حيث التطبيق الفعلي	من حيث القاعدة وجوداً وعمداً	الالتزام	
٤-١	تحديد الأهداف ومراقبة التنفيذ والأداء الشامل في الشركة.	- يتم ذلك عملياً بصورة دورية وسنوية.	- ميثاق مجلس الإدارة م (١-٣). - نظام الحوكمة م (٢-٦). ٤.	- ملتزم	
٥-١	المراجعة الدورية للهيكل التنظيمية في الشركة واعتمادها بما يضمن التوزيع المحكم للوظائف والمهام والمسؤوليات بالشركة خاصة وحدات الرقابة الداخلية.	- يقوم المجلس بمراجعة واعتماد الهيكل التنظيمية للشركة من وقت لآخر حسب تطورات وحاجيات العمل بالشركة. - اعتمد المجلس آخر هيكل تنظيمي للشركة في مارس ٢٠١٨. - وفيما يخص اعتماد الهيكل التنظيمي للرقابة الداخلية انظر البند ١٨ من هذا التقرير	- ميثاق مجلس الإدارة م (١-٣). ٥. - نظام الحوكمة م (٢-٦).	- ملتزم	
٦-١	اعتماد دليل إجراءات تنفيذ استراتيجية وأهداف الشركة، والذي تعدده الإدارة التنفيذية العليا على أن يتضمن تحديد سبل وأدوات الاتصال السريع مع الهيئة وغيرها من الجهات الرقابية وسائر الأطراف المعنية بالحوكمة ومن بينها تسمية مسؤول اتصال.	- أعدت الإدارة التنفيذية واعتمد المجلس دليل تفويض الصلاحيات واعتمد آخر تحديث لذلك في اجتماعه الخامس بتاريخ ٢٠١٧/١٢/٢٠، وذلك لضمان تنفيذ استراتيجية الشركة بالطريقة المثلى. - تتواصل الشركة مع الجهات الرقابية وهيئة قطر للأسواق المالية بصورة فعالة عبر مسؤولي اتصال محددين. - اعتمد مجلس الإدارة في ٢٠١٨ استراتيجية الشركة في شكل خطه خمسية في الفترة ٢٠٢٠ إلى العام ٢٠٢٤.	- ميثاق مجلس الإدارة م (١-٣). ٦. - نظام الحوكمة م (٢-٦).	- ملتزم	
٧-١	اعتماد الخطة السنوية للتدريب والتنقيف بالشركة على أن تتضمن برامج للتعريف بالشركة وأنشطتها وبيالحوكمة وفقاً لهذا النظام.	- هنالك قسم كامل للتدريب والتطوير بإدارة شؤون العاملين يقوم بما ورد في هذا البند بصورة فعالة، وهنالك خطة سنوية وسياسة معتمدة في هذا الشأن.	- ميثاق مجلس الإدارة م (١-٣). ٧. - نظام الحوكمة م (٢-٦). - نظام تدريب وعريف أعضاء مجلس الإدارة الجدد يعمل بالشركة.	- ملتزم	
٢.	وضع أنظمة وضوابط الرقابة الداخلية والإشراف العام عليها، ومن ذلك:	- تم وضع وتنفيذ العديد من أنظمة وضوابط الرقابة الداخلية.	- ميثاق مجلس الإدارة م (٢-٣).	- ملتزم	

رقم المادة	رقم البند	الالتزام	من حيث القاعدة وجوداً وهدماً	تطبيقات الحوكمة	مكرر عدم الالتزام إن وجد
	١-٢	وضع سياسة مكتوبة تنظم تعارض المصالح ومعالجة حالات التعارض المحتملة لكل من أعضاء المجلس والإدارة التنفيذية العليا والمساهمين ويشمل ذلك إساءة استخدام أصول الشركة ومرافقها، وإساءة التصرف الناتج عن التعاملات مع الأطراف ذوي العلاقة.	- نظام الحوكمة م (٢-٦). م (١٠). ميثاق مجلس الإدارة م (٢-٦). ١. - نظام الحوكمة م (٢-٦). - لائحة سياسة الإفصاح وحظر الجمع بين المناصب وتضارب المصالح وسرية المعلومات. - ميثاق أخلاقيات العمل وتضارب المصالح. - سياسة حماية حقوق أصحاب المصالح.	- كتابة أسماء الأنظمة المعتمدة في آخر اجتماع للمجلس في ٢٠١٩/١٢/١١. - يوجد بالشركة دليل مكتوب ومعتمد من مجلس الإدارة باسم دليل أخلاقيات المهنة وتعارض المصالح يعالج بصورة فعالة كل ما ورد في هذا البند. - كما تم اعتماد لائحة سياسة الإفصاح وحظر الجمع بين المناصب وتضارب المصالح وسرية المعلومات. - تم اعتماد ميثاق خاص بأخلاقيات العمل وتضارب المصالح خاص بموظفي الشركة. - تم أيضاً الحصول على تعهدات من كافة موظفي الشركة بما يفيد تقيدهم بتعليمات أخلاقيات المهنة وتعارض المصالح. - هنالك أيضاً لائحة شئون العاملين وتحدد الجزاءات التي توقع في حالة مخالفة أنظمة الشركة. - هنالك لوائح وأنظمة للمشتريات كما أن هنالك لائحة تفويض الصلاحيات تتضمن ما من شأنه أن يمنع إساءة استخدام الأصول والمرافق.	إن وجد
	٢-٢	وضع نظام الإفصاح الكامل بما يحقق العدالة والشفافية ويمنع تعارض المصالح واستغلال المعلومات التي لا تتاح للجمهور، على أن يتضمن ذلك النظام الأنسب الواجب إتباعها عند التعامل في الأوراق المالية من قبل الأشخاص المطلعين، وتحديد فترات حظر تداول هؤلاء في الأوراق المالية للشركة أو أي شركة	- ميثاق مجلس الإدارة م (٢-٦). ٢. - نظام الحوكمة م (٢-٦)، م (١٣-٦)، م (٨). - لائحة سياسة الإفصاح وحظر الجمع بين المناصب وتضارب المصالح وسرية المعلومات. - ميثاق أخلاقيات العمل وتضارب المصالح.	- تقوم الشركة بالالتزام بما ورد في هذا البند وفق متطلبات الإفصاح واستغلال المعلومات وقواعد تعامل الأشخاص المطلعين، وحسبما يرد في الإصدارات والكتب التي ترد إليها من الهيئة وبورصة قطر بصورة دورية، حيث تقوم الشركة بالتواصل مع أعضاء المجلس والأشخاص المطلعين وفقاً لأحكام متطلبات الإصدارات والنظم المذكورة هنا شاملة - دون حصر- "دليل تنظيم عملية التداول في الأوراق المالية للأشخاص المطلعين بغية تطبيقها بصورة حرفية. - يتم إعداد قائمة بالمطلعين وتسليمها للهيئة والجهات الرقابية الأخرى بصورة دورية.	

تطبيقات الحوكمة				رقم المادة	رقم البند	رقم
مبهر عدم الالتزام إن وجد	من حيث التطبيق الفعلي	من حيث القاعدة وجوداً وعدمياً	الالتزام			
		- دليل تنظيم عملية التداول في الأوراق المالية للأشخاص المطلعين وبيان مسؤولياتهم تجاه حماية البيانات المالية والحفاظ على سرية المعلومات"			من مجموعتها، فضلاً عن إعداد قائمة بالأشخاص المطلعين وتحديثها، وتزويد الهيئة والسوق بنسخة منها فور اعتمادها أو تحديثها.	
	يقوم المجلس بذلك عبر تقارير مراجع الحسابات الخارجي ولجنة التدقيق وإدارة التدقيق الداخلي، حيث تم مؤخراً إصدار بوثقة من أنظمة الرقابة الداخلية على النحو المشار إليه في هذا التقرير.	- ميثاق مجلس الإدارة م (٢-٣). - نظام الحوكمة م (٢-٦). م (١٠).	- ملتزم		التأكد من سلامة الأنظمة المالية والحاسبية، بما فيها الأنظمة ذات الصلة بإعداد التقارير المالية.	٣-٢
	يقوم المجلس بذلك عبر تقارير مراجع الحسابات الخارجي ولجنة التدقيق، وكذلك إدارة المخاطر من خلال تطبيقها لعزمة من السياسات والإجراءات (إطار إدارة مخاطر الاحتيال، سياسة وإجراءات إدارة مخاطر الائتمان للعمليات التجارية، إجراءات إدارة المخاطر في الصحة والسلامة والبيئة.. وأخرى).	- ميثاق مجلس الإدارة م (٢-٣). (٤). - نظام الحوكمة م (٢-٦)، م (١٠). - ميثاق لجنة التدقيق. - النظام الاطاري لإدارة مخاطر الاعمال المعتمد بتاريخ ٢٠١٩/١٢/١١ - النظام الاطاري لإدارات الضبط الداخلي المتكامل المعتمد بتاريخ ٢٠١٩/١٢/١١.	- ملتزم		التأكد من تطبيق أنظمة رقابية مناسبة لإدارة المخاطر، وذلك من خلال تحديد التصور العام عن المخاطر التي قد تواجه الشركة وطرحها بشفافية.	٤-٢

رقم المادة	رقم البند	تطبيقات الحوكمة			
		من حيث التطبيق الفعلي	من حيث القاعدة وجوداً وعملاً	الالتزام	
	٥-٢	يقوم المجلس بذلك عبر تقارير مراجع الحسابات الخارجي ولجنة التدقيق، وإدارة المخاطر وقسم التقارير والالتزام.	- ميثاق مجلس الإدارة م ٢-٣ (٥). - نظام الحوكمة م (٢-٦).	- ملتزم	المراجعة السنوية لفاعلية إجراءات الرقابة الداخلية في الشركة.
٣.	وضع نظام حوكمة خاص بالشركة يتفق مع أحكام هذا النظام والإشراف العام عليه ومراقبة مدى فاعليته وتعديله عند الحاجة.	- تم اعتماد "نظام الحوكمة" الخاص بوقود من قبل مجلس الإدارة بتاريخ ٢٠١٩/١٠/١٦. - تعتمد قطر للوقود نظام حوكمة الشركات المدرجة ببورصة قطر وما يطرأ عليه من تحديثات.	- ميثاق مجلس الإدارة م ٣-٣. - نظام الحوكمة م (٢-٦).	- ملتزم	
٤.	وضع سياسات ومعايير وإجراءات واضحة ومحددة لعضوية المجلس ووضعها موضع التنفيذ بعد إقرار الجمعية العامة لها.	- تم اعتماد "سياسات ومعايير وإجراءات انتخاب العضوية في مجلس الإدارة" لوقود من قبل مجلس الإدارة بتاريخ ٢٠١٩/١٠/١٦. - بالنسبة للأعضاء المنتخبين تحدد لجنة المكافآت والترشيحات السياسات والمعايير وإجراءات عضوية المجلس بالنسبة للأعضاء المنتخبين على ضوء الأسس المحددة بالنظام الأساسي وقانون الشركات التجارية والقوانين ونظم الحوكمة المعمول بها، ويتم عرض ذلك على المجلس وعلى الجمعية العمومية. - لا تنطبق هذه الفقرة على الأعضاء المعينين في مجلس وقود وعددهم أربعة.	- ميثاق مجلس الإدارة م ٤-٣. - نظام الحوكمة م (٢-٦). - سياسات ومعايير وإجراءات انتخاب العضوية في مجلس الإدارة.	- ملتزم	
٥.	وضع سياسة مكتوبة تنظم العلاقة بين أصحاب المصالح من أجل حمايتهم وحفظ حقوقهم، ويجب أن تغطي هذه السياسة - بوجه خاص - الآتي:	- تم اعتماد "سياسة حماية حقوق أصحاب المصالح" بوقود من قبل مجلس الإدارة بتاريخ ٢٠١٩/١٠/١٦. - كما يتم تحديد العلاقة بين الشركة والعاملين وأصحاب المصالح الآخرين من موردين وعملاء وخلافه بموجب بوثقة من اللوائح والإجراءات والعقود وبما يكفي لحماية وصيانة الحقوق. - تحفظ حقوق المساهمين بموجب النظام الأساسي ونظام الحوكمة ومجموعة أخرى من النظم والقوانين.	- ميثاق مجلس الإدارة م ٥-٣. - نظام الحوكمة م (٢-٦)، م (١١) - سياسة حماية حقوق أصحاب المصالح.	- ملتزم	
	١-٥	- تشمل "سياسة حماية حقوق أصحاب المصالح" المعمول بها لدى وقود على مختلف الأنليات المعنية بتعويض مختلف فئات أصحاب المصالح وحماية حقوقهم.	- ميثاق مجلس الإدارة م ٥-٣) ١). - نظام الحوكمة م (١١)، (٢)	- ملتزم	آلية تعويض أصحاب المصالح في حالة انتهاك حقوقهم التي تقرها الأنظمة وتحميها العقود.

مبّر عدم الالتزام إن وجد	تطبيقات الحوكمة			رقم البند	رقم المادة
	من حيث التطبيق الفعلي	من حيث القاعدة وجوداً وعدماً	الالتزام		
	- لا تسمح النظم والسياسات والأطر المعمول بها في وقود بوجود انتهاك لحق أي شخص. - في حالة حدوث أي انتهاك فهناك آلية الشكوى للرئيس المباشر ثم الرئيس التنفيذي ثم مجلس الإدارة ثم النظام القضائي والجهات الأخرى.	- سياسة حماية حقوق أصحاب المصالح.	ملتزم	آلية تسوية الشكاوى أو الغلاقات التي قد تنشأ بين الشركة وأصحاب المصالح.	٢٠٥
	- تشمل "سياسة حماية حقوق أصحاب المصالح" المعمول بها لدى وقود على مختلف الأنثيات المعنية بتعويض مختلف فئات أصحاب المصالح وحماية حقوقهم (راجع تحديداً المادة رقم ٧ من السياسة المذكورة). - تعدد عقود وإجراءات وأنظمة الشركة آليات تسوية الخلافات	- ميثاق مجلس الإدارة م (٣-٥). - نظام الحوكمة م (٦-٦). - سياسة حماية حقوق أصحاب المصالح.	ملتزم	آلية مناسبة لإقامة علاقات جيدة مع العملاء والموردين والحفاظ على سرية المعلومات المتعلقة بهم.	٣٠٥
	- تحتفظ الشركة بعلاقات جيدة مع العملاء عبر قسم علاقات العملاء بإدارة التسويق. - العلاقة الجيدة مع العملاء وسرية المعلومات الخاصة بالعملاء والموردين تضمنتها العقود المبرمة معهم إضافة إلى لائحة سياسة حماية أصحاب المصالح (المادة ٧).	- ميثاق مجلس الإدارة م (٣-٥). - نظام الحوكمة م (٦-٦). - سياسة حماية حقوق أصحاب المصالح.	ملتزم	قواعد السلوك المهني للإدارة التنفيذية والعاملين بالشركة بحيث تتوافق مع المعايير المهنية والأخلاقية السليمة وتنظم العلاقة بينهم وبين أصحاب المصالح، وآليات مراقبة تطبيق هذه القواعد والالتزام بها.	٤٠٥

رقم المادة	رقم البند	تطبيقات الحوكمة			رقم المادة
		من حيث التطبيق الفعلي	من حيث القاعدة وجوداً وعمداً	الالتزام	
	0-0 مساهمة الشركة الاجتماعية.	تقوم الشركة بمسؤولياتها الاجتماعية على أكمل وجه، (أنظر البند ١٧ من هذا التقرير).	- ميثاق مجلس الإدارة م (٥-٥). - نظام الحوكمة م (٢-٦).	- ملتزم	
	٦. وضع السياسات والإجراءات التي تضمن احترام الشركة للأنظمة واللوائح والتزامها بالإفصاح عن المعلومات للمساهمين والدائنين وأصحاب المصالح الآخرين.	- هنالك العديد من السياسات والإجراءات التي تنتظم وتؤطر أعمال إدارات الشركة على ضوء النظم واللوائح المقررة. - يتم الإفصاح للمساهمين عبر منافذ الإفصاح المقررة وبصورة دورية وكما دعا الحال.	- النظام الأساسي م ٤٢. - ميثاق مجلس الإدارة م ٣٠. ٦. - نظام الحوكمة م (٢-٦)، م (٧). - لائحة سياسة الإفصاح وحظر الجمع بين المناصب وتضارب المصالح وسرية المعلومات.	- ملتزم	
	٧. توجيه الدعوة إلى جميع المساهمين لحضور اجتماع الجمعية العامة بالطرق التي رسمه القانون، ويجب أن تشمل الدعوة والإعلان على ملخص وإقٍ عن جدول أعمال الجمعية العامة متضمناً البند الخاص بمناقشة تقرير الحوكمة واعتماده.	- توجه الدعوة للمساهمين عبر الصحف اليومية وبورصة قطر والموقع الإلكتروني للشركة. - يتم نشر جدول الأعمال عبر الآليات المحددة بعالية، ويتضمن الجدول بنداً بمناقشة واعتماد تقرير الحوكمة.	- قانون الشركات التجارية م ١٢١. - النظام الأساسي م ٣٦. - ميثاق مجلس الإدارة م ٧٠-٣. - نظام الحوكمة م (٢-٦)، م (٧-٦).	- ملتزم	
	٨. اعتماد الترشيحات الخاصة بالتعيين في وظائف الإدارة التنفيذية العليا، وخطة التعاقب على إدارتها.	- تتكفل لجنة مختصة بوقود "لجنة الترشيحات والمكافآت" بهذا العمل حيث يتم العمل بالتنسيق مع مجلس الإدارة وقطر للبترول في هذا الخصوص. - منصوب على هذا البند في ميثاق مجلس الإدارة ودليل تفويض الصلاحيات.	- ميثاق مجلس الإدارة م ٨٠-٣. - تفويض الصلاحيات. - نظام الحوكمة م (٢-٦).	- ملتزم	

رقم المادة	رقم البند	تطبيقات الحوكمة			مبزر عدم الالتزام إن وجد
		من حيث التطبيق الفعلي	من حيث القاعدة وجوداً وعلماً	الالتزام	
٩.	وضع آلية للتعامل والتعاون مع مقدمي الخدمات المالية، والتحليل المالي، والتصنيف الائتماني وغيرهم من مقدمي الخدمات وجهات تحديد معايير ومؤشرات الأسواق المالية لتقديم خدماتهم بسرعة وأمانة وشفاكية لكافة المساهمين.	- أصدرت لجنة التدقيق إجراءات خاصة بالتعاون مع المدقق الخارجي وتعيينه بالشركة. - اعتمد المجلس ضمن استراتيجية الاستثمار آلية للتعامل مع مقدمي الخدمات المالية حيث تم ويتم وفقاً لذلك إبرام العقود معهم. - تم التعاقد في العام ٢٠١٥ مع شركة عالمية للتصنيف الائتماني وهي شركة Standards & Poors. - انتهت الاتفاقية في إبريل ٢٠١٧ ولم يتم تجديدها لعدم الحاجة لذلك.	- ميثاق مجلس الإدارة م ٩-٣ و ٣-١٤م. - إجراءات لجنة المناقصات. - نظام الحوكمة م (٢-٦). - إجراءات التعاقد وتعيين المدقق الخارجي.	ملتزم	
١٠.	وضع برامج التوعية اللازمة لنشر ثقافة الرقابة الذاتية وإدارة المخاطر بالشركة.	- هنالك إدارة مخاطر تعني بهذا الأمر. - يتم إعداد جلسات توعية بصورة منتظمة لنشر ثقافة الرقابة الذاتية وكيفية تفادي المخاطر من خلال اجتماعات منتظمة.	- ميثاق مجلس الإدارة م ١٠-٣. - نظام الحوكمة م (٢-٦).	ملتزم	
١١.	اعتماد سياسة واضحة ومكتوبة تحدد أسس وطريقة منح مكافآت أعضاء المجلس، وحوافز ومكافآت الإدارة التنفيذية العليا والعاملين بالشركة وفقاً لمبادئ هذا النظام وبدون أي تمييز على أساس العرق أو الجنس أو الدين، وعرضها على الجمعية العامة سنوياً لإقرارها.	- اعتمد مجلس الإدارة "سياسة وإجراءات تقييم الأداء لمجلس الإدارة وأعضائه والإدارة التنفيذية والموظفين بالشركة" والتي تحدد أسس منح المكافآت والحوافز التشجيعية للمجلس والعاملين بالشركة. - كما اعتمد "سياسة وإجراءات برنامج التميز والمكافآت" لذات الغرض. - تقوم لجنة الترشيحات والمكافآت بتحديد المكافآت بناء على أسس معينة بالتعاون مع قطر للبتول وفقاً لمبادئ النظام الأساسي ونظام الحوكمة واللوائح المعمول بها بالشركة. - تطبقاً لما تقدم قامت لجنة المكافآت برفع توصيتها لمجلس الإدارة لمكافأة العاملين السنوية بالشركة وكذلك الزيادات السنوية حيث كما قامت برفع توصيتها لمجلس الإدارة لمكافأة أعضاء المجلس عن العام ٢٠١٩ بناء على أسس محددة بواقع مبلغ وقدره ٩,٧٥٠,٠٠٠.	- قانون الشركات التجارية م ١١٩. - النظام الأساسي م ٥-٤٦. - ميثاق مجلس الإدارة م ١١-٣ و ٢-١٤م. - سياسة وإجراءات تقييم الأداء لمجلس الإدارة وأعضائه والإدارة التنفيذية والموظفين بالشركة - سياسة وإجراءات برنامج التميز والمكافآت.	ملتزم	

رقم المادة	رقم البند	تطبيقات الحوكمة			رقم المادة
		من حيث التطبيق الفعلي	من حيث القاعدة وجوداً وعملاً	الالتزام	
مبور عدم الالتزام إن وجد		رسال حيث قام المجلس باعتماد ذلك في اجتماعه بتاريخ ٢٠١٩/٢/١١.			
	١٢.	- لم يتم التعاقد مع طرف أو علاقة خلال العام ٢٠١٩. - حيث تتبنى وقود نظام الحوكمة الصادر من هيئة قطر للأسواق المالية وتعدلاته، فسوف تطبق الشركة أحكام التعاقد مع الأطراف ذوي العلاقة المنصوص عليها في هذا النظام وفي ميثاق مجلس الإدارة في حالة توفر حالة من الحالات.	- ميثاق مجلس الإدارة م ٣-١٢. - إجراءات لجنة المناقصات. - نظام الحوكمة م (٦-٢).	- ملتزم	وضع سياسة واضحة للتعاقد مع الأطراف ذوي العلاقة، وعرضها على الجمعية العامة لإقرارها.
	١٣.	- اعتمد مجلس الإدارة "سياسة وإجراءات تقييم الأداء لمجلس الإدارة وأعضائه والإدارة التنفيذية والموظفين بالشركة" والتي تحدد أسس منح المكافآت للمجلس. - يتم تقييم الأداء وتحديد المكافأة عبر لجنة المكافآت والترشيحات. - وفق أسس ومعايير تم تحديدها في اللائحة المذكورة بعاليه.	- ميثاق مجلس الإدارة م ٣-١٢. - نظام الحوكمة م (٦-٢). - سياسة وإجراءات تقييم الأداء لمجلس الإدارة وأعضائه والإدارة التنفيذية والموظفين بالشركة	- ملتزم	وضع أسس ومعايير تقييم أداء المجلس، والإدارة التنفيذية العليا.
٩. مسؤوليات المجلس					
		يقوم مجلس إدارة وقود بكل ما ورد في هذا البند وبصورة فعالة لتحقيق مصلحة جميع المساهمين والشركاء وأصحاب المصالح بصورة متوازنة، وأن كل ذلك منصوص عليه صراحة أو ضمناً في النظام الأساسي وميثاق مجلس الإدارة	- النظام الأساسي م ٢٠. - ميثاق مجلس الإدارة م ٣. - نظام الحوكمة م (٦)	- ملتزم	يمثل المجلس كافة المساهمين، وعليه بذل العناية اللازمة في إدارة الشركة بطريقة فعالة ومنتجة بما يحقق مصلحة الشركة والشركاء والمساهمين، والاستثمار في الدولة، وتنمية المجتمع، وعليه أن يتحمل مسؤولية حماية المساهمين من الأعمال والممارسات غير القانونية أو التعسفية أو أي أعمال أو قرارات قد تلحق ضرراً بهم أو تعمل على التمييز بينهم أو تمكن فئة من أخرى.
		يحدد النظام الأساسي وميثاق مجلس الإدارة وقانون الشركات التجارية ونظام الحوكمة الخاص بوقود مسؤوليات وصلاحيات ومهام مجلس الإدارة بصورة كافية.	- النظام الأساسي م ٢٠. - ميثاق مجلس الإدارة م ٣. - نظام الحوكمة م (٦-٢)	- ملتزم	ويجب تحديد مسؤوليات المجلس بوضوح في النظام الأساسي للشركة، و"ميثاق المجلس" المشار إليه في المادة السابقة.

رقم المادة	رقم البند	تطبيقات الحوكمة			مبّرر عدم الالتزام إن وجد
		من حيث التطبيق الفعلي	من حيث القاعدة وجوداً وعمداً	الالتزام	
	وعلى المجلس-بما لا يخالف أحكام القانون-أن يؤدي وظائفه ومهامه، وأن يتحمل مسؤوليته وفقاً للآتي:				
١.	يجب أن يؤدي المجلس مهامه بمسؤولية وحسن نية وجدية واهتمام، وأن تكون قراراته مبنية على معلومات واقعية من الإدارة التنفيذية، أو من أي مصدر آخر موثوق به.	منصوص على هذا البند في ميثاق مجلس الإدارة ونظام الحوكمة الخاص بوقود كما تقدم، وجميع قرارات المجلس يتم اتخاذها بناء على معلومات واقعية من الإدارة التنفيذية.	- ميثاق مجلس الإدارة م ١٧-٣. - نظام الحوكمة م (٢-٦)	- ملتزم	
٢.	يمثل عضو المجلس جميع المساهمين، وعليه أن يلتزم بما يحقق مصلحة الشركة لا مصلحة من يمثله أو من صوت له لتعيينه بالمجلس.	هذا البند مطبق ضمناً بصورة عملية في المجلس.	- ميثاق مجلس الإدارة م ٦. - نظام الحوكمة م (٦)	- ملتزم	
٣.	يجب أن يحدد المجلس الصلاحيات التي يفوضها للإدارة التنفيذية، وإجراءات اتخاذ القرار ومدة التفويض، كما يحدد الموضوعات التي يحتفظ بصلاحيات البند فيها، وترفع الإدارة التنفيذية تقارير دورية عن ممارستها للصلاحيات المفوضة.	- دليل تفويض الصلاحيات المعتمد من قبل المجلس يحدد بدقة الصلاحيات المفوضة للرئيس التنفيذي ورؤساء ومديري الإدارات والأقسام كما يحدد إجراءات إصدار القرار. - يحتفظ المجلس لنفسه بموجب دليل تفويض الصلاحيات بالحق في إصدار بعض القرارات في الأمور الكبيرة الحساسة ذات الأهمية كبرى والقيمة المالية العالية. ترفع الإدارة التنفيذية بصورة دورية ممارستها لأي صلاحية مفوضة لها إن كان هناك ممارسة فعلية للصلاحيات المقدمة	- النظام الأساسي م ٢٥. - ميثاق مجلس الإدارة م ٤. - نظام الحوكمة م (٣-٦)	- ملتزم	
٤.	يجب على المجلس التأكد من وضع إجراءات لتعريف أعضاء المجلس الجدد بعمل الشركة وبخاصة الجوانب المالية والقانونية فضلاً عن تدريبهم إن لزم الأمر.	- قامت الشركة بإصدار سياسة مختصة بتعريف عضو مجلس الإدارة الجديد بكافة أعمال الشركة والشركات التابعة، كما نصت على جواز تدريب عضو مجلس الإدارة في حال لزم الأمر وذلك وفقاً لإجراءات محددة. - علماً بأن أعضاء المجلس المنتخبين تكرر انتخابهم لثلاث دورات متتالية ابتداء من العام ٢٠٠٧، وهم بالتالي على إلمام كافٍ بجميع الجوانب المالية والإدارية والعملية والقانونية الخاصة بالشركة.	- ميثاق مجلس الإدارة م ١٨-٣. - نظام الحوكمة م (٢-٦)، (٥-٦). - دليل تعريف أعضاء مجلس الإدارة يعمل بالشركة.	- ملتزم	

تطبيقات الحوكمة				رقم البند	رقم المادة
مبهر عدم الالتزام إن وجد	من حيث التطبيق الفعلي	من حيث القاعدة وجوداً وعدمياً	الالتزام		
	كذلك فإن أعضاء المجلس المعينين يمثلون مساهمان كبيران لهما إلمام كافٍ بكل الأمور الأساسية الخاصة بالشركة ونطاق أعمالها. تقدم جميع المعلومات والبيانات والمسائل والأُمُور الخاصة بالشركة وأنشطتها للمجلس عبر ما لا يقل عن ستة اجتماعات سنوية.	- النظام الأساسي م ٣. - ميثاق مجلس الإدارة م ٣-١٩. - نظام الحوكمة م (٦-٢).	- ملتزم	٥.	يجب على المجلس التأكد من إتاحة الشركة المعلومات الكافية عن شؤونها لجميع أعضاء المجلس بوجه عام ولأعضاء المجلس غير التنفيذيين بوجه خاص وذلك من أجل تمكينهم من القيام بواجباتهم ومهامهم بكفاءة.
	- بموجب النظام الأساسي فلا يجوز للمجلس بيع عقارات الشركة أو رهونها أو إبرام عقود القروض إلا بعد اعتماد الجمعية العمومية. - إبراء المدينين غير منصوص عليه بالنظام الأساسي ولكن يجوز شطب الديون الهالكة بواسطة المجلس write off في حالات وآليات محددة ومعمول بها في سوق المهنة.	- النظام الأساسي م ٢٤. - ميثاق مجلس الإدارة م ٣-٢٠. - نظام الحوكمة م (٦-٢).	- ملتزم	٦.	لا يجوز للمجلس إبرام عقود القروض التي تتجاوز آجالها ثلاث سنوات، أو بيع عقارات الشركة أو رهونها، أو إبراء مديني الشركة من التزاماتهم إلا إذا كان مصرحاً له بذلك في نظام الشركة وبالشروط الواردة فيه، وإذا تضمن نظام الشركة أحكاماً في هذا الشأن، فلا يجوز للمجلس القيام بالتصرفات المذكورة إلا بإذن من الجمعية العامة، ما لم تكن تلك التصرفات داخلة في أغراض الشركة.
					١٠. تفويض المهام
	للمجلس جميع الصلاحيات لإدارة الشركة بموجب النظام الأساسي وتفوض بعض مهام الإدارة التنفيذية واللجان بشأن الموضوعات وبالحُدود اللازمة (يرجى مراجعة البند ١٣ إلى البند ١٥ من هذا التقرير).	- قانون الشركات التجارية م ١٠٧. - النظام الأساسي م ٢٤. - ميثاق مجلس الإدارة م ٤. - نظام الحوكمة م (٦-٣).	- ملتزم		بما لا يخل باختصاصات الجمعية العامة، يتولى المجلس جميع الصلاحيات والسلطات اللازمة لإدارتها؛ ويجوز له تفويض لجانته في ممارسة بعض صلاحياته، وله تشكيل لجنة خاصة أو أكثر للقيام بمهام محددة على أن ينص في قرار تشكيلها على طبيعة تلك المهام.

تطبيقات الحوكمة				رقم المادة	رقم البند
مبزر عدم الالتزام إن وجد	من حيث التطبيق الفعلي	من حيث القاعدة وجوداً وعمداً	الالتزام		
				١١	وتظل المسؤولية النهائية عن الشركة على المجلس وإن شكل لجاناً أو فوض جهات أو أشخاصاً آخرين للقيام ببعض أعماله، وعلى المجلس تجنب إصدار تفويضات عامة أو غير محددة المدة.
				١١	واجبات الرئيس
	رئيس مجلس الإدارة هو رئيس الشركة.	قانون الشركات التجارية م١٠٣م - النظام الأساسي م٢٢م - ميثاق مجلس الإدارة م٨م - نظام الحوكمة م(٥-٦).	ملتزم	١	الرئيس هو رئيس الشركة ويمثلها لدى الغير وأمام القضاء، وهو المسؤول الأول عن حسن إدارة الشركة بطريقة فعالة ومنتجة والعمل على تحقيق مصلحة الشركة والشركاء والمساهمين وسائر أصحاب المصالح، ويجب أن يتضمن "ميثاق المجلس" مهام ومسؤوليات الرئيس على أن تتضمن على الأقل ما يأتي:
	بصورة فعلية تمت وتتم مناقشة جميع المسائل الأساسية بشكل فعال في جميع اجتماعات المجلس.	- ميثاق مجلس الإدارة م١٠٨م - نظام الحوكمة م(٥-٦).	ملتزم	٢	التأكد من قيام المجلس بمناقشة جميع المسائل الأساسية بشكل فعال وفي الوقت المناسب.
	تتم الممارسة الفعلية لما ورد في هذا البند.	- ميثاق مجلس الإدارة م٣٠٨م - نظام الحوكمة م(٥-٦).	ملتزم	٣	الموافقة على جدول أعمال اجتماعه مع الأخذ بعين الاعتبار أية مسألة يطرحها أي عضو من أعضاء المجلس.
	تتم الممارسة الفعلية لما ورد في هذا البند.	- ميثاق مجلس الإدارة م١٠٨م - نظام الحوكمة م(٥-٦).	ملتزم	٤	تشجيع أعضاء المجلس على المشاركة بشكل جماعي وفعال في تصريف شؤون المجلس، لضمان قيام المجلس بمسؤولياته بما يحقق مصلحة الشركة.
	كل البيانات والمعلومات والوثائق والمستندات وتقارير اللجان المتعلقة باجتماع المجلس تسلم للأعضاء قبل اجتماع المجلس وفي أثناء جلسة المجلس بصورة ورقية وإلكترونية.	- ميثاق مجلس الإدارة م١٠٨م - نظام الحوكمة م(٥-٦).	ملتزم		إتاحة كافة البيانات والمعلومات والوثائق والمستندات والسجلات الخاصة بالشركة وبالمجلس ولجانته لأعضاء المجلس.

رقم المادة	رقم البند	تطبيقات الحوكمة			
		من حيث التطبيق الفعلي	من حيث القاعدة وجوداً وعمداً	الالتزام	
٥.	إيجاد قنوات التواصل الفعالي بالمساهمين والعمل على إيصال آرائهم إلى المجلس.	يتم التواصل مع المساهمين عبر أجهزة الاعلام المختلفة وبورصة قطر وعبر قسم شئون المساهمين بالشركة إضافة إلى الجمعيات العمومية للمساهمين.	- ميثاق مجلس الإدارة م ٣-٨. - نظام الحوكمة م (٥-٦).	- ملتزم	
٦.	إفساح المجال لأعضاء المجلس غير التنفيذيين، بصورة خاصة، بالمشاركة الفعالة وتشجيع العلاقات البنائة بين أعضاء المجلس التنفيذيين وغير التنفيذيين.	يُفسح المجال سواء في جلسات المجلس أو بدون جلسات لأعضاء المجلس للمشاركة الفعالة في شئون الشركة.	- ميثاق مجلس الإدارة م ١٣-٨ و ١٩-٣. - نظام الحوكمة م (٥-٦).	- ملتزم	
٧.	إبقاء الأعضاء على اطلاع دائم بشأن تنفيذ أحكام هذا النظام، ويجوز للرئيس تفويض لجنة التدقيق أو غيرها في ذلك. يحال نائب الرئيس محل الرئيس عند غيابه، ويجوز للرئيس أن يفوض غيره من أعضاء المجلس في بعض صلاحياته.	- يتم إطلاع المجلس بكل ما يدور في الشركة خصوصاً في مسائل الحوكمة. - يحال نائب الرئيس محل الرئيس عند غيابه.	- النظام الأساسي م ٢٢. - ميثاق مجلس الإدارة م ٨-٨. - نظام الحوكمة م (٥-٦).	- ملتزم	
١٢.	التزامات أعضاء المجلس				
	يلتزم أعضاء المجلس بما يلي:				
١.	الانتظام في حضور اجتماعات المجلس ولجانه، وعدم الانسحاب من المجلس إلا لضرورة وفي الوقت المناسب.	هناك نسبة حضور جيدة لجميع أعضاء المجلس لجلسات المجلس خلال العام ٢٠١٩.	- ميثاق مجلس الإدارة م ٣-٧. - نظام الحوكمة م (٦-٦).	- ملتزم	
٢.	إعلاء مصلحة الشركة والمساهمين وسائر أصحاب المصالح وتقديمها على المصلحة الخاصة.	ممارس بصورة فعلية.	- ميثاق مجلس الإدارة م ٤-٧. - نظام الحوكمة م (٦-٦).	- ملتزم	
٣.	إبداء الرأي بشأن المسائل الاستراتيجية للشركة، وسياساتها في تنفيذ مشاريعها،	ممارس بصورة فعلية.	- ميثاق مجلس الإدارة م ٥-٧. - نظام الحوكمة م (٦-٦).	- ملتزم	

رقم المادة	رقم البند	تطبيقات الحوكمة			
		من حيث التطبيق الفعلي	من حيث القاعدة وجوداً وعدمياً	الالتزام	رقم المادة
		ممارس بصورة فعلية.	ميثاق مجلس الإدارة م ٦-٧. نظام الحوكمة م (٦-٦).	ملتزم	٤.
		ممارس بصورة فعلية	ميثاق مجلس الإدارة م ٧-٧. نظام الحوكمة م (٦-٦).	ملتزم	٥.
		يستغل أعضاء المجلس خبراتهم ومؤهلاتهم بطريقة فعالة في إدارة الشركة.	ميثاق مجلس الإدارة م ٩-٧. نظام الحوكمة م (٦-٦).	ملتزم	٦.
		يشترك جميع أعضاء المجلس أو غالبيتهم في اجتماع الجمعيات العمومية ويتم الرد على استفسارات المساهمين وتحقيق مطالبهم إذا كان هنالك مسوغ.	ميثاق مجلس الإدارة م ١٠-٧. نظام الحوكمة م (٦-٦).	ملتزم	٧.
		يفوض الرئيس التنفيذي بالأداء بالتصريحات والبيانات، والمتحدث الرسمي باسم الشركة هو الرئيس التنفيذي بحكم وظيفته.	ميثاق مجلس الإدارة م ١١-٧. نظام الحوكمة م (٦-٦).	ملتزم	٨.
		تم وتتم الإفصاح بصورة دورية وسنوية حسب نموذج الإفصاح والاستبيان المعدين سلفاً في هذا الخصوص.	ميثاق مجلس الإدارة م ١٢-٧. نظام الحوكمة م (٦-٦).	ملتزم	٩.

تطبيقات الحوكمة				رقم البند		رقم المادة
مبرر عدم الالتزام	من حيث التطبيق الفعلي	من حيث القاعدة وجوداً وعدمياً	الالتزام			
إن وجد	يتم تطبيق ذلك عند اللزوم.		ملتزم	ويجوز لأعضاء المجلس طلب رأي مستشار خارجي مستقل على نفقة الشركة فيما يتعلق بأية مسألة تخص الشركة.		
				١٣. <u>الدعوة للاجتماع</u>		
	ممارس بصورة فعلية	قانون الشركات التجارية م ١٠٤، نظام الحوكمة م (٧-٦)، النظام الأساسي م ٢٦، ميثاق مجلس الإدارة م ٩.	ملتزم	يجتمع المجلس بدعوة من رئيسه، ووفقاً لما ينص عليه النظام الأساسي للشركة، وعلى الرئيس أن يدعو المجلس إلى الاجتماع متى طلب ذلك اثنان من الأعضاء على الأقل، وتوجه الدعوة لكل عضو مصحوبة بجدول الأعمال قبل التاريخ المحدد لانعقاده بأسبوع على الأقل، ويجوز لأي عضو طلب إضافة بند أو أكثر إلى جدول الأعمال.		
				١٤. <u>اجتماعات المجلس</u>		
	- عقد المجلس الاجتماع الأول بتاريخ ٢٥/٠٢/٢٠١٩، والاجتماع الثاني بتاريخ ٢٥/٠٢/٢٠١٩، وعقد الاجتماع الثالث بتاريخ ٢٨/٠٤/٢٠١٩، وعقد الاجتماع الرابع بتاريخ ١٦/٠١/٢٠١٩، وأخيراً عقد الاجتماع السادس بتاريخ ١١/١٢/٢٠١٩. - هذا وإضافة إلى خمسة قرارات عن طريق التمرير، إضافة إلى الاجتماعات المعقودة مع اجتماعات الجمعيات العمومية للشركة وعددها (٣) جمعيات خلال العام ٢٠١٩.	- قانون الشركات التجارية م ١٠٤، النظام الأساسي م ٢٦، ميثاق مجلس الإدارة م ١٠، نظام الحوكمة م (٨-٦).	ملتزم	١. يعقد المجلس ستة اجتماعات -على الأقل- خلال السنة. ولا يجوز أن تنقضي ثلاثة أشهر دون عقد اجتماع، ولا يكون اجتماع المجلس صحيحاً إلا بحضور أغلبية الأعضاء على أن يكون من بينهم الرئيس أو نائب الرئيس.		
	يتم تطبيق أحكام هذا البند عملياً.	- قانون الشركات التجارية م ١٠٤، النظام الأساسي م ٢٦-٣، ميثاق مجلس الإدارة م ١٠، نظام الحوكمة م (٨-٦).	ملتزم	٢. وللعضو الغائب أن ينوب عنه كتابة أحد أعضاء المجلس لتمثيله في الحضور والتصويت، على أنه لا يجوز أن يمثل العضو الواحد أكثر من عضو، وإذا تغيب عضو المجلس عن حضور ثلاثة اجتماعات متتالية، أو أربعة اجتماعات غير متتالية دون عذر يقبله المجلس أعتبر مستقلاً.		

مؤر عدم الالتزام إن وجد	تطبيقات الحوكمة			رقم البند	رقم المادة
	من حيث التطبيق الفعلي	من حيث القاعدة وجوداً وعدماً	الالتزام		
	غير موجودة بالنظام الأساسي لكن يجوز إعمالاً لقانون الشركات التجارية ونظام حوكمة الشركات المدرجة والذي تتبناه وقود.	قانون الشركات التجارية م ١٠٤. - ميثاق مجلس الإدارة م ١٠. - نظام الحوكمة م (٨-٦).	ملتزم	٣. ويجوز المشاركة في اجتماع المجلس بأي وسيلة مؤمنة من وسائل التقنية الحديثة المتعارف عليها، تمكن المشارك من الاستماع والمشاركة الفعالة في أعمال المجلس وإصدار القرارات.	
					١٥.
	ممارس ذلك بصورة فعلية	قانون الشركات التجارية م ١٠٤. - النظام الأساسي م ٤-٢٦. - ميثاق مجلس الإدارة م ١١. - نظام الحوكمة م (٩-٦).	ملتزم	بما لا يخالف أحكام القانون في هذا الشأن، تصدر قرارات المجلس بأغلبية أصوات الحاضرين والممثلين، وعند تساوي الأصوات يرجح الجانب الذي منه رئيس الاجتماع، ويحرر محضر لكل اجتماع، يحدد فيه أسماء الأعضاء الحاضرين والغائبين، ويبين ما دار بالاجتماع، ويوقع من رئيس الاجتماع وأمين السر، وللعضو الذي لم يوافق على أي قرار اتخذه المجلس أن يثبت اعتراضه في محضر الاجتماع.	
	ممارس بصورة عملية حيث تم إصدار خمس قرارات بالتمرير خلال العام ٢٠١٩. (انظر البند ١٠ من الفصل الأول من هذا التقرير)	قانون الشركات التجارية م ١٠٤. - النظام الأساسي م ٥-٢٦. - ميثاق مجلس الإدارة م ١١. - نظام الحوكمة م (٩-٦).	ملتزم	ويجوز للمجلس، في حالة الضرورة ولدواعي الاستعجال، إصدار بعض قراراته بالتمرير بشرط موافقة جميع أعضائه كتابة على تلك القرارات، وعلى أن تعرض في الاجتماع التالي للمجلس، لتضمينها محضر اجتماعه.	
					١٦.
					أمين السر

رقم المادة	رقم البند	تطبيقات الحوكمة			
		مكرر عدم الالتزام إن وجد	من حيث التطبيق الفعلي	من حيث القاعدة وجوداً وهدماً	الالتزام
			يتولى مدير الشؤون القانونية أمانة سر المجلس. حيث تتوفر به كافة المتطلبات المنصوص عليها، علماً بأن لديه خبرة تجاوزت السبعة عشر عاماً في شؤون الشركات المدرجة.	- النظام الأساسي م ٣٧. - ميثاق مجلس الإدارة م ١٢. - نظام الحوكمة م (١٠٠-٦).	- ملتزم
			يستعين أمين السر حالياً بسكرتيرة وموظفي الشؤون القانونية.	- ميثاق مجلس الإدارة م ١٢. - نظام الحوكمة م (١٠٠-٦).	- ملتزم
١٧.	صهام وواجبات أمين السر				
			يقوم أمين السر بمهامه كما ورد في هذا البند.	- ميثاق مجلس الإدارة م ١٣. - نظام الحوكمة م (١١٠-٦).	- ملتزم
			محاضر اجتماعات المجلس تحتوي على جميع ما ورد في هذا البند.	- ميثاق مجلس الإدارة م ١٣. - نظام الحوكمة م (١٠٠-٦).	- ملتزم
			يتم الالتزام بما ورد في هذا البند.	- ميثاق مجلس الإدارة م ١٣. - نظام الحوكمة م (١٠٠-٦).	- ملتزم
			يتم الالتزام بما ورد في هذا البند.	- ميثاق مجلس الإدارة م ١٣. - نظام الحوكمة م (١٠٠-٦).	- ملتزم

مبهر عدم الالتزام إن وجد	تطبيقات الحوكمة			رقم المادة
	من حيث التطبيق الفعلي	من حيث القاعدة وجوداً وعملاً	الالتزام	رقم البند
	يتم الالتزام بما ورد في هذا البند.	- ميثاق مجلس الإدارة م ١٣-٤. - نظام الحوكمة م (١٠-٦).	- ملتزم	٤. حفظ محاضر اجتماعات المجلس وقراراته، وتقاريره وكافة سجلات ومراسلات المجلس ومكاتباته في سجلات ورقية وإلكترونية.
	يتم الالتزام بما ورد في هذا البند.	- ميثاق مجلس الإدارة م ١٣-٥. - نظام الحوكمة م (١٠-٦).	- ملتزم	٥. إرسال الدعوة لأعضاء المجلس، والمشاركين-إن وجدوا- مرفقاً بها جدول الأعمال قبل التاريخ المحدد لانعقاد الاجتماع بأسبوعين على الأقل، واستلام طلبات الأعضاء بإضافة بند أو أكثر إلى جدول الأعمال وأثبات تاريخ تقديمها.
	- يتم الالتزام بما ورد في هذا البند. - يتم التنسيق الكامل بين الرئيس وأعضاء المجلس حيث تقوم أمانة سر المجلس بإدارة التنسيق بين الرئيس وأعضاء المجلس، وبين المجلس والجهات الأخرى وأصحاب المصالح.	- ميثاق مجلس الإدارة م ١٣-٦. - نظام الحوكمة م (١٠-٦).	- ملتزم	٦. التنسيق الكامل بين الرئيس وأعضاء المجلس، وبين الأعضاء فيما بينهم، وبين المجلس والجهات المعنية وأصحاب المصالح بما يفهم المساهمين والإدارة والموظفين.
	يتم الالتزام بما ورد في هذا البند، حيث تقوم الإدارة التنفيذية وأمانة سر المجلس بتعيين أعضاء المجلس من الوصول إلى جميع الوثائق والمستندات والمعلومات... إلخ.	- ميثاق مجلس الإدارة م ١٣-٧. - نظام الحوكمة م (١٠-٦).	- ملتزم	٧. تمكين الرئيس والأعضاء من الوصول السريع إلى جميع وثائق ومستندات الشركة، وكذلك المعلومات والبيانات الخاصة بها.
	تم الالتزام بذلك حيث تم الحصول على القرارات المذكورة وتم حفظها.	- ميثاق مجلس الإدارة م ١٣-٨. - نظام الحوكمة م (١٠-٦).	- ملتزم	٨. حفظ إقرارات أعضاء المجلس بعدم الجمع بين المناصب المحظور عليهم الجمع بينها وفقاً للقانون وأحكام هذا النظام.
	لجان المجلس			١٨.
	- بتاريخ ٢٠١٧/٠٧/١٠ أصدر المجلس قراراً بدمج لجنتي الترشيحات والمكافآت في لجنة واحدة وتمت إعادة تشكيل اللجنة وتحديد اختصاصاتها بتاريخ ٢٠١٩/٠٧/٠١. - وفي مجال الترشيحات تم اختيار أعضاء اللجنة اللذين تتوافر لديهم الخبرة التي تمكن من الالتزام بجميع الشروط الواردة في البنود السبعة الواردة في هذه المادة - انظر البند ١٤ من هذا التقرير.	- ميثاق مجلس الإدارة م ١٤-١. - نظام الحوكمة م (١٢-٦).	- ملتزم	يشكل المجلس فور انتخابه وفي أول اجتماع له ثلاث لجان على الأقل هي كالتالي: أولاً: لجنة الترشيحات، برئاسة أحد أعضاء المجلس وعضوية اثنين على الأقل، ويراعى في اختيار أعضاء

تطبيقات الحوكمة				رقم المادة	رقم البند
مبور عدم الالتزام إن وجد	من حيث التطبيق الفعلي	من حيث القاعدة وجوداً وعدمياً	الالتزام		
				١.	اللجنة توافر الخبرة اللازمة لممارسة اختصاصاتها التي تتمثل-على الأقل-في الآتي:
	ممارس بصورة عملية.	- النظام الأساسي م ٢٠. - ميثاق مجلس الإدارة م ١٤-١. - نظام الحوكمة م (١٢-٦). - منصوص عليه بقرار دمج لجنتي الترشيحات والمكافآت.	- ملتزم		١. وضع أسس ومعايير عامة تستعين بها الجمعية العامة في انتخاب الأصلح من بين المرشحين لعضوية المجلس.
	ممارس بصورة عملية.	- ميثاق مجلس الإدارة م ١٤-٢. - نظام الحوكمة م (١٢-٦). - منصوص عليه بقرار دمج لجنتي الترشيحات والمكافآت.	- ملتزم		٢. ترشيح من تراه مناسباً لعضوية المجلس حال خلو أي من مقاعده.
	ممارس بصورة عملية.	- النظام الأساسي م ٢١ و ٢٢. - ميثاق مجلس الإدارة م ١٤-٣. - نظام الحوكمة م (١٢-٦). - منصوص عليه بقرار دمج لجنتي الترشيحات والمكافآت.	- ملتزم		٣. وضع مشروع خطة التعاقب على إدارة الشركة لضمان سرعة تعيين البديل المناسب لشغل الوظائف الشاغرة بالشركة.
	ممارس بصورة عملية.	- ميثاق مجلس الإدارة م ١٤-٤. - نظام الحوكمة م (١٢-٦). - منصوص عليه بقرار دمج لجنتي الترشيحات والمكافآت.	- ملتزم		٤. ترشيح من تراه مناسباً لشغل أي من وظائف الإدارة التنفيذية العليا.

رقم المادة	رقم البند	تطبيقات الحوكمة			
		من حيث التطبيق الفعلي	من حيث القاعدة وجوداً وعدمياً	الالتزام	رقم البند
٥.	تلقى طلبات الترشح لعضوية المجلس.	ممارس بصورة عملية. - علماً بأن الشركة لديها سياسات ومعايير معتمدة تختص بتنظيم شؤون انتخاب العضوية والترشح للمجلس. "سياسات ومعايير إجراءات انتخاب العضوية في مجلس الإدارة".	- ميثاق مجلس الإدارة م ١٤-٥. - نظام الحوكمة م (١٢-٦). - منصوص عليه بقرار دمج لجنتي الترشيحات والمكافآت.	- ملتزم	٥.
٦.	رفع قائمة المرشحين لعضوية المجلس إلى المجلس متضمنة توصياتها في هذا الشأن، على أن تُرسل نسخة منها إلى الهيئة.	ممارس بصورة عملية. - علماً بأن الشركة لديها سياسات ومعايير معتمدة تختص بتنظيم شؤون انتخاب العضوية والترشح للمجلس. "سياسات ومعايير إجراءات انتخاب العضوية في مجلس الإدارة".	- ميثاق مجلس الإدارة م ١٤-٦. - نظام الحوكمة م (١٢-٦). - منصوص عليه بقرار دمج لجنتي الترشيحات والمكافآت.	- ملتزم	٦.
٧.	رفع تقرير سنوي إلى المجلس يتضمن تحليلاً شاملاً لأداء المجلس محدداً نقاط القوة والضعف واقتراحاتها في هذا الشأن.	ممارس بصورة عملية. - تم اعتماد "سياسة وإجراءات تقييم الأداء لمجلس الإدارة وأعضائه والإدارة التنفيذية والموظفين بالشركة" من قبل مجلس الإدارة بتاريخ ٢٠١٩/١٠/١٦. التي تعالج هذا الشأن	- ميثاق مجلس الإدارة م ١٤-٧. - نظام الحوكمة م (٥)، م (٦-١٢). - دليل أخلاقيات المهنة وتضارب المصالح م ٢. - منصوص عليه بقرار دمج لجنتي الترشيحات والمكافآت.	- ملتزم	٧.
	ثانياً: لجنة المكافآت، برئاسة أحد أعضاء المجلس وعضوية اثنين على الأقل، ويراعى في اختيار أعضاء اللجنة توافر الخبرة اللازمة لممارسة اختصاصاتها التي تتمثل على الأقل في الآتي:	- بتاريخ ٢٠١٧/٠٧/١٠ أصدر المجلس قراراً بدمج لجنتي الترشيحات والمكافآت في لجنة واحدة وتمت إعادة تشكيل اللجنة وتحديد اختصاصاتها، ولقد روعي في اختيار اللجنة الخبرة اللازمة بما يمكن اللجنة من ممارسة اختصاصها بتاريخ ٢٠١٩/٠٧/٠١. - وفي مجال المكافآت تم الالتزام بجميع الشروط الواردة في هذا البند والمتعلقة في البنود الفرعية أدناه حيث تم إدخال جميع ذلك في	- ميثاق مجلس الإدارة م ١٤-٢. - نظام الحوكمة م (١٢-٦).	- ملتزم	

رقم المادة	رقم البند	تطبيقات الحوكمة			رقم المادة
		من حيث التطبيق الفعلي	من حيث القاعدة وجوداً وهدماً	الالتزام	
مكرر عدم الالتزام إن وجد		نطاق أعمال لجنة المكافآت والتشريعات (أنظر بند ١٤ من هذا التقرير). - اعتماد مجلس الإدارة "سياسة وإجراءات تقييم الأداء لمجلس الإدارة وأعضائه والإدارة التنفيذية والموظفين بالشركة" والتي تحدد أسس منح المكافآت والحوافز التشجيعية للمجلس والإدارة التنفيذية العليا والعاملين بالشركة من خلال لجنة التشريعات والمكافآت. - كما اعتماد "سياسة وإجراءات برنامج التميز والمكافآت" لذات الغرض.			
	١.	انظر بعاليه.	- قانون الشركات التجارية م ١١٩. - النظام الأساسي م ٤٦. - ميثاق مجلس الإدارة م (١٢-١٤). - نظام الحوكمة م (١٢-٦). - لائحة شؤون العاملين الباب الثالث-الفصل الثالث.	- ملتزم	تحديد السياسة العامة لمنح المكافآت في الشركة سنوياً، بما فيها طريقة تحديد مكافآت رئيس وأعضاء المجلس، على ألا تزيد المكافأة السنوية للمجلس على ٥% من الربح الصافي للشركة بعد خصم الاحتياطات والاستقطاعات القانونية وتوزيع الأرباح النقدية والعينية على المساهمين.
	٢.	- انظر بعاليه. - بالنسبة للعاملين فلقد اعتمد مجلس الإدارة بتاريخ ٢٠١٩/١٢/١١ نظام المعمول به لدى قطر للترول بخصوص الزيادات السنوية والمكافأة السنوية التشجيعية والتي ترتبط بتقرير الأداء للعامل المعني.	- ميثاق مجلس الإدارة م ١٤-٣١. م (٢). - نظام الحوكمة م (١٢-٦). - لائحة شؤون العاملين الباب الثالث.	- ملتزم	تحديد أسس منح البدلات والحوافز بالشركة ومنها إصدار أسهم تحفيز للعاملين بها.
	ثالثاً: لجنة التدقيق، برئاسة أحد أعضاء المجلس المستقلين وعضوية اثنين على الأقل، وبرأي في اختيار	- بتاريخ ٢٠١٩/٠٧/٠١ أصدر مجلس الإدارة قراراً بإعادة تشكيل لجنة التدقيق تم فيها الالتزام بجميع الشروط والأحكام الواردة في	- ميثاق مجلس الإدارة م (١٢-٦). - نظام الحوكمة م (١٢-٦).	- ملتزم	

ك

تطبيقات الحوكمة				رقم المادة	رقم البند
متبرر عدم الالتزام إن وجد	من حيث التطبيق الفعلي	من حيث القاعدة وجوداً وعدمياً	الالتزام		
	هذا البند والمتنمثلة في البنود الفرعية أدناه حيث تم إدخال جميع ذلك في نطاق أعمال لجنة التدقيق (أنظر بند ١٥ من هذا التقرير). - رئيس اللجنة مستقل وأغلبية أعضائها من المستقلين، ولم يعهد لأي منهم في أي وقت تدقيق حسابات الشركة.				أعضاء اللجنة أن يكون أغليتهم مستقلين، وألا يكون قد سبق لأي منهم تدقيق حسابات الشركة خلال السنتين السابقتين على الترشح لعضوية اللجنة بطريق مباشر أو غير مباشر، وأن تتوافر فيهم الخبرة اللازمة لممارسة اختصاصات اللجنة التي تتمثل على الأقل في الآتي:
	اعتمد مجلس الإدارة ميثاقاً وشروطاً مرجعية للجنة التدقيق يتضمن كافة البنود الواردة في النظام، كما اعتمد المجلس أيضاً ميثاق لجنة التدقيق في ٢٠١٩/٠١/٠٥. كما تم إعداد مقترح لنظام الرقابة الداخلية وتم عرضه على المجلس وتمت مناقشته ومراجعته عدة مرات، وسوف تتم مراجعته كلما تطلب الأمر.	- ميثاق مجلس الإدارة م ٣١٤ (٣) ١. - نظام الحوكمة م (١٢-٦).	- ملتزم	١. إعداد مقترح بنظام الرقابة الداخلية للشركة فور تشكيل اللجنة وعرضه على المجلس، والقيام بمراجعات دورية كلما تطلب الأمر.	
	- تختص اللجنة بالتعاون مع لجنة المناقصات بوضع أسس وترشيح والتوصية للمجلس بترشيح المدققين الخارجيين لحسابات الشركة. - اعتمد المجلس بتاريخ ٢٠١٩/٠١/٠٥ إجراءات خاصة بالتعاقد مع المدقق الخارجي وتعيينه بالشركة.	- النظام الأساسي م ٤٣. - ميثاق مجلس الإدارة م ٣١٤ (٣) ٢. - نظام الحوكمة م (١٢-٦).	- ملتزم	٢. وضع أسس التعاقد مع المدققين الخارجيين وترشيحهم، وضمان استقلالهم في أداء عملهم.	

رقم المادة	رقم البند	تطبيقات الحوكمة			رقم المادة
		من حيث التطبيق الفعلي	من حيث القاعدة وجوداً وعدمياً	الالتزام	
٣.	الإشراف على أعمال الرقابة الداخلية بالشركة، ومتابعة أعمال مراقب الحسابات، والتنسيق بينهما، والتأكد من التزامهما بتطبيق أفضل النظم العالمية في التدقيق وإعداد التقارير المالية وفقاً لمعايير المحاسبة والتدقيق الدولية (IFRS/IAS) و (ISA) ومتطلباتها، والتحقق من اشتغال تقرير مراقب الحسابات على إشارة صريحة عما إذا كان قد حصل على كل المعلومات الضرورية، ومدى التزام الشركة بالمعايير الدولية (IFRS/IAS)، وما إذا كان التدقيق قد أُجري وفقاً لمعايير التدقيق الدولية (ISA) أم لا.	- تلتزم لجنة التدقيق بجميع ما ورد في هذا البند. - يتم مراجعة أعمال الرقابة الداخلية بالشركة وإعداد التقارير الخاصة بذلك ومناقشتها مع لجنة التدقيق. - يتم عقد اجتماعات متعددة مع مراقب الحسابات الخارجي ومناقشته في التقارير والملاحظات على القوائم المالية للشركة.	- ميثاق مجلس الإدارة م (٣)١٤ ٣. - نظام الحوكمة م (١٢-٦).	- ملتزم	٣.
٤.	الإشراف على دقة وصحة البيانات المالية والتقارير السنوية والنصف سنوية والربعية ومراجعتها.	تلتزم لجنة التدقيق بما ورد في هذا البند. تتضمن صلاحيات اللجنة وفقاً لميثاقها الإشراف على دقة وصحة البيانات والتقارير المالية ومراجعتها.	- ميثاق مجلس الإدارة م (٣)١٤ ٤. - نظام الحوكمة م (١٢-٦).	- ملتزم	٤.
٥.	دراسة ومراجعة تقارير وملاحظات مراقب الحسابات على القوائم المالية للشركة ومتابعة ما تم بشأنها.	تلتزم لجنة التدقيق بما ورد في هذا البند. تقوم اللجنة بدراسة ومتابعة تقارير وملاحظات مراقب الحسابات.	- ميثاق مجلس الإدارة م (٣)١٤ ٥. - نظام الحوكمة م (١٢-٦).	- ملتزم	٥.
٦.	تحري الدقة فيما تعرضه الشركة على الجمعية العامة، وما تفصح عنه من أرقام وبيانات وتقارير مالية ومراجعة تلك الأرقام والبيانات والتقارير.	تلتزم لجنة التدقيق بما ورد في هذا البند. يتم مراجعة الأرقام والبيانات والتقارير المالية بصورة دورية.	- ميثاق مجلس الإدارة م (٣)١٤ ٦. - نظام الحوكمة م (١٢-٦).	- ملتزم	٦.

رقم المادة	رقم البند	تطبيقات الحوكمة			
		مبّر عدم الالتزام إن وجد	من حيث التطبيق الفعلي	من حيث القاعة وجوداً وعمداً	الالتزام
٧.	التنسيق بين المجلس، والإدارة التنفيذية العليا، والرقابة الداخلية بالشركة.	تلتزم لجنة التدقيق بما ورد في هذا البند.	تلتزم لجنة التدقيق بما ورد في هذا البند.	- ميثاق مجلس الإدارة م (٧-٣)١٤. - نظام الحوكمة م (١٢-٦)١٤.	- ملتزم
٨.	مراجعة أنظمة الرقابة المالية والداخلية وإدارة المخاطر.	تلتزم لجنة التدقيق بما ورد في هذا البند.	تلتزم لجنة التدقيق بما ورد في هذا البند.	- ميثاق مجلس الإدارة م (٨-٣)١٤. - نظام الحوكمة م (١٢-٦)١٤.	- ملتزم
٩.	إجراء التحقيقات الخاصة بمسائل الرقابة المالية بتكليف من المجلس.	تلتزم لجنة التدقيق بما ورد في هذا البند.	تلتزم لجنة التدقيق بما ورد في هذا البند.	- ميثاق مجلس الإدارة م (٩-٣)١٤. - نظام الحوكمة م (١٢-٦)١٤.	- ملتزم
١٠.	التنسيق بين وحدة التدقيق الداخلي بالشركة ومراقب الحسابات.	تلتزم لجنة التدقيق بما ورد في هذا البند. حيث إن منسق إدارة التدقيق الداخلي هو مقرر لجنة التدقيق وهو على اتصال دوري بمراقب الحسابات الخارجية.	تلتزم لجنة التدقيق بما ورد في هذا البند. وتصدر اللجنة من خلال إدارة التدقيق الداخلي تقريراً بشأن ذلك ترفعه بشكل دوري إلى مجلس الإدارة ويتم مناقشته وأخذ التوصيات اللازمة بشأن كل البنود المدرجة فيه.	- ميثاق مجلس الإدارة م (١٠-٣)١٤. - نظام الحوكمة م (١٢-٦)١٤.	- ملتزم
١١.	مراجعة السياسات والإجراءات المالية والمحاسبية للشركة وإبداء الرأي والتوصية بشأنها للمجلس.	تلتزم لجنة التدقيق بما ورد في هذا البند.	تلتزم لجنة التدقيق بما ورد في هذا البند.	- ميثاق مجلس الإدارة م (١١-٣)١٤. - نظام الحوكمة م (١٢-٦)١٤.	- ملتزم
١٢.	مراجعة تعاملات الشركة مع الأطراف ذات العلاقة ومدى خضوعها والتزامها بالضوابط الخاصة بتلك التعاملات.	تلتزم لجنة التدقيق بما ورد في هذا البند.	تلتزم لجنة التدقيق بما ورد في هذا البند.	- ميثاق مجلس الإدارة م (١٢-٣)١٤. - نظام الحوكمة م (١٢-٦)١٤.	- ملتزم
١٣.	وضع ومراجعة سياسات الشركة بشأن إدارة المخاطر بشكل دوري، أخذاً في الاعتبار أعمال الشركة، ومتغيرات السوق، والتوجهات الاستثمارية والتوسعية للشركة.	يتم إجراء تقييم للمخاطر التي تواجه الشركة وكذلك يتم إنشاء سجل عدد المخاطر الرئيسية التي قد تؤثر على أعمال الشركة والاخذ في الاعتبار الخطط التوسعية.	يتم إجراء تقييم للمخاطر التي تواجه الشركة وكذلك يتم إنشاء سجل عدد المخاطر الرئيسية التي قد تؤثر على أعمال الشركة والاخذ في الاعتبار الخطط التوسعية.	- ميثاق مجلس الإدارة م (١٣-٣)١٤. - نظام الحوكمة م (١٢-٦)١٤.	- ملتزم

مكرر عدم الالتزام إن وجد	تطبيقات الحوكمة			رقم البند	رقم المادة
	من حيث التطبيق الفعلي	من حيث القاعدية وجوداً وعدماً	الالتزام		
	تم الاشراف على انشاء إدارة جديدة لإدارة المخاطر وتعيين القائمين عليها ودراسة ما يمكن تقديمه لهم من برامج ودورات تدريبية.	- ميثاق مجلس الإدارة م ١٤ (٣) - نظام الحوكمة م (١٢-٦). (١٤)	- ملتزم	١٤. الإشراف على البرامج التدريبية الخاصة بإدارة المخاطر التي تعدها الشركة، والترشح لها.	
	تم اعداد تقارير دورية بأوجه المخاطر المتعلقة بأنشطة الشركة ورفعها الى مجلس الإدارة عن طريق لجنة التدقيق وتتضمن توصيات كاملة لكيفية تجنب هذه المخاطر.	- ميثاق مجلس الإدارة م (١٥-٣) ١٤ - نظام الحوكمة م (١٢-٦).	- ملتزم	١٥. إعداد التقارير الدورية الخاصة بالمخاطر وإدارتها بالشركة ورفعها للمجلس في الوقت الذي يحدده- متضمنة توصياتها، وإعداد التقارير الخاصة بمخاطر محددة بناءً على تكليف من المجلس أو رئيسه.	
	يتم تنفيذ تكاليفات المجلس بشأن الرقابة الداخلية من خلال تكليف إدارة التدقيق الداخلي وإدارة المخاطر بذلك.	- ميثاق مجلس الإدارة م (١٦-٣) ١٤ - نظام الحوكمة م (١٢-٦).	- ملتزم	١٦. تنفيذ تكاليفات المجلس بشأن الرقابة الداخلية للشركة.	
	تلتزم لجنة التدقيق بما ورد في هذا البند. ويتم عقد اجتماع مع مدققي الحسابات الخارجيين لمناقشة هذه المخاطر بالتفصيل.	- ميثاق مجلس الإدارة م (١٧-٣) ١٤ - نظام الحوكمة م (١٢-٦).	- ملتزم	١٧. مناقشة مراقب الحسابات، والإدارة التنفيذية العليا بشأن المخاطر الخاصة بالتدقيق وعلى رأسها مدى ملائمة القرارات والتقدير المحاسبية، وعرضها على المجلس لتضمينها بالتقرير السنوي.	
١٩. عمل اللجان					
	- القرارات الصادرة من المجلس بتاريخ ٢٠١٧/٠٧/١٠ وتعديلاتها بتاريخ ٢٠١٩/٠٧/٠١ تشتمل على تسمية رئيس وأعضاء كل لجنة وتحدد اختصاصاتها واجباتها وأجراءات عملها (راجع ما ورد في هذا الشأن بالبندين ١٤ و ١٥ من هذا التقرير). - تم إصدار قرار بتسمية رئيس وأعضاء اللجنة وتم عقد ستة اجتماعات خلال العام ٢٠١٩. (لمزيد من التفاصيل انظر البند ١٥ من هذا التقرير)	- ميثاق مجلس الإدارة م ١٥. - نظام الحوكمة م (١٢-٦).	- ملتزم	يصدر المجلس قراراً بتسمية رئيس وأعضاء كل لجنة، ويحدد فيه اختصاصاتها واجباتها وأحكام وإجراءات عملها، على ألا يقل عدد اجتماعات لجنة التدقيق عن ستة اجتماعات في السنة.	

رقم المادة	رقم البند	تطبيقات الحوكمة			رقم المادة
		من حيث التطبيق الفعلي	من حيث القاعدة وجوداً وعمداً	الالتزام	
مكرر عدم الالتزام إن وجد		- عقدت لجنة المكافآت والترشيحات اجتماع بتاريخ ٢٠٢٠/١٠/٠٦ وقامت بتقييم أداء المجلس والإدارة التنفيذية كما نظرت في موضوع المكافآت واعتمدت المعايير التي يتم بموجبها تحديد المكافأة حيث قام المجلس باعتماد ذلك واتخذت الإجراءات اللازمة.	- ميثاق مجلس الإدارة م ١٥. - نظام الحوكمة م (١٢-٦).	- ملتزم	ويحظر تولي رئاسة أكثر من لجنة من اللجان التي يشكلها المجلس، ولا يجوز الجمع بين رئاسة لجنة التدقيق وعضوية أي لجنة، ويجوز دمج لجانتي الترشيحات والمكافآت في لجنة واحدة تسمى "لجنة الترشيحات والمكافآت". ولا يكون انعقاد اللجنة صحيحاً إلا بحضور رئيسها وأغلبية أعضائها، ويحضر محضر لكل اجتماع، يبين فيه ما دار بالاجتماع، ويوقع من رئيس اللجنة. وترفع كل لجنة تقريراً سنوياً إلى المجلس بما قامت به من أعمال وما انتهت إليه من توصيات. ويقوم المجلس بمراجعة وتقييم أعمال اللجان، وتضمن تقرير الحوكمة ما قامت به من أعمال.
		- تم النص على ذلك في قرار إنشاء كل لجنة. - ويتم تحرير محضر لكل اجتماع يبين ما دار في الاجتماع، وترفع اللجنة تقريراً سنوياً للمجلس بما قامت به من أعمال وما انتهت إليه من توصيات.	- ميثاق مجلس الإدارة م ١٥. - نظام الحوكمة م (١٢-٦).	- ملتزم	ولا يكون انعقاد اللجنة صحيحاً إلا بحضور رئيسها وأغلبية أعضائها، ويحضر محضر لكل اجتماع، يبين فيه ما دار بالاجتماع، ويوقع من رئيس اللجنة. وترفع كل لجنة تقريراً سنوياً إلى المجلس بما قامت به من أعمال وما انتهت إليه من توصيات. ويقوم المجلس بمراجعة وتقييم أعمال اللجان، وتضمن تقرير الحوكمة ما قامت به من أعمال.
		- تم رفع التقارير المطلوبة للمجلس في اجتماعه السنوي للعام ٢٠١٩/٢٠.	- ميثاق مجلس الإدارة م ١٥. - نظام الحوكمة م (١٢-٦).	- ملتزم	٢٠. <u>الرقابة الداخلية</u> يعتمد المجلس مقترح لجنة التدقيق بنظام الرقابة الداخلية للشركة على أن يتضمن ذلك المقترح آلية الرقابة، وتحديد مهام واختصاصات إدارات وأقسام الشركة، وأحكام وإجراءات المسؤولية بشأنها، وبرامج توعية وتثقيف العاملين بأهمية الرقابة الذاتية وأعمال الرقابة الداخلية. ويجب أن يتضمن المقترح المشار إليه في الفقرة السابقة خطة الشركة في إدارة المخاطر على أن تتضمن كحد

تطبيقات الحوكمة				رقم البند	رقم المادة
ميرور عدم الالتزام	من حيث التطبيق الفعلي	من حيث القواعد وجوداً وعلماً	الالتزام		
إن وجد		- ميثاق مجلس الإدارة م ١٠٠٣. - نظام الحوكمة م (١٠٠).		أدى تحديد المخاطر الرئيسية التي قد تتعرض لها الشركة وفي مقدمتها مخاطر التقنية الحديثة، ومدى قدرة الشركة على تحمل المخاطر، وآليات التعرف عليها، وقياسها، ومتابعتها، وبرامج التوعية بها، وسبل تفاديها أو التقليل من آثارها.	
				٢١. وحدة الرقابة الداخلية	
	- تملك الشركة إدارة للمخاطر تعمل بأفضل المبادئ والنظم العالمية (ISO31000) في تحديد الاطر اللازمة لإدارة المخاطر بغرض تقييم أهم المخاطر التي قد تواجه وفقد سواء الداخلية أو الخارجية والحد منها. - كما تملك الشركة خلال العام ٢٠١٩ واحدة من أفضل شركات التدقيق العالمية لتولي شؤون التدقيق الداخلي بالشركة تتألف من فريق عمل مكون من خلفيات مهنية وقنية مختلفة ولكافة أعضائها حرية الوصول في أي وقت الى جميع إدارات وأنشطة الشركة والوثائق العائدة لها كي تقوم بهم التدقيق على أكمل وجه.	- ميثاق مجلس الإدارة م ١٠٤.	- ملتزم	يجب أن يشتمل نظام الرقابة الداخلية للشركة على إنشاء وحدة أو أكثر تكون مستقلة في عملها وفعالة لتقييم وإدارة المخاطر، والتدقيق المالي ورقابة التزام الشركة بالضوابط الخاصة بالتعاملات المالية خاصة مع أي طرف ذي علاقة، ويتولى أعمالها مدقق داخلي أو أكثر من ذوي الخبرة والكفاءة في أعمال التدقيق المالي وتقييم الأداء وإدارة المخاطر، ويسمح له بدخول كافة إدارات الشركة ومتابعة أعمالها، ويصدر بتعيينه وتحديد مهامه ومكافأته قراراً من المجلس، ويكون مسؤولاً أمامه.	
				٢٢. تقارير الرقابة الداخلية	
	- يرفع منسق التدقيق الداخلي إلى لجنة التدقيق تقريراً بكافة أنشطة إدارة التدقيق الداخلي متضمناً كافة الأعمال المتعلقة بنظام الرقابة الداخلية للشركة وكذلك كافة المخاطر التي تعرضت لها الشركة وكيفية تجاوز وعلاج هذه المخاطر وتلاقي أسباب حدوثها مرة أخرى. - تم عقد ستة اجتماعات خلال العام المنتهي في ٣١ ديسمبر ٢٠١٩ مع لجنة التدقيق.	- ميثاق مجلس الإدارة م ٣١٤. - نظام الحوكمة م (٣١٠).	- ملتزم	يرفع المدقق الداخلي إلى لجنة التدقيق، تقريراً كل ثلاثة أشهر عن أعمال الرقابة الداخلية بالشركة، ويحدد المجلس بناء على توصية لجنة التدقيق- البيانات التي يجب أن يتضمنها التقرير على أن تتضمن على الأقل- ما يأتي:	

رقم المادة	رقم البند	تطبيقات الحوكمة			مبور عدم الالتزام إن وجد
		الالتزام	من حيث القاعدة وجوداً وعدمياً	من حيث التطبيق الفعلي	
١.	إجراءات الرقابة والإشراف على الشؤون المالية والاستثمارات وإدارة المخاطر.	- ملتزم	- ميثاق مجلس الإدارة م ١٤ (٣-١٣). - نظام الحوكمة م (٣-١٠).	تم من قبل لجنة التدقيق	
٢.	مراجعة تطوّر عوامل المخاطر في الشركة ومدى ملاءمة وقاعدية الأنظمة المعمول بها في الشركة في مواجهة التغيرات الجذرية أو غير المتوقعة في السوق.	- ملتزم	- ميثاق مجلس الإدارة م ١٤ (٣-١٤). - نظام الحوكمة م (٣-١٠).	ممارس بصورة عملية.	
٣.	تقييم شامل لأداء الشركة بشأن الالتزام بتطبيق نظام الرقابة الداخلية، وأحكام هذا النظام.	- ملتزم	- ميثاق مجلس الإدارة م ١٤ (٣-١٣). - نظام الحوكمة م (٣-١٠).	يتم ذلك بصورة سنوية	
٤.	مدى التزام الشركة بالقواعد والشروط التي تحكم الإفصاح والإدراج في السوق.	- ملتزم	- ميثاق مجلس الإدارة م ١٤ (٣-١٣). - نظام الحوكمة م (٣-١٠).	تلتزم الشركة بقواعد الإفصاح والإدراج في السوق	
٥.	مدى التزام الشركة بأنظمة الرقابة الداخلية عند تحديد المخاطر وإدارتها.	- ملتزم	- ميثاق مجلس الإدارة م ١٤ (٣-١٣). - نظام الحوكمة م (٣-١٠).	- يتم متابعة تنفيذ توصيات لجنة التدقيق.	
٦.	المخاطر التي تعرضت لها الشركة وأنواعها وأسبابها وما تم بشأنها.	- ملتزم	- ميثاق مجلس الإدارة م ١٤ (٣-١٣). - نظام الحوكمة م (٣-١٠).	- يتم تحديد المخاطر وأسبابها وكيفية تلافيها وتلاشي آثارها.	
٧.	المقترحات الخاصة بتصويب المخالفات وإزالة أسباب المخاطر.	- ملتزم	- ميثاق مجلس الإدارة م ١٤ (٣-١٥). - نظام الحوكمة م (٣-١٠).	- وكذلك يتم وضع كافة التوصيات المقترحات لإزالة أسباب المخاطر.	

مبزر عدم الالزام إن وجد	تطبيقات الحوكمة			رقم البند	رقم المادة
	من حيث التطبيق الفعلي	من حيث القاعدة وجوداً وعدماً	الالزام		
				٢٣	الرقابة الخارجية
	- اعتمد المجلس بتاريخ ٢٠١٩/١٠/١٥ إجراءات خاصة بالتعاون مع المدقق الخارجي وتعيينه بالشركة. حيث تقوم لجنة التدقيق باستلام ومراجعة وفحص العروض المستلمة من مراقبي الحسابات المسجلين بجدول المدققين الخارجيين لدى الهيئة وفقاً لإجراءات التعاقد وتعيين المدقق الخارجي المعتمدة وترفع توصية مسببة باختبار العرض المناسب.	- ميثاق مجلس الإدارة م ٣١٤ - (٢). - نظام الحوكمة م (٤٠١).	- ملتزم		تقوم لجنة التدقيق بمراجعة وفحص عروض مراقبي الحسابات المسجلين بجدول المدققين الخارجيين لدى الهيئة، وترفع إلى المجلس توصية مسببة باختبار عرض أو أكثر لتعيين مقدمه مدققاً خارجياً للشركة، وفور اعتماد المجلس التوصية يتم إدراجها بجدول أعمال اجتماع الجمعية العامة للشركة.
	- يتم تعيين مراقبي الحسابات بعد موافقة الجمعية العامة للمساهمين لمدة سنة واحدة قابلة للتجديد لمدة أو مدد أخرى مماثلة سواء على العروض المستلمة بين مراقبي الحسابات يحد أقصى خمس سنوات.	- قانون الشركات التجارية م ١٤١. - نظام الحوكمة م (٤٠١). - النظام الأساسي م ٤٣.	- ملتزم		وتعين الجمعية العامة مراقب حسابات أو أكثر لمدة سنة واحدة قابلة للتجديد لمدة أو مدد أخرى مماثلة يحد أقصى خمس سنوات متصلة، ولا يجوز إعادة تعيينه قبل مرور سنتين متتاليتين، ويحظر على مراقب الحسابات وموظفيه إنشاء أسرار الشركة، وكذلك الجمع بين أعماله ومهامه والواجبات الموكلة إليه وأي عمل آخر بالشركة، والعمل بالشركة قبل سنة على الأقل من تاريخ إنهاء علاقته بها.
				٢٤	صمام ومسؤوليات مراقب الحسابات
	- يقع ضمن نطاق أعمال مراقب الحسابات الخارجي.	- قانون الشركات التجارية م ١٢٤. - النظام الأساسي م ٤٣. - نظام الحوكمة م (٤٠١). - خطاب التمثيل الخاص بمراقب الحسابات الخارجي	- ملتزم		على مراقب الحسابات إبلاغ المجلس كتابياً بأي خطر تتعرض له أو يتوقع أن تتعرض له الشركة، وبكل ما يكشفه من مخالفات فور علمه بها، ويرسل نسخة من ذلك البلاغ إلى الهيئة، وله في ذلك حتى دعوة الجمعية العامة للانعقاد وفقاً لأحكام القانون في هذا الشأن على أن يخطر الهيئة بذلك.

رقم المادة	رقم البند	تطبيقات الحوكمة			مبرر عدم الالتزام إن وجد
		الالتزام	من حيث القاعدة وجوداً وعدمياً	من حيث التطبيق الفعلي	
	ويقدم مراقب الحسابات-وان تعدد-تقريراً واحداً للجمعية العامة ويتلوه عليها، ويرسل نسخة منه إلى الهيئة، ويكون مسؤولاً عن صحة البيانات الواردة فيه، ولكل عضو بالجمعية العامة حق مناقشة المراقب في أي مسألة بالتقرير وأن يستوضحه عما ورد فيه.	- ملتزم	- قانون الشركات التجارية م ١٧٤، ١٤٨م - النظام الأساسي م ٤٣. - نظام الحوكمة م (٤-١٠).	يحضر مراقب الحسابات الجمعية العامة، ويؤدي في الاجتماع برأيه في كل ما يتعلق بعمله وفي ميزانية الشركة، ويتلو التقرير على الجمعية العامة، و متاح للمساهمين مناقشة مراقب الحسابات أثناء انعقاد الجمعيات العمومية.	
	ويجب أن يتضمن تقرير مراقب الحسابات كل ما يرتبط بأعمال الرقابة وتقييم الأداء بالشركة خاصة المتعلقة بالآتي:	- ملتزم	- قانون الشركات التجارية م ١٧٤، ١٤٨م - النظام الأساسي م ٤٣. - نظام الحوكمة م (٤-١٠). - خطاب التمثيل الخاص بمراقب الحسابات الخارجي	ضمن نطاق اعمال مراقب الحسابات المطلوب منه بمقتضى تكليفه.	
١.	مدى ملائمة وفعالية أنظمة الرقابة الداخلية المعمول بها بالشركة.	- ملتزم	- قانون الشركات التجارية م ١٤٦، ١٤٥م - نظام الحوكمة م (٤-١٠). - خطاب التمثيل الخاص بمراقب الحسابات الخارجي	ضمن نطاق اعمال مراقب الحسابات المطلوب منه بمقتضى تكليفه.	
٢.	مدى قدرة الشركة على الاستمرار في مزاولة أنشطتها وتنفيذ التزاماتها، ويتم ذلك بشكل مستقل عما يبديه المجلس.	- ملتزم	- قانون الشركات التجارية م ١٤٦، ١٤٥م - نظام الحوكمة م (٤-١٠). - خطاب التمثيل الخاص بمراقب الحسابات الخارجي	ضمن نطاق اعمال مراقب الحسابات المطلوب منه بمقتضى تكليفه.	
٣.	مدى التزام الشركة بوضع الأنظمة واللوائح الداخلية، ومدى ملائمة هذه الأنظمة وتلك اللوائح لوضع الشركة، ومدى التزامها بتطبيقها.	- ملتزم	- قانون الشركات التجارية م ١٤٦، ١٤٥م - نظام الحوكمة م (٤-١٠). - خطاب التمثيل الخاص بمراقب الحسابات الخارجي	ضمن نطاق اعمال مراقب الحسابات المطلوب منه بمقتضى تكليفه.	

تطبيقات الحوكمة				رقم المادة	رقم البند
مبّر عدم الالتزام	من حيث التطبيق الفعلي	من حيث القاعدة وجوداً وعمداً	الالتزام		
إن وجد	ضمن نطاق أعمال مراقب الحسابات المطلوب منه بمقتضى تكليفه.	قانون الشركات التجارية م ١٤٥، م ١٤٦	ملتزم	٤.	مدى التزام الشركة بنظامها الأساسي وخضوعها لأحكام القانون وتشريعات الهيئة ذات الصلة بما فيها أحكام هذا النظام.
	ضمن نطاق أعمال مراقب الحسابات المطلوب فيه بمقتضى تكليفه. يقوم المدقق الخارجي المالي للشركة KPMG بإصدار التقارير المالية وفقاً لمعايير المحاسبة الدولية.	قانون الشركات التجارية م ١٤٥، م ١٤٦ نظام الحوكمة م (٤٠١).	ملتزم	٥.	مدى التزامه والشركة بتطبيق أفضل النظم العالمية في التدقيق وإعداد التقارير المالية والتزامها بمعايير المحاسبة والتدقيق الدولية (IFRS/IAS) و (ISA) ومتطلباتها.
	تتعاون كافة الإدارات المعنية مع مراقب الحسابات الخارجي لتمكينه من الوصول لكافة المعلومات المطلوبة.	قانون الشركات التجارية م ١٤٥، م ١٤٦ نظام الحوكمة م (٤٠١).	ملتزم	٦.	مدى تعاون الشركة في تمكينه من الوصول إلى المعلومات اللازمة لإتمام أعماله.
٢٥. الإفصاح والشفافية					
	- تقوم الشركة بالإفصاح الدوري وتقديم التقارير المالية بصورة دورية وتمليكيها لجميع الجهات الرقابية والإعلامية وفقاً للقوانين المنظمة لذلك ودليل تنظيم عملية التداول في الأوراق المالية للأشخاص المطلعين وبيان مسؤولياتهم تجاه حماية البيانات المالية والحفاظ على سرية المعلومات المعتمد من قبل مجلس الإدارة المعني بتنظيم هذا الأمر.	- قانون الشركات التجارية م ١٨٤. - ميثاق مجلس الإدارة م (٣) م ١٨٠، م (٢). - نماذج الإفصاح بلاتية سياسة الإفصاح وحظر الجمع بين المناصب وتضارب المصالح وسرية المعلومات.	ملتزم		على الشركة الالتزام بمتطلبات الإفصاح بما فيها التقارير المالية، وعدد الأسهم التي يمتلكها كل من رئيس وأعضاء المجلس، والإدارة التنفيذية العليا، وكبار المساهمين أو المساهمين المسيطرين، وكذلك الإفصاح عن المعلومات الخاصة برئيس وأعضاء المجلس ولجانه وخبراتهم العلمية والعملية من واقع سيرهم الذاتية، وما إذا كان أياً منهم عضواً في مجلس

رقم المادة	رقم البند	تطبيقات الحوكمة			میزور عدم الالتزام إن وجد
		من حيث التطبيق الفعلي	من حيث القاعدة وجوداً وعدمياً	الالتزام	
		شغلهم لمواقع تنفيذ بالجهات الرقابية المختصة، كما يتم الإفصاح عن ذلك عبر تقرير الحوكمة السنوي.	- دليل أخلاقيات المهنة وتضارب المصالح م ٢-٣ نظام الحوكمة م (٨).		إدارة شركة أخرى أو بالإدارة التنفيذية العليا لها أو عضواً بأى من لجان مجلس إدارتها.
		تقوم الشركة بذلك عبر قسم العلاقات العامة ومن خلال منصاتها الالكترونية المعتمدة بالتنسيق مع الإدارة التنفيذية.	- ميثاق مجلس الإدارة م ٧-١١	- ملتزم	وعلى الشركة تحديد سياساتها بشأن التعامل مع الشائعات نفيًا أو إثباتًا، وكيفية الإفصاح بشكل واضح ومكتوب وبما لا يتعارض مع تشريعات الهيئة ذات الصلة، ويجب على المجلس التأكد من دقة وصحة ما تفصح عنه الشركة والتزامها بكافة قواعد الإفصاح.
٢٦.	تضارب المصالح				
		- باستثناء العقود المرتبطة بالمنتجات البترولية والغاز المبرمة مع قطر للبترول باعتبارها المنتج فلم ترم الشركة تعاملات أو صفقات مع أطراف ذات علاقة خلال العام ٢٠١٩.	- ميثاق مجلس الإدارة م ١٦. - نماذج الإفصاح بالأنحة سياسة الإفصاح وحظر الجمع بين المناصب وتضارب المصالح وسرية المعلومات. - دليل أخلاقيات المهنة وتضارب المصالح م ٢. نظام الحوكمة م (٦-١٣).	- ملتزم	يما لا يخالف أحكام القانون في هذا الشأن، يلتزم المجلس بمبادئ هذا النظام، والإفصاح عن التعاملات والصفقات التي ترمها الشركة مع أي "طرف ذي علاقة" ويكون للأخير فيها مصلحة قد تتعارض مع مصلحة الشركة.
		- باستثناء قطر للبترول فلم ترم الشركة تعاملات أو صفقات مع أطراف ذات علاقة خلال العام ٢٠١٩.	- قانون الشركات التجارية م ١٢٢. - ميثاق مجلس الإدارة م ١٦ - لائحة سياسة الإفصاح وحظر الجمع بين المناصب وتضارب المصالح وسرية المعلومات م ٢.	- ملتزم	ويجب على المجلس قبل أسبوع على الأقل من التاريخ المحدد لانعقاد الجمعية العامة التي تدعى للنظر في ميزانية الشركة وتقرير المجلس أن يضع تحت تصرف المساهمين كشفاً تفصيلياً بالتعاملات والصفقات المشار إليها في الفقرة السابقة، كما يجب عليه الإفصاح عنها بالتقرير السنوي للشركة.

تطبيقات الحوكمة				رقم البند	رقم المادة
مبهر عدم الالتزام	من حيث التطبيق الفعلي	من حيث القاعدة وجوداً وعلماً	الالتزام		
إن وجد		- نظام الحوكمة م (١٣-٦).			
	- باستثناء قطر للبترول فلم ترم الشركة تعاملات أو صفقات مع أطراف ذات علاقة خلال العام ٢٠١٩.	- ميثاق مجلس الإدارة م ١٦ - لائحة سياسة الإفصاح وحظر الجمع بين المناصب وتضارب المصالح وسرية المعلومات م ٢.	- ملتزم	وفي جميع الأحوال، لا يجوز للشركة القيام بإبرام أية صفقة كبيرة مع أي "طرف ذي علاقة" إلا بعد موافقة الجمعية العامة للشركة، ويجب أن يتضمنها جدول أعمال الجمعية العامة التالية لإتمام إجراءات إبرامها.	
	- الامتياز لوقود وجميع عقودها تخضع للسرية الكاملة.	- نظام الحوكمة م (١٣-٦).			٢٧.
				<u>الشفافية واعلاء مصلحة الشركة</u>	
	- مالك السهم الممتاز طرف ذي علاقة لامتلاكه ٢٠% من رأس المال. - لا ينطبق هذا الحكم في حالة أن يكون الطرف ذو العلاقة هو مالك السهم الممتاز والذي يعين الرئيس ونائب الرئيس علماً بأن المجلس لا يتخذ أصلاً إلا بوجود أحدهما.	- ميثاق مجلس الإدارة م ١٧ - لائحة سياسة الإفصاح وحظر الجمع بين المناصب وتضارب المصالح وسرية المعلومات م ٢. - نظام الحوكمة م (٧).	- ملتزم	لا يجوز لأي "طرف ذي علاقة" يكون طرفاً أو له صلة بعملية أو علاقة أو صفقة تربطها الشركة حضور اجتماع المجلس أثناء مناقشته تلك العملية أو العلاقة أو الصفقة، ولا يحق له التصويت على ما يصدره المجلس من قرارات بشأنها.	
	- كافة العلاقات التي تقيمها الشركة مع الغير بدافع تحقيق مصلحة الشركة ومساهمتها. - جميع الصفقات ترم على أساس سعر السوق وبصورة تجارية.	- ميثاق مجلس الإدارة م ١٧ - لائحة سياسة الإفصاح وحظر الجمع بين المناصب وتضارب المصالح وسرية المعلومات م ٢. - نظام الحوكمة م (٧).	- ملتزم	وفي جميع الأحوال، يجب أن تصب كافة العلاقات التي تقيمها الشركة مع الغير في مصلحة الشركة، وكذلك يجب أن تكون جميع الصفقات التي تربطها وفقاً لأسعار السوق وعلى أساس تجاري بحت، ويجب ألا تتضمن شروطاً تخالف مصلحة الشركة.	٢٨.
				<u>الإفصاح عن عمليات التداول</u>	
	- تقوم الشركة من وقت لآخر بإرسال التعليمات والاصدارات المنظمة لقواعد تعامل أعضاء المجلس والأشخاص ذوي العلاقة لأعضاء المجلس والمديرين التنفيذيين وجميع الأشخاص ذوي العلاقة.	- ميثاق مجلس الإدارة م ١٨ - لائحة سياسة الإفصاح وحظر الجمع بين المناصب	- ملتزم	يلتزم أعضاء المجلس، والإدارة التنفيذية العليا وجميع الأشخاص المطلعين وأزواجهم وأولادهم القصر بالإفصاح عن عمليات التداول التي يقومون	

تطبيقات الحوكمة				رقم البند	رقم المادة
مبدأ عدم الالتزام إن وجد	من حيث التطبيق الفعلي	من حيث القاعدة وجوداً وغياباً	الالتزام		
	كما اعتمد المجلس " دليل تنظيم عملية التداول في الأوراق المالية للأشخاص المطلعين وبيان مسؤولياتهم تجاه حماية البيانات المالية والحفاظ على سرية المعلومات " المعني بتنظيم هذه الإفصاحات.	وتضارب المصالح وسرية المعلومات م. ٣. - نظام الحوكمة م (٨).			يها على أسهم الشركة وسائر أوراقها المالية الأخرى، ويجب أن يعتمد المجلس قواعد واجراءات واضحة تنظم تداول الأشخاص المطلعين على الأوراق المالية التي تصدرها الشركة.
					٢٩.
	اعتمد المجلس " سياسة حماية حقوق أصحاب المصالح " التي تنظم حقوق المساهمين وسائر وتنص على معاملتهم على قدم المساواة. باستثناء الحقوق الإضافية الخاصة بمالك السهم الممتاز يتمتع جميع المساهمون بحقوق متساوية.	نظام الحوكمة م (١١).	ملتزم		المساهمون متساوون ولهم كافة الحقوق المترتبة على ملكية السهم وفقاً لأحكام القانون واللوائح والقرارات ذات الصلة.
	جميع المعلومات متاحة للمساهمين من خلال موقع الشركة الإلكتروني ومن خلال ما تقوم الشركة بتملكه للمساهمين من معلومات عبر الإفصاحات والتقارير وال نشرات والتعاميم الصادرة والدورية والسنوية عبر بورصة قطر والصحف اليومية.	النظام الأساسي لوقود المواد م. ١٧، ١٥، ١٤، ١٢، ١٠، ٤٨، ٦-٤١، ٣١.	ملتزم		ويجب أن يتضمن النظام الأساسي للشركة ولوائحها الداخلية الإجراءات والضمانات اللازمة لممارسة جميع المساهمين لحقوقهم، ويوجه خاص حق التصرف في الأسهم، وحق الحصول على النصيب المقرر من أرباح الأسهم، وحق حضور الجمعية العامة والاشتراك في مداولاتها والتصويت على قراراتها، وحق الوصول إلى المعلومات وطلبها بما لا يضر بمصالح الشركة.
					٣٠.
	تلتزم الشركة بما ورد في هذا البند.		ملتزم		مراجعة سجل المساهمين على الشركة التقدم شهرياً بطلب لجهة الإيداع للحصول على نسخة محدثة من سجل المساهمين والاحتفاظ به لديها.

رقم المادة	رقم البند	تطبيقات الحوكمة			مبور عدم الالتزام إن وجد
		الالتزام	من حيث القاعدة وجوداً وعمداً	من حيث التطبيق الفعلي	
٣١.	حقوق المساهمين في الحصول على المعلومات				
		- ملتزم	- ميثاق مجلس الإدارة م ١٦، م ٤٣ فقرة ما قبل الأخيرة	- تلتزم الشركة بما ورد في هذا البند. - هناك قسم لشؤون المساهمين معني بالتواصل مع المساهمين في الأمور ذات العلاقة.	
		- ملتزم	- قانون الشركات التجارية م ١٨٤، م ١٢٤ ميثاق مجلس الإدارة م ٣١٤ - ٣.	يتم تحديث وتدقيق المعلومات بصورة دورية وسنوية ويتم توفيرها للمساهمين عبر الآليات المذكورة أعلاه.	
٣٢.	حقوق المساهمين المتعلقة بالجمعية العامة				
		- ملتزم			
		- ملتزم	- قانون الشركات التجارية م ١٣٨، م ١٢٤ ميثاق النظام الأساسي م ٣٦، م ٣٩.	الحق متاح ولم تتلق طلباً خلال العام ٢٠١٩ لعقد الجمعية العمومية على النحو الوارد في هذا البند.	

رقم المادة	رقم البند	تطبيقات الحوكمة			مبّر عدم الالتزام إن وجد
		الالتزام	من حيث القاعدة وجوداً وعدمياً	من حيث التطبيق الفعلي	
٢.	الحق في طلب إدراج مسائل معينة في جدول أعمال الجمعية العامة ومناقشتها بالاجتماع إن لم يدرجها المجلس وقررت الجمعية ذلك.	- ملتزم	- قانون الشركات التجارية م ١٢٩-٧. - النظام الأساسي م ١-٣٦، ٢-٣٦.	الحق متاح ولم تنلق طلباً خلال العام ٢٠١٩ لعقد الجمعية العمومية على النحو الوارد في هذا البند.	
٣.	حق حضور اجتماعات الجمعية العامة، وإتاحة فرصة المشاركة الفعالة فيها والاشتراك في مداوّلها ومناقشة الموضوعات المدرجة في جدول الأعمال، وتيسير كل ما من شأنه العلم بموعد ومكان انعقاد الجمعية وبالمسائل المدرجة بجدول الأعمال وبالقواعد التي تحكم المناقشات وتوجيه الأسئلة.	- ملتزم	- قانون الشركات التجارية م ١٢٨، ١٢٩ م، ١٣٢ م. - النظام الأساسي المواد ٣١ إلى ٤٠.	جميع ما ورد ممارس بصورة عملية في جميع التجميعات العمومية للشركة.	
٤.	حق المساهم في أن يوكل عنه بموجب توكيل خاص وثابت بالكتابة؛ مساهماً آخر من غير أعضاء المجلس في حضور اجتماع الجمعية العامة، على ألا يزيد عدد الأسهم التي يحوزها الوكيل هذه الصفة على (٥%) من أسهم رأس مال الشركة.	- ملتزم	- قانون الشركات التجارية م ١٢٨، ٣-١٢٨ م. - النظام الأساسي م ٢-٣١.	ممارس بصورة عملية.	
٥.	حق المساهمين القصر والمحجور عليهم في حضور اجتماع الجمعية العامة، ويمثلهم في الحضور النائبون عنهم قانوناً.	- ملتزم	- قانون الشركات التجارية م ١٢٨، ٢-١٢٨ م. - النظام الأساسي م ٢-٣١.	ممارس بصورة عملية.	
٦.	حق المساهم في توجيه الأسئلة إلى أعضاء المجلس والتزامهم بالإجابة عليها بالهدر	- ملتزم	- قانون الشركات التجارية م ١٣٢، ١٣٢ م.	تناح الفرصة بصورة عملية في جميع اجتماعات الجمعية العمومية لجميع المساهمين في توجيه ما يشاءون من أسئلة وتتم الإجابة عليها.	

رقم المادة	رقم البند	تطبيقات الحوكمة			مبهر عدم الالتزام إن وجد
		من حيث التطبيق الفعلي	من حيث القاعدة وجوداً وعدماً	الالتزام	
	٧.	الذي لا يعرض مصلحة الشركة للضرر، وحقه في الاحتكام إلى الجمعية العامة إذا رأى أن الإجابة على سؤاله غير كافية.	- قانون الشركات التجارية م١٣٣. - النظام الأساسي م٣٢.	- ملتزم	
	٨.	حق المساهم في الاعتراض على أي قرار يرى أنه يصدر لمصلحة فئة معينة من المساهمين أو يضر بها أو يجلب نفعاً خاصاً لأعضاء المجلس أو يثبت في محضر لمصلحة الشركة وإثباته في محضر الاجتماع، وحقه في إبطال ما اعترض عليه من قرارات وفقاً لأحكام القانون في هذا الشأن.	- قانون الشركات التجارية م١٣٦. - قانون الشركات التجارية م١٣٦.	- ملتزم	
٣٣.	تسلسل المشاركة الفعالة في الجمعية العامة				
		يجب اختيار أنسب الأماكن والمواعيد لاعتقاد الجمعية العامة، وللشركة استخدام وسائل التقنية الحديثة في التواصل مع المساهمين تيسيراً للمشاركة أكبر عدد منهم في اجتماع الجمعية العامة مشاركة فعالة.	- النظام الأساسي م٣٦.	- ملتزم	
		وعلى الشركة تمكين المساهمين من العلم بالموضوعات المدرجة بجدول الأعمال وما يستجد منها مصحوبة بمعلومات كافية تمكنهم من اتخاذ قراراتهم، وكذلك تمكنهم من الاطلاع على محضر اجتماع الجمعية العامة، وعلمها بالإفصاح عن نتائج	- قانون الشركات التجارية م١٢١، م١٣٥، م١٣٧. - ميثاق مجلس الإدارة م٢٣ (٧).	- ملتزم	

تطبيقات الحوكمة				رقم البند	رقم المادة
مبدأ عدم الالتزام	من حيث التطبيق الفعلي	من حيث القاعدة وجوداً وهدماً	الالتزام		
إن وجد				الجمعية العامة فور انتهائها، وإيداع نسخة من محضر الاجتماع لدى الهيئة فور اعتماده.	
				حقوق المساهمين المتعلقة بالتصويت	٣٤.
	ممارس بصورة عملية.	- النظام الأساسي م ٣٥.	- ملتزم	التصويت حق المساهم -يمارسه بنفسه أو عن طريق من يمثله قانوناً- لا يجوز التنازل عنه ولا يمكن إلغاؤه.	
	- لا تضع وقود أي قيود من شأنها أن تعيق أي مساهم عن ممارسة حقه في التصويت كما يمكن المساهم من ممارسة حق التصويت بالسهولة والبسر اللازمين. - يتم التصويت لانتخاب مجلس الإدارة باستخدام الكمبيوتر.		- ملتزم	ويحظر على الشركة وضع أي قيد أو إجراء قد يؤدي إلى إعاقة استخدام المساهم لحقه في التصويت، وتلزم بتأمين المساهم من ممارسة حق التصويت وتيسير إجراءاته، ويجوز لها أن تستخدم في ذلك وسائل التقنية الحديثة.	
				حقوق المساهمين المتعلقة بانتخاب أعضاء المجلس	٣٥.
	يتم إعداد قائمة بالمرشحين لعضوية المجلس ومؤهلاتهم وخبراتهم من واقع سيرهم الذاتية ويتم نشر وتوزيع القائمة المذكورة للمساهمين قبل اجتماع الجمعية العمومية المعنية بالاقتراع واختيار المرشحين.	- ميثاق مجلس الإدارة م ٣-٦.	- ملتزم	على الشركة الالتزام بتعليمات الإفصاح فيما يتعلق بالمرشحين لعضوية المجلس، وعليها إطلاع المساهمين على كافة المعلومات الخاصة بجميع المرشحين وخبراتهم العلمية والعملية من واقع سيرهم الذاتية قبل الموعد المحدد لانعقاد الجمعية العامة بوقت كاف.	
	ممارس بصورة عملية. ويتم العمل وفقاً لأحكام "سياسات ومعايير وإجراءات انتخاب العضوية في مجلس الإدارة" لوقود فيما يخص ذلك	- قانون الشركات التجارية م ٩٦. - النظام الأساسي م ٣٠-٢.	- ملتزم	وتتخذ الجمعية العامة أعضاء المجلس بالاقتراع السري ووفقاً لأسلوب التصويت التراكمي.	

تطبيقات الحوكمة				رقم البند	رقم المادة
ميرور عدم الالتزام إن وجد	من حيث التطبيق الفعلي	من حيث القاعدة وجوفاً وعدمها	الالتزام		
	حيث تم آخر اقتراع سري لوقود في اجتماع الجمعية العمومية المتعقده بتاريخ ٢٠١٧/٠٣/٠٥ حيث تم تطبيق مبدأ الاقتراع السري وفقاً لسلوك الاقتراع التراكمي، كما سوف تطبق الجمعية العامة ذات المبادئ في انتخابات العضوية المقرر إجراؤها أثناء اجتماع الجمعية العمومية السنوية للعام ٢٠٢٠ والمقرر عقدها في ٢٠٢٠/٠٣/١٨ و ٢٠٢٠/٠٣/٣١ و ٢٠٢٠/٠٣/٣١ كتاريخ بديل.				
	تم النص على جواز اقتطاع حصة أولى بواقع ٥٠% من رأس المال لتوزيعها كأرباح. بعد تخصيص مبالغ لاستيفاء التزامات قوانين العمل والاحتياطي الإجمالي والاختياري.	- ميثاق مجلس الإدارة م ٢١٤ (٢) - النظام الأساسي م ٤٦ (١).	- ملتزم		٣٦. حقوق المساهمين المتعلقة بتوزيع الأرباح
	المادة ٤٦ من النظام الأساسي تحدد المعالم الرئيسية لتوزيع الأرباح والمجلس يحدد التوزيع على ضوء ذلك وعلى ضوء الظروف الآتية والمستقبلية للشركة.				
	يتم إطلاع المساهمين سنوياً على سياسة توزيع الأرباح ويتم نشر ذلك في التقرير السنوي.	- قانون الشركات التجارية م ١٢٩.	- ملتزم		
	في الماضي كان التوزيع يتم للمساهمين المسجلين لدى جهة الإيداع في اليوم السابق لانعقاد الجمعية، وحالياً تم تطبيق السياسة الجديدة بالتوزيع للمساهمين المالكين للسهم بنهاية تداول يوم انعقاد الجمعية العمومية.		- ملتزم		
					٣٧. حقوق المساهمين المتعلقة بالصفقات الكبرى
	جميع مواد النظام الأساسي والنظم والإجراءات المعمول بها في الشركة مصممة خصيصاً لحماية حقوق المساهمين سواء الأقلية أو		- ملتزم		

تطبيقات الحوكمة				رقم المادة	رقم البند
مبرر عدم الالتزام إن وجد	من حيث التطبيق الفعلي	من حيث القواعد وجوداً وعلماً	الالتزام		
	الأكثريّة ومع العلم بأن القرارات حسب النظام الأساسي تصدر بأغلبية الأسهم الممثّلة في الاجتماع وتعتبر ملزمة للأعضاء المشاركة وغير المشاركة في الاجتماع. تجدر الإشارة إلى أن رأس مال وقود ليس فيه حقوق لأكثريّة تمكّنها من إصدار القرارات لوحدها، وبالتالي وبما أنه ليست هنالك أكثريّة فكذلك ليست هنالك أغلبية، ولا غنى عن إصدار القرار من تضامن بين الحصص الكبيرة والصغيرة معاً.			والأقلية بصفة خاصة حال إبرام الشركة صفقات كبيرة قد تظهر بمصالحهم أو تخل بملكية رأس مال الشركة.	
	يتم الإفصاح عن هيكل رأس المال بالشكل المطلوب هنا. يرجى مراجعة البند ٦ من الفصل الأول من هذا التقرير. والذي يوضح المساهمين اللذين يملكون أكثر من ٥% من رأس المال.	- قانون الشركات التجارية م ٢٠١٣٧. - النظام الأساسي م ٦. - لائحة سياسة الإفصاح وحظر الجمع بين المناصب وتضارب المصالح وسريّة المعلومات	ملّزم	وفي جميع الأحوال يجب الإفصاح عن هيكل رأس مال الشركة وكل اتفاق تجره بشأنه، والإفصاح عن المالكين (٥%) أو أكثر من أسهم الشركة بطريقة مباشرة أو غير مباشرة.	
	تم اعتماد سياسة لحماية حقوق أصحاب المصالح بمختلف فئاتهم سواء من مساهمين أو غير المساهمين. تقوم سياسة الشركة ورفقتها الاستراتيجية ورسالتها وجميع نظمها على احترام حقوق أصحاب المصالح. إضافة إلى ذلك فإن وقود كشركة خدمات وتوزيع حصرية للمنتجات البترولية والغاز داخل الدولة تخضع لقوانين ولوائح وأجراءات تنظيمية حكومية صارمة ومنضبطة تصب في مجملها لمصلحة أصحاب المصالح وتقديم الخدمات لهم على أسس المساواة والعدل والتزاهة والشفافية وبعبارة أخرى فإن وقود في تأديتها لأعمالها تخضع لرقابة جهات أخرى بخلاف الهيئة.	- ميثاق مجلس الإدارة م ٣. - سياسة حماية حقوق أصحاب المصالح	ملّزم	تلتزم الشركة بالمحافظة على حقوق أصحاب المصالح واحترامها، ويجوز لكل صاحب مصلحة في الشركة طلب المعلومات ذات الصلة بمصلحته على أن يرفق بطلبه ما يثبت صفته، وتلتزم الشركة بتقديم المعلومات المطلوبة في الوقت المناسب وبالقدر الذي لا يهدد مصالح الآخرين أو يضر بمصالحها.	٣٨.
				حقوق أصحاب المصالح من غير المساهمين	

مبدأ عدم الالتزام إن وجد	تطبيقات الحوكمة			رقم البند	رقم المادة
	من حيث التطبيق الفعلي	من حيث القاعدة وجوداً وعدمياً	الالتزام		
	- تتبنى الشركة عدة آليات تم إضاحتها في "سياسة حقوق أصحاب المصالح" تحدد السبل والقنوات الرسمية المعنية بتلقي تظلمات وشكاوى ومقترحات أصحاب المصالح. - تم وضع آلية (صافرة الإنذار) تحدد كيفية قيام أصحاب المصالح بالتظلم من قرارات وتصرفات المسؤولين وكل ما يمس مصالح الشركة.	- ميثاق مجلس الإدارة م (٢٠١٣-٥). - سياسة حماية حقوق أصحاب المصالح	- ملتزم	وعلى المجلس أن يضع آلية مكتبية تحدد إجراءات تقديم تظلم أصحاب المصالح من قرارات وتصرفات المسؤولين بالشركة والإدارة التنفيذية العليا بها، وأخرى لتلقي وفحص شكاواهم ومقترحاتهم وبلاغاتهم بشأن كل ما يمس مصالح الشركة وأموالها على أن تنص تلك الآلية على سرية مضمون الشكوى أو المقترح أو البلاغ، وحماية مقدمه، وأجال البت في التظلمات والرد على الشكاوى والمقترحات.	
	- تهتم وقود بالقيام بإرساء مسؤوليتها المجتمعية على مختلف الأصعدة والسبل بما في ذلك تقديم الدعم المالي للصندوق الاجتماعي والرياضي، ورعاية مختلف الفعاليات بالدولة، والتطوير المهني للقطريين والقطريات وذوي الاحتياجات الخاصة. - يرجى مراجعة البند ١٧ من هذا التقرير.	- ميثاق مجلس الإدارة م (٢٠١٣-٥). - دليل أخلاقيات المهنة - وتضارب المصالح م (١٢). - نظام الحوكمة م (١٤)	- ملتزم	على الشركة القيام بدورها في تنمية المجتمع والهوض به، والمحافظة على البيئة من خلال المشاركة الفعالة والجادة بمنظومة المسؤولية الاجتماعية للشركات.	٣٩. حق المجتمع

النتي الفصل الثاني

عن قطر للوقود (وقود)،

عن قطر للوقود (وقود)،



أحمد سيف السليطي
رئيس مجلس الإدارة

كي بي إم جي
منطقة رقم ٢٥ الدائري الثالث
ص.ب: ٤٤٧٣، الدوحة
دولة قطر
تليفون: +٩٧٤ ٤٤٥٧ ٦٤٤٤
فاكس: +٩٧٤ ٤٤٤٢ ٥٦٢٦
الموقع الإلكتروني: home.kpmg/qa

تقرير التأكيد المستقل المحدود

إلى السادة المساهمين في شركة قطر للوقود ش.م.ق.ع. ("وقود") ("الشركة")

تقرير حول الالتزام بنظام حوكمة الشركات والمنشآت القانونية المساهمة المدرجة في السوق الرئيسية الصادر عن هيئة قطر للأسواق المالية

وفقا للمادة ٢٤ من نظام حوكمة الشركات المساهمة المدرجة في السوق الرئيسية ("النظام") الصادر عن هيئة قطر للأسواق المالية ("هيئة قطر") كلفنا مجلس إدارة شركة قطر للوقود ش.م.ق.ع. ("وقود") ("الشركة") للقيام بمهمة تأكيد محدود على تقييم التزام مجلس إدارة الشركة بقانون هيئة قطر للأسواق المالية والتشريعات ذات الصلة، متضمنة النظام كما في ٣١ ديسمبر ٢٠١٩.

مسؤوليات مجلس الإدارة

يتحمل مجلس إدارة الشركة مسؤولية إعداد تقرير حوكمة الشركات الذي يغطي الحد الأدنى من متطلبات المادة ٤ من النظام. قدم مجلس الإدارة "تقريره حول الالتزام بقانون هيئة قطر للأسواق المالية والتشريعات ذات الصلة، متضمنة ("البيان")، الذي تمت مشاركته مع كي بي إم جي في ٢٩ يناير ٢٠٢٠، والذي أرفق كجزء من تقرير حوكمة الشركات السنوي.

تتضمن هذه المسؤولية صياغة وتطبيق والحفاظ على الرقابة الداخلية ذات الصلة بإعداد وعرض البيان الخالي من الأخطاء الجوهرية بصورة عادلة.

مجلس الإدارة مسؤول عن ضمان تدريب الإدارة والموظفين المشاركين في إعداد البيان بشكل صحيح، وتحديث الأنظمة بشكل صحيح وأن أي تغييرات في إعداد التقارير تشمل جميع وحدات الأعمال المهمة.

ويتحمل مجلس الإدارة المسؤولية أيضا عن الالتزام بالقوانين واللوائح التي تنطبق على أنشطته.

تقرير التأكيد المستقل المحدود (تابع)

مسؤولياتنا

مسؤولياتنا هي فحص البيان الذي أعدته الشركة وإصدار تقرير عنه يتضمن نتيجة تأكيد مستقل محدود استناداً إلى الإثباتات التي حصلنا عليها. قمنا بأداء مهمتنا وفقاً للمعيار الدولي لعمليات التأكيد رقم ٣٠٠٠، "عمليات التأكيد بخلاف عمليات تدقيق أو مراجعة المعلومات المالية التاريخية"، الصادر عن المجلس الدولي لمعايير التدقيق والتأكيد. يتطلب هذا المعيار التخطيط للإجراءات وأدائها للحصول على مستوى ذو معنى من التأكيد حول ما إذا كان البيان معروض بصورة عادلة، من جميع الجوانب الجوهرية، وفقاً للنظام، كأساس لنتيجة التأكيد المحدود التي توصلنا إليها.

كما نطبق المعيار الدولي لضوابط الجودة رقم ١، وبناء عليه نحفظ بنظام شامل لضبط الجودة متضمناً السياسات والإجراءات الموثقة بخصوص الالتزام بالمتطلبات الأخلاقية والمعايير المهنية والمتطلبات القانونية والتنظيمية المعمول بها.

وقد التزمنا بمتطلبات الاستقلالية والمتطلبات الأخلاقية الأخرى في الجزأين (أ) و(ب) من قواعد السلوك الأخلاقي للمحاسبين المهنيين، الذي يتضمن الاستقلالية، الصادر عن مجلس معايير السلوك الأخلاقي الدولية للمحاسبين، المبنية على أساس المبادئ الأساسية للنزاهة والموضوعية والكفاءة المهنية والعناية الواجبة والسرية والسلوك المهني.

تعتمد الإجراءات المختارة على فهمنا لالتزام الشركة بالنظام والظروف الأخرى للمهمة، ودراستنا للمجالات التي من المرجح أن تنشأ عنها أخطاء جوهرية.

وفي سبيل التوصل إلى فهم لالتزام الشركة بقانون هيئة قطر للأسواق المالية والتشريعات ذات الصلة، متضمنة النظام والظروف الأخرى للمهمة، وضعنا في الاعتبار العملية المستخدمة لإعداد البيان بغرض صياغة إجراءات تأكيد مناسبة في ضوء تلك الظروف.

وتضمنت مهمتنا تقييم مدى ملاءمة التزام الشركة بقانون هيئة قطر للأسواق المالية والتشريعات ذات الصلة، متضمنة النظام، وتقييم مدى ملاءمة الطرق والسياسات والإجراءات والنماذج المستخدمة في إعداد البيان.

تختلف الإجراءات المتبعة في القيام بمهمة التأكيد المحدود في طبيعتها وتوقيتها، وبصورة أقل في مداها، عن مهمة التأكيد المعقول. وبناءً على ذلك، يقل مستوى التأكيد الذي تم التوصل إليه في مهمة التأكيد المحدود بشكل كبير عن التأكيد الذي يتم التوصل إليه لو تم إجراء مهمة تأكيد معقول.

إن إجراءات تأكيدنا المحدود لا تتضمن تقييم الأوجه النوعية أو فعالية الإجراءات التي طبقها مجلس الإدارة للالتزام بمتطلبات النظام.

تقرير التأكيد المستقل المحدود (تابع)

مسؤولياتنا (تابع)

تتضمن الإجراءات المتبعة في مراجعة البيان، على سبيل المثال لا الحصر، التالي:

- مراجعة التقييم الذي أجراه مجلس الإدارة للتحقق من التزام الشركة بقانون هيئة قطر للأسواق المالية والتشريعات ذات الصلة، متضمنة النظام؛
- مراجعة الإثباتات المؤيدة التي قدمها مجلس الإدارة للتحقق من التزام الشركة بقانون هيئة قطر للأسواق المالية والتشريعات ذات الصلة، متضمنة النظام؛ و
- القيام بإجراءات إضافية عند الضرورة للتحقق من التزام الشركة بقانون هيئة قطر للأسواق المالية والتشريعات ذات الصلة، متضمنة النظام (على سبيل المثال: مراجعة سياسات وإجراءات وممارسات حوكمة الشركات، وغيرها).

لم نقوم، كجزء من هذه المهمة، بأية إجراءات تدقيق أو مراجعة أو تحقق من البيان أو السجلات الأساسية الخاصة به أو المصادر الأخرى التي تم استخراج البيان منها.

معلومات أخرى

تتكون المعلومات الأخرى من المعلومات التي ستدرج في تقرير حوكمة الشركات السنوي للشركة والذي من المتوقع إتاحته لنا بعد تاريخ هذا التقرير. سیدرج البيان وتقرير التأكيد المحدود حوله في تقرير حوكمة الشركات السنوي. إذا توصلنا إلى وجود خطأ جوهري في تقرير حوكمة الشركات السنوي عند اطلاعنا عليه، فنحن مطالبون بإبلاغ الأمر لمجلس الإدارة.

خصائص البيان والقيود عليه

تم أعداد البيان للوفاء بالاحتياجات العامة لمجموعة واسعة من المستخدمين، ومن ثم قد لا يتضمن كل وجه من أوجه المعلومات التي قد يعتبرها كل مستخدم فردي هامة في البيئة الخاصة به.

المعايير

معايير هذه المهمة هي تقييم الالتزام بقانون هيئة قطر للأسواق المالية والتشريعات ذات الصلة، متضمنة النظام.

النتائج

تشكلت النتيجة التي توصلنا إليها على أساس الأمور المبيّنة في هذا التقرير ورهناً بها.

نرى أن الدليل الذي حصلنا عليه كافٍ ومناسب لتكوين أساس للنتيجة التي توصلنا إليها.

تقرير التأكيد المستقل المحدود (تابع)

النتائج (تابع)

وبناءً على نتائج إجراءات التأكيد المحدود التي أجريناها، لم يتبادر إلى علمنا ما يجعلنا نعتقد أن بيان مجلس الإدارة لم يعرض بصورة عادلة، من جميع الجوانب الجوهرية، التزام الشركة بقانون هيئة قطر للأسواق المالية والتشريعات ذات الصلة، متضمنة النظام كما في ٣١ ديسمبر ٢٠١٩.

القيود على استخدام التقرير

ينبغي ألا يعتبر تقريرنا مناسباً للاستخدام أو الاعتماد عليه من جانب أي طرف يرغب في ترتيب حقوق علينا بخلاف المساهمين في الشركة وهيئة قطر للأسواق المالية لأي غرض وفي أي سياق. أي طرف غير المساهمين في الشركة وهيئة قطر للأسواق المالية يحصل على تقريرنا أو نسخة منه، ويختار الاعتماد عليه (أو على أي جزء منه)، يقوم بذلك على مسؤوليته الشخصية. ولا نقبل أو نتحمل أي مسؤولية ونرفض أي التزام عن عملنا تجاه أي طرف آخر بخلاف المساهمين في الشركة وهيئة قطر للأسواق المالية، أو عن تقرير التأكيد المحدود المستقل، أو النتائج التي توصلنا إليها.

أصدرنا تقريرنا للمساهمين في الشركة ولهيئة قطر للأسواق المالية على أساس أنه لن يُنسخ أو يُشار إليه أو يُفصح عنه كلياً (فيما عدا ما يتعلق بالأغراض الداخلية للشركة) أو جزئياً، دون الحصول على موافقتنا الخطية المسبقة.



يعقوب حبيقة
كي بي إم جي
سجل مراقبي الحسابات رقم (٢٨٩)
بترخيص من هيئة قطر للأسواق المالية: مدقق
خارجي، رخصة رقم ١٢٠١٥٣

٢٩ يناير ٢٠٢٠

الدوحة

دولة قطر

المرفقات: بيان الإدارة حول الالتزام بالنظام وقانون هيئة قطر للأسواق المالية والتشريعات ذات الصلة، متضمنة النظام.

٢٩ يناير ٢٠٢٠م

المحترمين،،،

السادة / كي بي إم جي

ص.ب: ٤٤٧٣

دولة قطر

تحية طيبة وبعد،،،

أجرت شركة قطر للوقود (ش.م.ق.ع.) "الشركة" تقييماً لامنتالها للنظام الأساسي وأحكام القانون وتشريعات هيئة قطر للأسواق المالية (الهيئة) ذات الصلة، بما في ذلك أحكام نظام حوكمة الشركات والكيانات القانونية المدرجة في السوق الرئيسية (النظام) والذي تم نشره بتاريخ ١٥ مايو ٢٠١٧، وتوصلت الإدارة إلى أنها امتثلت للنظام الأساسي، وأحكام القانون وتشريعات الهيئة ذات الصلة، بما في ذلك أحكام النظام كما في ٣١ ديسمبر ٢٠١٩ مع ملاحظة لتحسين الامتثال للمادة رقم ٨(٦) - سياسة الامتثال و للمادة رقم ٨(٨) - سياسة التعاقب.

مرفق أدناه، ملخص لتقييم امتثال الشركة الذي أجرته الإدارة.



العضو المنتدب والرئيس التنفيذي
للمجموعة



سكرتير مجلس الإدارة



ملحق

ملخص تقييم امتثال الشركة لنظامها الأساسي، وأحكام القانون وتشريعات الهيئة ذات الصلة، بما في ذلك أحكام النظام والذي أعدته الإدارة

أ. تقييم الامتثال للنظام الأساسي وأحكام القانون وتشريعات الهيئة ذات الصلة.

فيما يلي شرح عن العملية/العمليات المعمول بها في الشركة للتأكد من الامتثال للنظام الأساسي، وأحكام القانون وتشريعات الهيئة ذات الصلة.

تحتفظ شركة قطر للوقود (وقود) بإطار متين للحوكمة لتضمن الامتثال بمواد عقد التأسيس ومواد القانون وتشريعات الهيئة ذات الصلة والمتطلبات القانونية التي تنطبق. لقد تم وضع إطار الحوكمة في شركة قطر للوقود (وقود) لإضفاء الطابع المؤسسي ويتضمن المكونات التالية:

- مواد عقد التأسيس لشركة قطر للوقود (وقود)
- ميثاق المجلس
- ميثاق لجنة التدقيق
- ميثاق التدقيق الداخلي
- سياسة الرقابة الداخلية
- قواعد السلوك الأخلاقي وتضارب المصالح
- سياسة النزاهة
- إطار إدارة مخاطر المنشأة
- إطار إدارة خطر الاحتيال
- سياسة وإجراء تفويض الصلاحيات
- سياسة لجنة الترشيح والمكافآت
- مسؤولية الشركة تجاه المجتمع وسياسة العلاقات العامة
- وظائف الرقابة الداخلية المستقلة

التشريعات ذات الصلة لهيئة قطر للأسواق المالية التي تنطبق على الشركة والتي قمنا بتقييم امتثالنا لها هي:

1. كل التشريعات التي تنطبق وذات الصلة وتشمل أحكام نظام الحوكمة للشركات والكيانات القانونية المدرجة في السوق الرئيسية (النظام)
2. كل التشريعات التي تنطبق وذات الصلة بقانون الشركات التجارية

ملحق

ب. تقييم الامتثال لنظام الحوكمة

#	المادة في النظام	ممتثل	غير ممتثل	لا ينطبق	طبيعة عدم الامتثال
1	مادة (2)	✓			
2	مادة (3)	✓			
3	مادة (4)	✓			
4	مادة (5)	✓			
5	مادة (6)	✓			
6	مادة (7)	✓			
7	مادة (8)		✓		مسؤوليات مجلس الإدارة المادة 8 (6) عدم وجود سياسة عن الامتثال المادة 8 (8) سياسة التعاقب قيد التطوير ومتوفرة بشكل مسودة
8	مادة (9)	✓			
9	مادة (10)	✓			
10	مادة (11)	✓			
11	مادة (12)	✓			
12	مادة (13)	✓			
13	مادة (14)	✓			
14	مادة (15)	✓			
15	مادة (16)	✓			
16	مادة (17)	✓			
17	مادة (18)	✓			
18	مادة (19)	✓			
19	مادة (20)	✓			
20	مادة (21)	✓			
21	مادة (22)	✓			
22	مادة (23)	✓			
23	مادة (24)	✓			
24	مادة (25)	✓			
25	مادة (26)	✓			
26	مادة (27)	✓			
27	مادة (28)	✓			
28	مادة (29)	✓			
29	مادة (30)	✓			
30	مادة (31)	✓			
31	مادة (32)	✓			
32	مادة (33)	✓			
33	مادة (34)	✓			
34	مادة (35)	✓			
35	مادة (36)	✓			
36	مادة (37)	✓			
37	مادة (38)	✓			
38	مادة (39)	✓			

تقييم الإدارة لضوابط الرقابة الداخلية على التقارير المالية

عام

إن مجلس إدارة شركة قطر للوقود (وقود) وشركاته التابعة الموحدة (بشار إليها معا بـ "المجموعة") مسؤول عن وضع ضوابط ملائمة للرقابة الداخلية على التقارير المالية (ICOFR) والمحافظة عليها حسب متطلبات هيئة قطر للأسواق المالية ("هيئة قطر"). وقد تم تصميم إجراءاتنا الخاصة بالرقابة الداخلية على التقارير المالية لتوفر تأكيد معقول بشأن كفاءة التقارير المالية وعملية إعداد البيانات المالية الموحدة للمجموعة لأغراض تقديم التقارير لجهات خارجية وفقاً للمعايير الدولية لإعداد التقارير المالية والأحكام واجبة التطبيق المنصوص عليها في تعليمات مصرف قطر المركزي (البنوك فقط). وتشمل ضوابط الرقابة الداخلية على التقارير المالية أيضاً ضوابط وإجراءات الإفصاح المصممة للحيلولة دون إصدار بيانات غير دقيقة.

مخاطر التقارير المالية

تتمثل المخاطر الرئيسية للتقارير المالية في إما أن تكون البيانات المالية الموحدة غير معروضة بعدالة نظراً لوجود أخطاء غير متعمدة أو متعمدة فيها أو ألا يتم نشرها في الوقت المحدد. ينشأ غياب العرض العادل عندما تحتوي حسابات بيان مالي واحد أو أكثر أو الإفصاحات على أخطاء (أو حالات حذف) جوهرية. وتعتبر الأخطاء الواردة في البيانات المالية جوهرية إذا كان من المحتمل أن تؤثر، بصورة فردية أو مجتمعة، على القرارات الاقتصادية التي يتخذها المستخدمون على أساس البيانات المالية الموحدة.

وللحد من مخاطر التقارير المالية، قامت المجموعة بإنشاء منظومة رقابة داخلية على التقارير المالية بهدف تقديم تأكيدات معقولة، ولكنها غير مطلقة، بشأن الأخطاء الجوهرية. كما قمنا بتقييم تصميم وتنفيذ الرقابة الداخلية على التقارير المالية لدى المجموعة وتقييم مدى فعاليتها بناءً على الإطار المتكامل الخاص بالرقابة الداخلية (٢٠١٣) الصادر عن لجنة المنظمات الراعية لإتحاد تريدواي (COSO). وتوصي اللجنة بإنشاء أهداف محددة لتسهيل عملية تصميم أنظمة الرقابة وتقييم كفاءتها. نتيجة لذلك، تبنت الإدارة الأهداف التالية بشأن البيانات المالية عند وضع الرقابة الداخلية على التقارير المالية:

- الوجود / الحدوث - توجد أصول وخصوم وقد حدثت معاملات.
 - الاكتمال - تم تسجيل جميع المعاملات وتم إدراج أرصدة الحسابات في البيانات المالية الموحدة.
 - التقييم / القياس - تم تسجيل الأصول والخصوم والمعاملات في التقارير المالية بالمبالغ المناسبة.
 - الحقوق والالتزامات والملكية - تم تسجيل الحقوق والالتزامات بشكل ملائم كأصول وخصوم.
 - العرض والإفصاح - تصنيف التقارير المالية والإفصاح عنها وتقديمها في الوقت المناسب.
- غير أنه لا يستطيع أي نظام للرقابة الداخلية، بما في ذلك الرقابة الداخلية على التقارير المالية، بغض النظر عن مدى تصميمه وتشغيله بشكل جيد، أن يوفر سوى تأكيداً معقولاً وليس مطلقاً على أن أهداف نظام الرقابة قد تحققت. وعلى هذا النحو، قد لا تمنع ضوابط الإفصاح والإجراءات أو الأنظمة الخاصة بالرقابة الداخلية على التقارير المالية جميع الأخطاء والغش. علاوة على ذلك، يجب أن يعكس تصميم نظام الرقابة حقيقة وجود قيود على المصادر، ويجب النظر في ضوابط الرقابة بالتناسب مع تكاليفها.

تنظيم نظام الرقابة الداخلية

الوظائف المرتبطة بنظام الرقابة الداخلية على التقارير المالية

يتم استخدام الضوابط المصممة في نظام الرقابة الداخلية على التقارير المالية من قبل جميع وحدات الأعمال ووظائف البنات التحتية مع مراجعة موثوقة الدفاتر والسجلات التي تستند إليها البيانات المالية الموحدة. نتيجة لذلك، فإن عملية الرقابة الداخلية على التقارير المالية تجمع موظفين من وحدات متعددة داخل المؤسسة.

ضوابط تقليل مخاطر أخطاء التقارير المالية

يشتمل نظام الرقابة الداخلية على التقارير المالية على عدد كبير من الضوابط والإجراءات الداخلية التي تهدف إلى تقليل مخاطر الأخطاء في البيانات المالية الموحدة. وتكون هذه الضوابط مدمجة في عمليات التشغيل وهي تتضمن:

- العمليات المتواصلة والدائمة في طبيعتها كعملية الإشراف في السياسات والإجراءات المكتوبة أو فصل المهام
- العمليات التي تتم على أساس دوري كذلك التي يتم إجراؤها كجزء من عملية إعداد البيانات المالية الموحدة السنوية
- العمليات الوقائية أو الاستكشافية بطبيعتها
- العمليات التي لها تأثير مباشر أو غير مباشر على البيانات المالية الموحدة بحد ذاتها. تشمل الضوابط ذات التأثير غير المباشر على البيانات المالية الموحدة ضوابط على مستوى الوحدة وضوابط عامة خاصة بتكنولوجيا المعلومات كالدخول للأنظمة وضوابط الاستخدام، بينما قد تكون الضوابط ذات التأثير المباشر، على سبيل المثال، عملية مطابقة تدعم بشكل مباشر أحد بنود الميزانية العمومية.
- ضوابط تحتوي على مكونات آلية و/ أو يدوية. الضوابط الآلية هي وظائف التحكم المضمنة في عمليات النظام مثل ضوابط الفصل بين المهام وعمليات الفحص البيئي للتحقق من مدى اكتمال ودقة المدخلات. الضوابط الداخلية اليدوية هي تلك التي يديرها فرد أو مجموعة من الأفراد كإعطاء الموافقة على المعاملات.

قياس فاعلية تصميم وتنفيذ بيئة الرقابة الداخلية وفعاليتها التشغيلية

للسنة المالية ٢٠١٩ قامت المجموعة بإجراء تقييم رسمي لتصميم وتنفيذ نظام الرقابة الداخلية على التقارير المالية ومدى فعاليتها التشغيلية بالأخذ بعين الاعتبار:

- مخاطر وجود أخطاء في بنود البيانات المالية الموحدة، مع مراعاة عوامل أخرى مثل مدى أهمية وقابلية بند البيان المالي المعني في إحداث خطأ.
- قابلية الضوابط المحددة للفشل، مع مراعاة عوامل أخرى مثل درجة التحول من النظام اليدوي إلى الآلي والتعقيد ومخاطر تجاوز الإدارة وكفاءة الموظفين ومستوى التقدير أو الحكم المطلوب.

تحدد هذه العوامل، في مجملها، طبيعة وتوقيت وحجم الأدلة التي تحتاجها الإدارة لتقييم ما إذا كان تصميم وتطبيق نظام الرقابة الداخلية على التقارير المالية فعالاً أم غير فعال. ويتم استخراج الدليل نفسه من الإجراءات المتضمنة في المسؤوليات اليومية للموظفين أو من الإجراءات التي يتم تطبيقها خصيصاً لأغراض تقييم نظام الرقابة الداخلية على التقارير المالية. وتشكل المعلومات الواردة من مصادر أخرى أيضاً عنصراً هاماً من عناصر التقييم نظراً لأن مثل هذه الأدلة إما قد تنبئ الإدارة لوجود مشكلات رقابية إضافية أو قد تؤكد النتائج.

اشتمل التقييم على مراجعة تصميم وتطبيق ومدى الفعالية التشغيلية لأنظمة الرقابة في مختلف العمليات مثل إدارة [الخزينة والإقراض وإدارة مخاطر الائتمان والموارد البشرية والرواتب ودفتر الأستاذ العام والتقارير المالية]. كما تضمن التقييم أيضاً عملية تقدير تصميم وتطبيق أنظمة الرقابة على مستوى المنشأة و الرقابة العامة على تكنولوجيا المعلومات بالإضافة إلى الضوابط التي تنطبق على متطلبات الإفصاح. وكنيجة لعملية التقييم لتصميم وتطبيق أنظمة الرقابة الداخلية على التقارير المالية ومدى فعاليتها التشغيلية فإن الإدارة لم تلاحظ وجود أي مواطن ضعف مادية وخلصت الإدارة إلى أن نظام الرقابة الداخلية على التقارير المالية قد تم تصميمه وتنفيذه وتشغيله بشكل مناسب كما في ٣١ ديسمبر ٢٠١٩.



سعد راشد المهدي
العضو المنتدب والرئيس التنفيذي
التاريخ: ٢٩ يناير ٢٠٢٠